




International Journal of Sharia and Islamic Studies

المجلة الدولية للشريعة والدراسات الإسلامية

- أحكام الأمن والسلامة في المسكن دراسة فقهية.
- مقاصد الدلالة الاحتمالية التكليفية (آيات أحكام الأسرة نموذجا) (دراسة وصفية).
- قيمة المواطنة والانتماء للوطن وأثرها في الدفاع عنه: أهل بلاد الشام في العصور الوسطى أنموذجا.
- دور مراكز الأبحاث في تنمية المجتمع مراكز الفكر أنموذجا.
- دور التقنية في تيسير استخدام الأدلة في أصول الفقه.



المجلد الأول - العدد الرابع - يناير 2024م

المجلة الدولية للشريعة
والدراسات الإسلامية
مجلة دولية علمية محكمة وفق
معايير النشر الدولي (ISI)
للمجلات العلمية المحكمة تعنى
بنشر البحوث والدراسات في مجال
الشريعة والدراسات الإسلامية وكل
ما له صلة في هذه العلوم.

الرقم المعياري الدولي
ISSN 1658-9564



تنويه: جميع الآراء المطروحة في البحوث والدراسات المنشورة بالمجلة
تعبّر عن آراء أصحابها ولا تعبّر عن رأي هيئة تحرير المجلة.



مجلة دورية – علمية – محكمة - ومصنفة دولياً
تُصدر أربعة أعداد في العام (يناير- أبريل- يوليو- أكتوبر)
تنشر المجلة البحوث والدراسات والأوراق العلمية التي لم يسبق نشرها، باللغة العربية
أو الإنجليزية، التي تتميز بالأصالة والابتكار.

ترخيص إعلامي رقم: 111487- رقم الإيداع بمكتبة فهد الوطنية 1444/2771

الرؤية:

تعمل المجلة على الرقي بمواصفات النشر العلمي المتميز محلياً ودولياً في مختلف مجالات
الشريعة والدراسات الإسلامية.

الرسالة:

تسعى المجلة لتأصيل البحث العلمي والرفع من شأنه بحيث تصبح المجلة مرجعاً علمياً للباحثين في
مختلف فروع الشريعة والدراسات الإسلامية.

الأهداف:

- المساهمة في تطوير الدراسات الإسلامية وتطبيقاتها من خلال نشر البحوث النظرية والتطبيقية.
- نشر الأبحاث المتميزة التي تتسم بالجودة العالية والأصالة والابتكار وترتبط بالواقع المحلي
والعالمي.
- توفير وعاء نشر للباحثين المتميزين والتسويق لأبحاثهم محلياً ودولياً.
- عرض التجارب العالمية وذلك من خلال ما يصدر من كتب وأبحاث تتعلق بالشريعة والدراسات
الإسلامية.

جميع الحقوق محفوظة:

لا يسمح بإعادة طبع أي جزء من المجلة أو نسخه دون الحصول على موافقة كتابية من المشرف العام أو
رئيس التحرير، علماً بأن جميع المراسلات باسم رئيس التحرير على العنوان التالي:
مركز إثراء المعرفة للمؤتمرات والأبحاث والنشر العلمي - المجلة الدولية للشريعة والدراسات الإسلامية
ص.ب: 26523 الطائف - المملكة العربية السعودية

هاتف وفاكس: 00966127272778 جوال واتساب: 00966500205551

البريد الإلكتروني: IJSIS@kefeac.com

kefeac.pub@gmail.com



هيئة تحرير المجلة

المشرف العام

د. عبد الرحمن محمد الزهراني

الرئيس التنفيذي لمركز إثراء المعرفة للمؤتمرات والأبحاث والنشر العلمي.

رئيس التحرير

أ.د. عبدالله بن محمد بن منصور آل الشيخ

أستاذ الحديث وعلومه - جامعة بيشة.

مدير التحرير

د. عدنان بخيت المالكي

دكتورة فى المناهج وطرق تدريس التربية الإسلامية - جامعة أم القرى.

أعضاء هيئة التحرير

أ.د. صفية عبدالله بخيت

أستاذ أصول التربية الإسلامية بجامعة أم القرى.

أ.د. حياة عبد العزيز نياز

أستاذ أصول التربية الإسلامية بجامعة أم القرى.

د. ناجي حسين صالح

دكتورة فى التفسير وعلوم القرآن الكريم والدراسات الإسلامية.

د. محمد بن عبيد الله ناصر الثبتي

أستاذ الدعوة والثقافة الإسلامية المشارك بجامعة الباحة

د. بشري حسن هادي اليمني

أستاذ القراءات والدراسات الإسلامية المشارك بجامعة جدة.

د.خلود بنت محمد زين الدين

أستاذ الحديث وعلومه المساعد بجامعة طيبة.

أ.د. عائشة مرشود حميد الحربي

أستاذ التاريخ الوسيط بجامعة طيبة.

د. سالم بن عبد الله بن تركي آل سعيدة

أستاذ أصول الفقه المساعد بجامعة بيشة



الهيئة الإستشارية

أ.د. أحمد بن محمد بن صالح عذب
أستاذ الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الملك عبد العزيز

أ.د. معن سعود أبو بكر
أستاذ الفقه المقارن وأصوله بجامعة زايد - الإمارات العربية المتحدة

أ.د. الجوهرة بنت محمد العمراني
أستاذ البحث العلمي بجامعة الإمام بن سعود الإسلامية

أ.د. وفاء بنت إبراهيم الفريح
أستاذ أصول التربية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. محمد حسن زاهر الشهري
أستاذ الحديث وعلومه بجامعة الباحة - كلية الآداب والعلوم الإنسانية - قسم الدراسات الإسلامية

أ.د. سعيد المغناوي
أستاذ السيرة النبوية وعلوم الحديث بجامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس

أ.د. نوال عمر عبد الله باسعد
أستاذ الحديث وعلومه بجامعة جدة

أ.د. هدى دياب أحمد صالح
الأستاذ بجامعة أم درمان الإسلامية - السودان

أ.د. حنان صبحي عبيد
رئيس قسم الدراسات العليا بالجامعة الأمريكية مينيسوتا - أمريكا

د. عبد الحق غانم سيف سالم
أستاذ التفسير وعلوم القرآن المشارك بجامعة صنعاء - اليمن



مجالات النشر في المجلة

- القرآن الكريم وعلومه.
- السنة النبوية وعلومها.
- العقيدة الإسلامية.
- المذاهب والتيارات المعاصرة.
- الفقه واصوله وقواعده.
- مقاصد الشريعة الإسلامية.
- الدعوة والثقافة الإسلامية.
- الوقف .
- الدراسات القضائية.
- القانون والأنظمة.
- المحاكم الشرعية وكتابة العدل.
- المحاماة والادعاء العام.
- الموارد.
- الحدود والتعزيرات.
- دراسات المقارنة بين الشريعة والقانون.
- الاقتصاد والمالية الإسلامية.
- التربية الإسلامية.
- النظم الاجتماعية.
- الهوية الإسلامية.
- تراجم وأعلام.
- الأمن الفكري.
- الوسيطة والغلو.
- الفكر الإسلامي.
- المناظرة وأدب الخلاف.
- نظم التربية والتعليم الإسلامية.
- طرق تدريس الشريعة والدارسات الإسلامية.
- التاريخ والحضارة الإسلامية.
- الفنون الإسلامية.
- المرأة المسلمة ودورها في المجتمع.
- مؤسسات تعزيز الثقافة الإسلامية.
- الإعلام والاتصال في العالم الإسلامي.
- مؤسسات المجتمع المدني.
- تنمية الموارد البشرية وإدارتها.
- القضايا المعاصرة في الدراسات الإسلامية.
- العمل التطوعي والإنساني.
- الأديان السابقة.
- مقارنة الأديان.
- الاستشراق في الدراسات الإسلامية.

المجلة تقبل نشر جميع الأبحاث والدراسات ذات العلاقة
بالشريعة والدارسات الإسلامية



شروط النشر

تمهيد:

تصدر المجلة إصداراتها المتعددة للبحوث العلمية الأصلية المحكمة وفق معايير النشر الدولي للمجلات العلمية المحكمة (ISI). لذلك يجب أن يكون البحث المراد نشره أصيلاً مكتمل الأركان، وفق أسس ومعايير البحث العلمي وضمن مجالات المجلة، ولم يسبق نشره من قبل، أو تم إرساله لمجلة أخرى للنشر حسب المعايير التالية:

معايير التحكيم الأولى لقبول النشر في المجلات:

- 1 - أن يتسم البحث بالأصالة والمنهجية العلمية والحدائثة في الموضوع والعرض.
- 2 - ألا يكون قد سبق نشره أو قدم للنشر إلى مجلة أخرى.
- 3 - أن يكون البحث مكتمل العناصر.
- 4 - مراعاة صحة اللغة وسلامة الأسلوب في البحث ويجب مراجعة البحث جيداً قبل إرساله.
- 5 - مطابقة البحث لتنسيقات البحوث المعتمدة في المجلة.
- 6 - أن لا يتجاوز عدد صفحات البحث 20 صفحة.
- 7 - أن يكون البحث بإحدى اللغتين: (العربية، الإنجليزية).

عناصر البحث:

- 1 - العنوان الكامل للبحث باللغة العربية وترجمة له باللغة الإنجليزية.
- 2 - اسم الباحث ودرجته العلمية، والمؤسسة التابع لها، واسم الدولة باللغتين العربية والانجليزية والبريد الإلكتروني.
- 3 - مستخلص للبحث (عربي، إنجليزي) في حدود (400) كلمة للمستخلصين (لكل مستخلص 200 كلمة) حيث لا يزيد عدد أسطر المستخلص الواحد عن " 10 " أسطر بخط " 12 " Time New Roman للمستخلص العربي و " 12 " Calibri للمستخلص باللغة الإنجليزية.
- 4 - الكلمات المفتاحية من 3 - 6 كلمات باللغتين العربية والانجليزية.
- 5 - المقدمة ويجب أن تتضمن: مشكلة البحث وأسئلته، وأهدافه، وأهميته وحدوده ومصطلحاته.
- 6 - الاطار النظري والدراسات السابقة.
- 7 - منهج البحث ويجب إيضاح المنهجية العلمية المتبعة في اعداد الدراسة مع ذكر المبررات لاختياره.
- 8 - نتائج البحث ومناقشتها ، التوصيات والمقترحات ، الخاتمة والمراجع.

تنسيقات البحث:

- 1 - ملف البحث يجب أن يكون ملف ميكروسوفت وورد (.doc, .docx) غير محمي.
- 2 - يجب أن يكون البحث في صفحات مفردة وليست مدمجة بأعمدة في نفس الصفحة.
- 3 - لا تتجاوز عدد صفحات البحث 20 صفحة ولا تقل عن 12 صفحة وأن تكون هوامش الصفحة عادية (أعلى وأسفل 254سم وأيمن وأيسر 318سم).
- 4 - تكتب المادة العلمية العربية بخط Time New Roman بحجم (12) والتباعد بين السطور (1.15).
- 5 - تكتب المادة العلمية الإنجليزية بخط Calibri بحجم (12) والتباعد بين السطور (1.15).
- 6 - ترتيب العناوين الرئيسية والفرعية ترتيباً تسلسلياً على التوالي.
- 7 - ترتيب الجداول والأشكال والصور في البحث ترتيباً تسلسلياً على التوالي.
- 8 - يجب استخدام نموذج موحد للمعادلات الرياضية في محتويات البحث.
- 9 - أن يلتزم الباحث باستخدام الأرقام (1 2- 3- ...) سواء في متن البحث، أو في الجداول والأشكال أو في المراجع.
- 10 - يكون الترقيم لصفحات البحث في منتصف أسفل الصفحة، حتى آخر صفحة من صفحات البحث التي تتضمن المراجع.
- 11 - المراجع .

خطوات النشر:

- 1 - استلام البحث العلمي المراد نشره بالمجلة.
- 2 - الفحص الأولي لتنسيقات البحث ومطابقة شروط النشر في المجلة.
- 3 - إخطار الباحث بنتيجة الفحص الأولي خلال (10 أيام عمل) من استلام البحث.
- 4 - إرسال البحث الى المحكمين للتحكيم النهائي.
- 5 - إخطار الباحث بنتيجة التحكيم النهائي.
- 6 - إجراء التعديلات او الملاحظات أن وجدت بناءً على قرار اللجنة العلمية قبل النشر النهائي للبحث.
- 7 - استيفاء رسوم النشر، في حال قبول البحث للنشر.
- 8 - إصدار شهادة قبول نشر البحث في المجلة.
- 9 - نشر البحث في الإصدار القادم للمجلة والأولية في النشر حسب تاريخ الاستلام.

رسوم النشر:

تبلغ رسوم التحكيم والنشر في المجلة 400 دولار وتساوى 1500 ريال سعودي و يتم سداد الرسوم بعد القبول الأولي للبحث.

كلمة رئيس التحرير

الحمد لله الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وسع كل شيء علما، وأشهد أن محمد عبده ورسوله معلم البشرية الخير صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا أما بعد: يسر هيئة تحرير المجلة الدولية للشريعة والدراسات الإسلامية، أن تقدم بين يدي قرائها العدد الرابع من المجلة والذي يحوى عددا من البحوث المميزة تلبية لحاجة الباحثين في شتى مجالات الدراسات الإسلامية والشرعية، كما أنه يُعنى بالمسائل والقضايا المعاصرة في الفقه والاعتقاد وقيم المواطنة والانتماء للوطن وتوظيف التقنية الحديثة في خدمة الدراسات الإسلامية نأمل أن ينال العدد إعجاب الباحثين وأعضاء هيئة التدريس، وأن يحقق حاجة المهتمين، وبالله التوفيق.

الأستاذ الدكتور

عبدالله بن محمد بن منصور آل الشيخ



فهرس المحتويات

رقم الصفحة	عنوان البحث	الاسم	م
17 - 1	دور مراكز الأبحاث في تنمية المجتمع مراكز الفكر أنموذجا.	أ. خالد بن غازي بن مسفر المحمادي	1
29- 18	مقاصد الدلالة الاحتمالية التكليفية (آيات أحكام الأسرة نموذجا) (دراسة وصفية).	د. أحلام محمد عقيل	2
36 - 30	دور التقنية في تيسير استخدام الأدلة في أصول الفقه.	أ. لميس عبد اللطيف جبر الفرهود	3
46 - 37	قيمة المواطنة والانتماء للوطن وأثرها في الدفاع عنه: أهل بلاد الشام في العصور الوسطى أنموذجا.	أ.د. عائشة مرشود حميد الحربي	4

المجلة الدولية للدراسات الإسلامية

International Journal of Sharia and Islamic Studies



مجلة علمية - دورية - محكمة - مصنفة دولياً

The role of research centers in community development Think tanks as a model.

دور مراكز الأبحاث في تنمية المجتمع مراكز الفكر أنموذجاً.

Khalid.gazi.mesfer.al.mehmadi

An employee at Umm Al-Qura University

أ. خالد بن غازي بن مسفر المحمادي
موظف في جامعة أم القرى بمكة المكرمة

E-mail: kgmehmadi@uqu.edu.sa

KEY WORDS

research-centers-thought-decisions-development-knowledge.

الكلمات المفتاحية

أبحاث - مراكز - فكر - قرارات - تنمية - معرفة.

ABSTRACT

مستخلص البحث:

In many countries, there is an interest in think tanks and investment in the same as well, in order to achieve scientific and intellectual development through the employment of scientific research in the service of community issues. Therefore, this research aims to clarify the role of think tanks in the development of societies. The researcher has shed light on the definition of think tanks, clarifying the mechanisms of their work, and their role in community development, also talking about their obstacles. The researcher concluded the necessity of think tanks existence; As a way of communicating specialized knowledge by offering political, intellectual, scientific, economic, health, social and environmental views for the development of societies. He recommends the necessity of attracting qualified researchers, providing them with support, working to raise their scientific level, the importance of coordinating with international think tanks, and concluding cooperation and training agreements with them.

ظهر الاهتمام بمراكز الفكر واستثمارها في العديد من الدول بما يحقق لها التطور العلمي والفكري من خلال توظيف الأبحاث العلمية في خدمة قضايا المجتمع؛ لذا يهدف هذا البحث إلى بيان دور مراكز الفكر في تنمية المجتمعات، وقد سلط الباحث الضوء على تعريف مراكز الفكر، وتوضيح آليات عملها، ودورها في تنمية المجتمع، والحديث عن معوقاتهما، واستنتاج الباحث مدى ضرورة وجودها؛ باعتبارها طريقة لإيصال المعرفة المتخصصة من خلال طرح الآراء السياسية والفكرية والعلمية والاقتصادية والصحية والاجتماعية والبيئية لتنمية المجتمعات. كذلك استنتج الباحث بأن تمكين مراكز الفكر وتفعيل دورها في الدول يعتمد على التنسيق بين كافة مؤسساتها، وأهم معوقات عملها هو ارتفاع تكلفتها وانخفاض مردودها المادي. ويوصي بضرورة استقطاب الكفاءات من الباحثين وتقديم الدعم لهم، والعمل على رفع مستواهم العلمي، وأهمية التنسيق مع مراكز الفكر العالمية، وعقد اتفاقيات تعاون وتدريب معها.

المقدمة

الحمد لله الذي علم الإنسان ما لم يعلم، علمه بالقلم ووهب الإنسان العقل وبين له المبادئ والقيم، وأغدق عليه جزيل النعم والصلاة والسلام على خير العرب والعجم نبينا محمد وعلى آله وصحبه هداة الأمم... أما بعد

فتقدم الأمم ونهضتها مرهونان بالاهتمام بالأبحاث العلمية ومؤسساتها، كالجامعات ومراكز البحوث والدراسات، لما لها من دور أساسي تساهم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في صناعة الاستراتيجيات السياسية والاقتصادية والاجتماعية في العالم، ومن خلال استقراء الماضي، وتحليل الواقع، واستشراف المستقبل يتمثل الدور الذي تقوم به مراكز الأبحاث في القطاعات الإستراتيجية للبلدان والأقاليم فهي تمثل " السلاح السلمي" لمزيد من النفوذ العالمي لها! فلا يكفي الدول والمجتمعات امتلاك المعرفة بل توظيفها هو معيار القوة، حيث يشكل ذلك أساساً لامتلاك سبيل الثروة والرقي في كل مجالات الحياة، ومن هنا تزايد الوعي في السنوات الأخيرة بأهمية مراكز الفكر؛ لحيوية الدور الذي تقوم به، وعليه بدأت العديد من الدول العربية بمحاولة اللحاق بالركب العالمي، وأبدت مزيداً من الاهتمام والدعم لإنشاء هذه المراكز واستثمارها بما يحقق للدولة مسايرة التطور العلمي والفكري من خلال توظيف الأبحاث العلمية في خدمة قضايا المجتمع، بتقديم الرؤى وطرح البدائل والخيارات؛ لدعم عمليات صنع القرارات، ورسم السياسات بما يضمن للمجتمعات الازدهار والأمن والاستقرار، ومن هذا المنطلق كان هذا البحث المعنون بـ " دور مراكز الأبحاث في تنمية المجتمع مراكز الفكر أنموذجاً "

مشكلة البحث:

يحاول هذا البحث تسليط الضوء على نقاط القوة التي تحققها مراكز الأبحاث عامة ومراكز الفكر خاصة، وإبراز دورها في تنمية المجتمع من خلال أعمالها البحثية، وقدرتها على رسم وتحديد العلاقات بين المراكز الفكرية في المجتمعات من جهة، والبيئة التي تعمل فيها هذه المراكز من جهة أخرى.

أسئلة البحث:

يجيب هذا البحث عن مجموعة من التساؤلات وهي:

س/ ما مفهوم مراكز الأبحاث؟

س / كيف نشأت مراكز الأبحاث؟

س/ ما هي مجالات مراكز الأبحاث؟ وما هو هيكلها التنظيمي؟

س/ ما هي مراكز الفكر، وما هي آليات عملها؟

س/ ما دور مراكز الفكر في تنمية المجتمعات؟

س/ ما هي معوقات عمل مراكز الفكر في الوطن العربي؟

حدود البحث:

حدود موضوعية: اقتصر هذا البحث على موضوع دور مراكز الأبحاث وتحديدًا " مراكز الفكر" في تنمية المجتمعات، وذلك من خلال:

• نبذة عن مراكز الأبحاث.

• تعريف مراكز الفكر وآليات عمله.

• الحديث عن دور مراكز الفكر في تنمية المجتمع.

• الحديث عن معوقات عمل مراكز الفكر.

حدود مكانية: الحديث عن دور مراكز الفكر، ومعوقاتها في الوطن العربي بصورة عامة وفي المملكة العربية السعودية بصورة خاصة.

هدف البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى:

1. توضيح دور مراكز الفكر في تنمية المجتمع.

2. الحديث عن معوقات عمل مراكز الفكر في الوطن العربي.

سبب اختيار البحث:

1. نظراً للأهمية التي تدرجها الدول المتقدمة للبحث العلمي، وما تصرفه عليه من نفقات ومن توفير الكوادر والخبرات لينعكس ذلك على تنمية وازدهار شعوبها.

2. لمساهمة المراكز البحثية عامة ومراكز الفكر خاصة في تنمية كثير من دول العالم خاصة المتقدم منها.

3. لتعزيز مراكز الفكر الموجودة وتسهيل الضوء عليها بصورة أكبر لزيادة فاعلية دورها والوقوف على المحددات التي تضمن تلك الفاعلية.

4. للوقوف على معوقات عمل هذه المراكز في الوطن العربي ومحاولة دراسة أسبابها قدر الإمكان.

الدراسات السابقة:

تعددت الأبحاث التي تناولت طبيعة عمل المراكز البحثية خاصة على صعيد المراكز الغربية، كما أسهم العديد من الباحثين بعدد من الدراسات النظرية والتطبيقية والمسحية حول مراكز الأبحاث وتطور مفهومها، ولكن لم يجد الباحث من كتب في هذا الموضوع بنصه، وكل الأبحاث والدراسات التي وجدها فهي في مراكز الأبحاث بصورة عامة، أو إبراز دور مراكز الفكر في صناعة القرار السياسي، ولم يجد من يفرد دور مراكز الفكر في تنمية المجتمع ببحث مستقل!

منهج في البحث:

1. المنهج الاستقرائي: سأقوم بحول الله وقوته بعرض نبذة عن مراكز الأبحاث ونشأتها وتصنيفها وهيكلها التنظيمي.

2. المنهج الوصفي: وبهذا المنهج سأقوم بوصف الدور الذي قامت به مراكز الفكر في تنمية المجتمعات والتعرض لمعوقات عملها في الوطن العربي عامة وفي المملكة العربية السعودية بصورة خاصة.

التمهيد**مفهوم البحث العلمي وعلاقته بمراكز الأبحاث والدراسات والفكر**

هذا البحث لا يتجه نحو دراسة مفهوم البحث العلمي أو أهميته أو دوره بشكل عام، وإنما يتناول مفهوم البحث العلمي بما يناسب الحديث عن مراكز الأبحاث والدراسات والفكر.

فمتغير البحث العلمي يشكل المتغير التابع لهذا البحث؛ لذلك لا بد من تحديد مفهومه، وعلاقته بمراكز الأبحاث والدراسات والفكر.

يعرّف البعض البحث العلمي بأنه وسيلة يستخدمها الباحث للاستعلام والاستقصاء المنظم والدقيق؛ بغرض اكتشاف معلومات أو علاقات جديدة، بالإضافة إلى تطوير أو تصحيح أو تحقيق المعلومات الموجودة فعلا، على أن يتبع في هذا البحث والاستعلام خطوات المنهج العلمي واختيار الطريقة والأدوات اللازمة للبحث وجمع البيانات (1).

وتميل هذه الدراسة إلى أنّ مفهوم البحث العلمي يتمحور حول المجهود الإنساني والعقلي بشكل أساسي، والجسدي بشكل متمم، المجهود المنظم والمنهج علمياً بقصد إنتاج، أو إدارة المعرفة، أو ضبط وتنظيم تطبيقاتها، والتي تتمثل سواء على صعيد صناعة أو إعداد السياسات العامة للمجتمع أو على صعيد صناعة القرارات أو اتخاذ القرارات في جميع مجالات المعرفة، وتشكل مراكز الأبحاث والفكر بيئة أساسية لتقديم الدراسات اللازمة لصياغة السياسات العامة للدولة، أو اتخاذ القرارات وفق الخيارات والمعطيات التي تقدمها هذه الدراسات، وأغلب الدراسات حول مؤشرات الإبداع تضع أداء البحث العلمي، ومراكز البحوث والفكر في قلب العملية التنموية والدورة الإنتاجية للدول (2).

ثم إنّ المضي قدماً في تعزيز سياسات البحث العلمي والتطوير والتنمية في الدولة يقتضي التزاماً من الدولة بإنشاء أو إتاحة المجال لإنشاء مؤسسات بحثية ومراكز فكر ودراسات في القطاعين العام والخاص، مراكز متخصصة للمساهمة في عملية التنمية الاجتماعية، ووضع الاستراتيجيات والسياسات العامة في مختلف المجالات في

الدولة، أو للمساهمة في تطبيق أو تقييم هذه السياسات ونتائجها ومدى صلاحية تطبيقها في المجتمع.

كما أنّ الشراكة بين القطاعين العام والخاص على صعيد البحث العلمي من خلال مراكز الأبحاث والدراسات والفكر تشكل ضرورة استراتيجية لتطوير مجالات البحث العلمي وارتباطه بعملية التنمية السياسية والفكرية والعلمية والاقتصادية والصحية والاجتماعية... وغيرها (3).

مراكز الأبحاث تعريفها ونشأتها ومجالاته وهيكلها التنظيمي

تعريف مراكز الأبحاث

تترجم عبارة think - tanks إلى اللغة العربية بصور مختلفة، فهناك من يترجمها إلى (مراكز التفكير) (4)، وهناك من يترجمها إلى (بنوك الفكر أو بنوك التفكير)، ولكن في الغالب يستخدم تعبير (مراكز الأبحاث والدراسات)، للإشارة إلى think - tanks (5)؛ وذلك لأنّ معظم المؤسسات أو المراكز التي تقع تحت القطاع المذكور لا تُعرّف نفسها في وثائق تعريف الهوية الذاتية.

ولكن أثناء الحرب العالمية الثانية استخدم عبارة brain boxes (6)، أو (صناديق الدماغ أو المخ) في اللغة العامية في الولايات المتحدة للإشارة إلى think tanks، وإشارة إلى الغرف التي ناقش فيها الاستراتيجيون التخطيط الحربي (7).

ويرجع أول استخدام مدون لعبارة think tanks إلى الخمسينيات والسبعينيات، إذ تم استخدام هذه العبارة بشكل عام للإشارة إلى مؤسسة راند.

ولا يزال المفهوم الخاص بمصطلح Think Tank يشوبه الغموض والتداخل، وتُعرّفه مؤسسة راند (RAND) للأبحاث بأنها: تلك الجماعات أو المعاهد المنظمة بهدف إجراء بحوث مركزة ومكثفة، وهي تقدم الحلول والمقترحات للمشاكل بصورة عامة وخاصة في المجالات التكنولوجية، والاجتماعية، والعسكرية، والاستراتيجية، أو ما يتعلق بالأمن القومي والتسلح (8).

(5) انظر: دور مراكز التفكير ومراكز الأبحاث (think tanks) في صنع السياسة الأمريكية، عن شبكة النبا المعلوماتية، عام 2005م، <http://annabaa.org/nbnews/49/154.ht>

(6) انظر: الموسوعة المجانية Wikipedia, the free encyclopedia. http://en.Wikipedia.org/wiki/think_tanks

(7) انظر: دور مراكز التفكير ومراكز الأبحاث (think tanks) في صنع السياسة الأمريكية، موقع شبكة النبا المعلوماتية، عام 2005م على هذا الرابط: <http://annabaa.org/nbnews/49/154.htm>

(8) انظر: مركز الروابط للبحوث والدراسات الاستراتيجية، دور المراكز الأبحاث والدراسات، عام 2013م، على هذا الرابط: <http://rawabetcenter.com/archives/11893>

(1) انظر: أصول البحث العلمي ومناهجه، دار المعارف بمصر، الطبعة الخامسة، طبع عام 1989م، (ص 16).

(2) انظر: تقرير المعرفة العربي للعام 2009م، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، دار الغرير للطباعة والنشر، دبي، طبع عام 2009م، (ص 164).

(3) انظر: دور مراكز الفكر والدراسات في البحث العلمي وصنع السياسات العامة، سامي الخزندار وطارق الأسعد، مجلة دفاثر السياسة والقانون الجامعة الهاشمية، العدد 6، عام 2012م، (ص 5-6).

(4) انظر: مدخل إلى الفكر السياسي القديم والوسيط، عامر حسن فياض، علي عباس مراد، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا، 2004م، (ص 118).

باعتبارها تترجم البحوث التطبيقية والأساسية إلى لغة مفهومة وموثوقة ومتاحة لصناع القرار السياسي (12) يذهب الباحث إلى قول من قال بالتمييز بين " مراكز الأبحاث والدراسات " وبين " مراكز الفكر " استناداً إلى اعتقاده بأن مراكز الأبحاث والدراسات لا ترمي إلى أبعد من الغايات الأكاديمية والحياد الموضوعي الصرف! أما مراكز الفكر أو التفكير فتستهدف غايات إستراتيجية محددة من خلال سعيها إلى الانخراط في صنع القرار السياسي العام.

وفي نفس الوقت يعتبر الباحث أنّ مراكز الفكر هي جزء لا يتجزأ من مراكز الأبحاث وهي فرع عن الأصل؛ لذا قد يعبر عنها - في ثنايا بحثه - بمراكز الأبحاث أو الدارسات من باب العموم، وإدخال الجزء في الكل.

نشأة مراكز الأبحاث

أولاً: نشأة مراكز الأبحاث عالمياً:

نشأت بدايات هذه المراكز داخل الجامعات المرموقة في الغرب في نهايات القرن الثاني عشر، وأخذت في النمو والتطور حتى أوائل القرن التاسع عشر، عندما بدأت تظهر مراكز الأبحاث خارج الجامعات، حيث تم تأسيس المعهد الملكي للدراسات الدفاعية ببريطانيا عام 1831م، وبعدها انتشرت في الولايات المتحدة الأمريكية بشكل كبير بدعم كبار المتبرعين والمثقفين لإنشاء مراكز يجتمع فيها الباحثين والقادة من القطاعين العام والخاص، لمناقشة القضايا العالمية والتداول بشأنها. وتوسع القطاع بشكل ملحوظ، بعد الحرب العالمية الثانية لتأخذ منحى واضحاً باتجاه تسخير البحث العلمي لخدمة التوجهات السياسية للدولة، وفي العصر الراهن، تستند تقريباً كل حكومات العالم المتقدم على تحليلات وتوصيات مراكز الأبحاث في قراراتها، ومن المهم الإشارة إلى أنّ أغلب مراكز الدراسات والأبحاث العالمية تشكلت نتيجة لأحداث مهمة في دولة ما، أو بسبب قضايا ملحة استدعت البحث عن أفضل الحلول (13).

وتتكفل مجموعة أو فرد من ذوي الخبرة والاختصاص ومن المتابعين للقضايا العامة، بتأسيس تلك المراكز. وعندما نلقي نظرة على عدد مراكز الأبحاث في العالم ندرك مدى تطورها منذ عقد السبعينيات وحتى نهاية القرن الحادي والعشرين. إذ نرى أنّ هناك تطوراً وانتشاراً

ويعرفها " هوارد ج. وياردا " Howard J. Wiarda (9) بأنها: عبارة عن مراكز للبحث العلمي والتعليم، لا تشبه الجامعات أو الكليات، فهي لا تقدم مساقات دراسية، ولكن تنظم العديد من ورش العمل والتدريب والمنتديات، وهي مؤسسات غير ربحية وإن كانت تمتلك منتجاً وهو الأبحاث، كما أنّها لا تحاول أن تقدم معرفة بسيطة أو سطحية في كل المجالات، ولكن تركز بشكل معمق في قضايا أساسية في السياسات العامة (10).

وبالنظر إلى التعريفات السابقة لمصطلح مراكز الأبحاث نجد " Think Tank " تشترك في أنّها عبارة عن منظمة، أو مؤسسة، أو معهد، أو جماعة، أو مركزاً يكون مخصصاً للقيام بالأبحاث والدراسات في مجالات معينة، أو في علاقة بعدد من القضايا المتنوعة؛ سواء بهدف نشر الثقافة والمعرفة العامة، أو بغية خدمة أحد الأطراف الرسمية (الحكومة)، أو غير الرسمية (المجتمع بصورة عامة). وتقديم المقترحات والحلول لمشاكل معينة. وهذا ما جعل تلك المراكز أحد المرتكزات الأساسية لإنتاج البحث العلمي والمعرفة والتفكير العام في الدولة، وذلك من خلال النشاطات العلمية التي تقوم بها، ممثلة في المؤتمرات التي تعقدتها، والأبحاث والإصدارات الدورية والكتب والمنشورات التي تصدر عنها. ولم تعد مهمة مراكز الأبحاث مقتصرة على تقديم دراسات أكاديمية تحليلية نقدية؛ بل صارت تشمل معالجة مشاكل معينة بصورة مباشرة، وتقديم المشورة لصانعي القرار مع اقتراح البدائل؛ لأنّ من شأنها تضاعف مستوى الوعي لدى صانع القرار والمؤسسات والأفراد، وتساعدهم على الربط بين الواقع العملي، والإطار العلمي النظري.

لذا يعرف الأستاذ خالد وليد مصطلح " مراكز الأبحاث والدراسات " باعتباره مرادفاً لمصطلح " مراكز الفكر " بأنها: مؤسسات بحثية دورها الرئيس هو إنتاج الأبحاث والدراسات في مجالات متعددة، بما يخدم السياسات العامة للدولة وتقديم رؤى مستقبلية تهتم الفرد والمجتمع وصانعي القرار (11).

ولأنّ في غالب الأحيان تعمل مراكز الفكر جسر رابط بين المجتمعات الأكاديمية ورأسمي السياسة العامة، وبين الدول والمنظمات المدنية التي تقدم خدمة للصالح العام

(9) أستاذ العلاقات الدولية في جامعة جورجيا وأستاذ باحث في مركز " درو ويلسون " في واشنطن.

(10) انظر: دور مراكز الأبحاث في الوطن العربي: الواقع الراهن وشروط الانتقال إلى فاعلية أكبر، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة نشر عام 2013م، (ص 4).

(11) انظر: المصدر السابق، (ص 4-5) وينظر: إلى مقال بعنوان: مراكز التفكير ودورها في التأثير على صنع السياسة، لهزار صابر أمين على الرابط الآتي: <http://fcds.com/mag/issue-4-2.html>

(12) انظر: تفعيل دور مراكز الأبحاث في صنع القرار السياسي العراقي، لخالد عليوي العرادي، مركز الفرات للتنمية والدراسات

الاستراتيجية، طبع عام 2013م، (ص 2)؛ وانظر: دور مراكز الفكر في صنع السياسة العامة دراسة حالة إسرائيل، د. هبة جمال الدين محمد العزب، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، طبعة 1، طبع عام 2015م، (ص 19) وسيتضح هذا الأمر - بإذن الله - في المبحث الثاني عند تفصيل الحديث عن مراكز الفكر.

(13) انظر: دور مراكز الفكر والدراسات في صنع السياسات العامة، سامي الخزندار وطارق الاسعد، الجامعة الهاشمية، عام 2015م، (ص 17).

6. مركز أبحاث فض النزاعات في جامعة ميتشغان في عام 1959م⁽¹⁵⁾.

وبمرور الوقت ظهر تطور جديد فيما يتعلق بمراكز الأبحاث يسمى المركز البحثي المؤسسي، أي أن يكون لكل المؤسسات، خصوصاً الجامعات، مركز أبحاث داخلها يقوم على التخطيط، هذا النوع من المراكز يرشد صانع القرار داخل المؤسسة، ويساهم في إعادة توظيف واستخدام ما هو متاح من المعلومات لخدمة المؤسسة ورسم طريقها المستقبلي. وبرز الاهتمام بإنشاء مراكز أبحاث لدى الدول المجاورة، فانتشرت مراكز تُعنى بالأبحاث التاريخية، وأخرى بالأبحاث السياسية، ومراكز إستراتيجية أمنية واقتصادية. ونلاحظ أن مراكز الأبحاث موجودة بأسماء وتعريفات مختلفة؛ ففي بعض الأحيان، تطلق على نفسها اسم "مؤسسة" Foundation، وفي بعضها الآخر تسمى بـ "معهد" Institute، وتصف مراكز أخرى نفسها بـ "الصندوق" Fund، وفي حالات أخرى بـ "الوقف" Endowment. لكن في النهاية، تتبع هذه المنظمات قطاعاً عريضاً هو قطاع مراكز الأبحاث والدراسات⁽¹⁶⁾.

ثانياً: نشأة مراكز الأبحاث عربياً:

تنبهت الدول العربية في العقود القليلة الماضية - بسبب تأثر الأجواء الثقافية في العالم العربي بما هو سائد في الأوساط الثقافية الغربية - لأهمية هذه المراكز بعد أن ثبت نجاحها عالمياً، فبالرغم من أن العالم العربي يعاني العديد من التحديات والإشكالات التي تستدعي البحث والدراسة إلا أن واقع هذه المراكز على المستوى العربي ما يزال أقل من الطموح.

من جانب آخر تشير أغلب الدراسات بالإحصائيات إلى أن واقع الأبحاث والدراسات في العالم العربي مؤلم بالرغم من أن العالم العربي يحتضن 580 مركزاً بحثياً بنسبة 7.49% من المراكز في العالم، والملفت للانتباه أنه ورغم العدد الكبير لمراكز الأبحاث في العالم العربي إلا أن قائمة البلدان الـ 25 التي لديها أكبر عدد من مراكز البحث تخلو من اسم أي بلد عربي، وهذا يؤكد أن المجتمعات العربية لاتزال تعاني من عدم إدراك أهمية وخطورة ما تقوم به هذه المراكز. وهذا الأمر ينعكس حتماً على أدائها، وتأثيرها،

كبيرين للمراكز البحثية في العالم؛ حتى إنَّ عددها قد وصل - بحسب مشروع مؤشرات مراكز الأبحاث والفكر - إلى حوالي 6826 مركزاً متخصصاً في مجالات متعددة. وبهذا الرقم، يتضح أنَّ الدول الغربية قد أدركت - في وقت مبكر - أنَّ هذه المراكز لم تعد ترفاً للمجتمعات؛ إنما هي أحد أهم أسلحة العصر. وعليه، فإنَّ مساحات توليد الطاقات والقدرات العلمية فيها، لم تعد من اختصاص الجامعات وحدها؛ بل هناك المئات، بل الآلاف من مراكز البحوث ومؤسسات البحث العلمي، بعضها تديره الدولة إدراكاً منها لأهمية تفعيل هذه المراكز. وأغلبها تدعمها مؤسسات مدنية، يشرف عليها كبار المسؤولين السابقين، ممن لديهم خبرات متراكمة في مجالات معرفية تتعلق بالمشكلات والقضايا المطروحة؛ فيما يقوم على إدارتها مفكرون، لا يعرفون غير لغة العلم والعمل بإتقان، ولا هدف لهم سوى التقدم بأنفسهم وبلادهم نحو المستقبل. كما تغذي المؤسسات الحكومية هذه المراكز بالباحثين والخبراء؛ لينهضوا بواقع دولهم.

فالانتشار المتسارع لمراكز الأبحاث في العالم قد تعاضم بعد الأحداث التي طرأت على العلاقات الدولية، من انهيار القطبية الثنائية، وظهور العولمة، والتغير الذي طرأ على تلك البلدان وعلى الأوضاع السياسية والاقتصادية والأكاديمية والأمنية فيها، والتحديات التي باتت تواجهها. وهو ما استدعى الحاجة إلى مزيد من المراكز البحثية لمواكبة متطلبات العولمة؛ لاسيما بسبب تأثير النظام العالمي الجديد، خاصة في كل من الولايات المتحدة وأوروبا، اللتين يوجد فيهما أكبر عدد لمراكز الأبحاث والدراسات على مستوى العالم، بنسبة تصل إلى 57%⁽¹⁴⁾.

وقد بدأ عدد من المؤسسات بنوع خاص بإثبات وجودها خلال القرن العشرين. وهي:

1. مؤسسة كارنيغي الخيرية للسلام العالمي عام 1910م.
2. مركز بروكسز عام 1914م.
3. مؤسسة هوفر حول الحرب والثورة والسلام عام 1919م.
4. مجلس العلاقات الخارجية سنة 1921م. وهي مؤسسة تطورت من نادي عشاء شهري لتصبح إحدى أكثر المؤسسات السياسية الخارجية التي تحظى بالاحترام.
5. مؤسسة راند عام 1948م التي دشنت لظهور جيل جديد من المراكز والتي لقيت بـ "مقاولي الحكومات" والتي اعتمد البيت الأبيض تطبيق توصياتها بشكل كبير.

(16) انظر: مراكز التفكير ودورها في التأثير على صنع السياسة، هزار صابر أمين، على هذا الرابط: <http://fcds.com/mag/issue-4-2.html>

(14) انظر: دور مراكز الدراسات الخاصة في البحث العلمي وصناعة السياسات العامة، سامي الخزندار، (ص 10)، على هذا الرابط: <http://partnership-forum.org/Papers/7-2-AR.pdf>
(15) انظر: المصدر السابق.

1. تخصيص الفكر، وتوسيع الفهم، وتنمية المهارات لدى أبناء المملكة بصفة خاصة والشرق الأوسط بصفة عامة.
2. تحقيق السلام عن طريق الإصلاح من اللقاءات الدورية.
3. تزويد صناعات القرار بالدراسات الإستراتيجية.
4. المحافظة على القيم الدينية والثقافية، والعمل على خدمة المصالح العامة (20).

• المركز الدولي للأبحاث والدراسات "مداد"
:www.medadcenter.com

تأسس المركز عام 2005م في مدينة جدة، بهدف إيجاد مركز دراسات إستراتيجية للقطاع الخيري، يسعى إلى استشراف مستقبل العمل الخيري الخليجي، وبناء إستراتيجيات عملية له.

وتحددت رسالة المركز غير الربحية لإثراء العمل الخيري بالبحوث والمعلومات التي تدعم بناء القرار الخيري على أسس علمية واحترافية في إطار من الشراكة الدائمة.

وتحددت الأهداف الإستراتيجية في الأهداف الآتية:

1. تقديم حلول علمية تلبي احتياجات العمل الخيري.
2. إبراز دور العمل الخيري في استقرار المجتمع وتطويره.
3. تقديم الحلول النظامية والقانونية المتعلقة بالعمل الخيري.
4. تعزيز الشراكة وتقويتها مع صانعي القرار الخيري والجهات ذات العلاقة.
5. تحقيق التميز المؤسسي في المركز.
6. تحقيق الاستقرار المالي للمركز.

وقد أعد المركز عددًا من الدراسات في القطاع الخيري على المستوى السعودي والخليجي، وهي منشورة على أنها إصدارات له، إلى جانب الموقع الإلكتروني للمركز، وأسهم المركز في تنفيذ العديد من اللقاءات العلمية عن القطاع الخيري (21).

• مركز الملك عبد الله للدراسات والبحوث البترولية
:www.kapsarc.org

أسسه الملك عبد الله بن عبد العزيز - رحمه الله - عام 2012م، وافتتح رسميًا عام 2016م، ويهدف إلى تكوين أطر بحثية تعنى بكفاءة اقتصاديات الطاقة المستدامة، وتدعمه أرامكو السعودية. ويعد هذا المركز مؤسسة بحثية مستقلة ومتخصصة، وتكمن مهمة المركز في أربعة أطر رئيسية يسعى إلى تحقيقها، وهي:

واقتصار بحوثها ودراساتها على جوانب ليست على درجة كبيرة من الأهمية والفاعلية (17).

ثالثاً: نشأة مراكز الأبحاث محلياً:

حققت المملكة العربية السعودية في مجالي العلم والمعرفة تقدماً، كما أقيمت فيها عدة مراكز للدراسات، تتخصص في قضايا تهم المجتمع السعودي، مثل: (مركز الدراسات الإستراتيجية) وهو عبارة عن مؤسسة بحثية حكومية شاملة ذات اختصاص محدد، وهو بذلك يختلف عن مراكز الدراسات غير الحكومية، التي تهدف إلى نشر دراساتها وتعميمها بين المهتمين والعامّة، كما أصبح في المملكة أكثر من ثلاثين جامعة، وعدة مراكز أبحاث في مجالات الاقتصاد والإدارة والقانون وغيرها، ومع ذلك مازالت تقتفر إلى مراكز دراسات سياسية يعتد بها إلى جانب مراكز تتناول مختلف جوانب الحياة في المجتمع السعودي من تعليم وصحة واقتصاد واسكان (18).

= أشهر مراكز البحوث السعودية:

على الرغم من امتلاك المملكة العربية السعودية للمقومات المادية والاقتصادية والسياسية والمجتمعية، التي تساعد على إنشاء أعداد كبيرة من المراكز البحثية وبمستوى عال، إلا أنها تأتي في المرتبة الخامسة عشرة على مستوى الدول العربية، ومن تلك المراكز البحثية في المملكة كالتالي:

• مركز الخليج للأبحاث :www.grc.net

تأسس مركز الخليج للأبحاث (GRC) عام 2000م على يد رجل الأعمال السعودي الدكتور عبد العزيز صقر؛ للقيام بأبحاث علمية متعمقة وجادة تخص دول مجلس التعاون الخليجي إلى جانب إيران والعراق واليمن، ويعمل مركز الخليج للأبحاث على أنه مؤسسة بحثية مستقلة غير ربحية، ويركز في أبحاثه على العلوم الاجتماعية، وينشر المركز أبحاثه في المنشورات وورش العمل والندوات والمؤتمرات ويجعلها متاحة للعامّة (19).

• مركز الشرق الأوسط للدراسات الإستراتيجية والقانونية: www.mesc-sa.or

أسهم اللواء ركن الدكتور: أنور بن ماجد عشقي عام 2002م في تأسيس مركز الشرق الأوسط للدراسات الإستراتيجية والقانونية ليكون مركزاً خاصاً ومستقلاً في كل من مدينة الرياض وجدة، ويهدف المركز إلى:

(19) انظر: مراكز البحوث في المملكة العربية السعودية الواقع والمأمول، هند عقيل الميزر، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية بجامعة السلطان قابوس، (ص 85).

(20) المصدر السابق.

(21) مراكز البحوث في المملكة العربية السعودية الواقع والمأمول، هند عقيل الميزر، (ص 85).

(17) انظر: دور مراكز الدراسات العربية في صناعة القرار، لمهدي شحادة، وصالح بكري الطيار، مركز الدراسات العربي الأوروبي، عام 1999م، (ص 11).

(18) انظر: مراكز الأبحاث في عالمنا العربي، صدقة يحيى فاضل، مجلة آراء حول الخليج، مركز الخليج للأبحاث، جدة العدد 95، عام 2012م، (ص 71-81)؛ وينظر كذلك دراسة مراكز البحوث في المملكة العربية السعودية الواقع والمأمول، هند عقيل الميزر، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية بجامعة السلطان قابوس، (ص 85).

وتحديد مجالاته، وانشطته، وقراراته، وميزانيته بالجهة الحكومية.

ب. المراكز البحثية الأكاديمية: وهي مراكز تخضع أو تتبع الجامعات، وفي الحقيقة أن هذا المعنى ليس بالضرورة دقيقاً أو صحيحاً فالمقصود هنا أن مراكز الأبحاث الأكاديمية هي المراكز التي تعتمد على أكاديميين ومنهجيات البحث العلمي الأكاديمي وفق طريقة النشر العلمي القائمة على آليات التحكيم العلمي.

وهي مراكز بعضها يكون مستقلاً لا يرتبط بأي جهة سواء جامعية أو غيرها وبعضها الآخر قد يكون مرتبطاً بجامعة ما، ومثل هذه المراكز يعنى بدراسة القضايا الهامة التي تواجه المجتمع أو الدولة وعادة ما يكون تمويلها من عدة مصادر، وتمتاز هذه المراكز بأنها هي التي تحدد أنشطتها، وبرامجها، واجندتها بما يتناسب مع موضوعية البحث العلمي.

ج. المراكز البحثية الخاصة: وهذا النوع من المراكز البحثية يتمثل في عدم ارتباطه الإداري والقانوني بالقطاع الحكومي وإنما ينتمي إما إلى القطاع الخاص أو قطاع النفع العام أو مؤسسات المجتمع المدني الغير ربحية، وينقسم هذا النوع من المراكز إلى صنفين:

- المراكز البحثية غير الحكومية وذات النفع العام: وهذا النوع لا يخضع في ارتباطه الرسمي أو الإداري أو المالي إلى القطاع الحكومي وفي نفس الوقت لا ينتمي كلياً إلى القطاع الخاص، ولا يسعى إلى العائد الربحي ويحمل استقلالية إدارية وقانونية ومالية.

- المراكز البحثية المرتبطة بالقطاع الخاص: وهذا النوع أنشئ من قبل القطاع الخاص إما لخدمة الشركات الكبرى التي أنشأته، بهدف القيام بإعداد الدراسات والأبحاث اللازمة لها، وبالتالي تخضع في تمويلها وأجندتها البحثية إلى احتياجات الشركات المنشأة لها، أو أنها أنشأت كمراكز بحثية تنتمي إلى القطاع الخاص ولكن لا ترتبط أو لا تنتمي إلى مؤسسات أو شركات كبرى وهذه المراكز الخاصة متخصصة ومستقلة بتمويلها واهتماماتها، واجندتها البحثية، ويكون تمويلها إما من المشاريع البحثية التي تتعاقد عليها سواء مع القطاع الحكومي، أو مع الشركات الكبرى، أو من خلال التمويل الدولي لأنشطة وبرامج بحثية في دول ما (24).

ثانياً: تصنيف مراكز الأبحاث وفق الاتجاه السياسي أو الأيديولوجي:

1. رفع جدوى مصادر الطاقة وتنويعها حتى أقصى حد ممكن لتخفيف الاعتماد على الوقود الأحفوري.

2. تحسين نوعية استهلاك الطاقة من قبل المواطنين.

3. التعرف على التوجهات العالمية، وتوقع سياسات إنتاج الطاقة واستهلاكها.

4. المزاوجة بين الحرص على سلامة البيئة وتوفير الحد الأقصى الممكن من الطاقة (22).

مجالات عمل مراكز الأبحاث وتصنيفها

تنوعت مراكز الأبحاث والدراسات تنوعاً واسعاً مع تعدد التخصصات في مختلف مجالات الحياة ومتطلبات العصر، وهذا التنوع طبيعي يظهر مع اختلاف التوجهات والمجالات والتخصصات العلمية، ويظهر التباين في التصنيف بحسب طبيعة المجال أو التوجه والمعيار.

فهناك اتجاه يصنف العلاقة وفق " اتجاه العلاقة " بين الإدارة العليا وعملية القرار ويشمل هذا الصنف نوعان:

الأول: اتجاه العلاقة من القيادة إلى القاعدة " Top-Down " وهذا النوع يتمثل بتصنيف مراكز الأبحاث من حيث الجهة المؤسسة أو المنشأة أو الجهة الممولة هي الهيئة العليا، وبالتالي تقدم المراكز خدماتها وتقاريرها للجهة العليا أو القيادة أو بطلب منها. فإن كانت هذه الجهة أو الهيئة العليا حكومية، فإن خدماتها وتقاريرها توجه للقيادة الحكومية أو بناء على تكليف منها. وإن كانت الجهة العليا قيادة حزبية سياسية، فإن خدماتها وتقاريرها تكون لقيادة الحزب..

الثاني: اتجاه العلاقة من القاعدة إلى القيادة " Bottom-up " وهذا النوع في الغالب في أمريكا وأوروبا ويعتمد على توفير الدعم من خلال مساهمات الآخرين، وبشكل خاص إما من المجتمع المدني التي يغلب عليها التأسيس من الأسفل إلى الأعلى، أو من الشركات الخاصة الكبرى، أو المؤسسات الخيرية في تمويل البحث والبرامج العلمية في مجالات تنمية، واجتماعية، وتعليمية وغيرها (23).

من ناحية أخرى هناك اتجاه آخر في عملية تصنيف أو تحديد أنواع مراكز الأبحاث والدراسات، حيث يتم تصنيفها إلى أنواع وفق المعايير التالية:

أولاً: معيار التمويل والارتباط بالسلطة العليا للقرار:

ويشمل هذا المعيار تحديد طبيعة العلاقة والمرجعية التي ينتمي أو يرتبط بها مركز البحث والدراسات.

ووفق هذا المعيار يمكن تصنيف مراكز الأبحاث إلى ما يلي: أ. المراكز البحثية الحكومية: وهذا النوع من المراكز يرتبط ويخضع لملكية القطاع الحكومي من حيث تعيين إدارته،

(24) انظر: دور مراكز الفكر والدراسات في البحث العلمي وصنع السياسات العامة، سامي الخزندار وطارق الأسعد، (ص 6-9).

(22) مراكز البحوث في المملكة العربية السعودية الواقع والمأمول، هند عقيل الميزر، (ص 85).

(23) انظر: دور مراكز الفكر والدراسات في البحث العلمي وصنع السياسات العامة، سامي الخزندار وطارق الأسعد، (ص 6).

الاجتماعية والاقتصادية والسياسية لباساً علمياً وإعطائها الشرعية والمصادقية من ناحية أخرى (27).

ثانياً: التمويل:

فيما يخص جانب التمويل والإنفاق فتتراوح حصة القطاع الخاص في تمويل المراكز البحثية ما بين 70% في اليابان، و52% في الولايات المتحدة الأمريكية. أما في الوطن العربي فإن نسبة الإنفاق الحكومي على مراكز البحث بلغت 90.8%، فيما بلغت نسبة تمويل القطاع الخاص لتلك المراكز نحو 9.2%، وهذا الإسهام الضعيف للقطاع الخاص يرجع إلى عدم تقدير القطاع الخاص لقيمة المراكز البحثية وجودها، وهو ما يحد من استقلالية هذه المراكز وقدرتها على العطاء الفاعل كونها مرتبهة بالتمويل الحكومي.

ويوضح أبلسون بعيداً عن نموذج المنظمات المختلفة، لا يتم تقييم نجاح مراكز الأبحاث عبر إنتاجها المالي، بل بمقدار تأثيرها في صناعة السياسات والرأي العام، حيث من بين 2000 مركز في الولايات المتحدة الأمريكية، هناك 25% فقط تعتبر مستقلة وحررة.

وبنيويًا، تتشكل هذه المراكز بفعل سعي قوى الضغط، وتجمعات المصالح نحو منهجية تأثيرها في السياسات الداخلية والخارجية للدولة، وتهتم المراكز بالدعم المالي من قبل الدولة بشكل منظم، ولا تستطيع هذه المراكز تحصيل تمويلها من خلال بيع منتجاتها إلا بشكل جزئي ولتخطي تلك العقبة، احتاجت مراكز الأبحاث إلى القنوات العديدة للإعلام والاعتماد على استراتيجيات تسويقية لأطروحاتها من قبيل: نشر المقالات والكتب والأبحاث المترجمة مع طرح الظهور بشكل دوري على قنوات التلفاز، والكتابة في صفحات الرأي العام، والظهور في المقابلات الصحفية، وإنتاج أوراق بحثية وأوراق عمل، وإنشاء مواقع على شبكة الإنترنت، وكذلك تقديم المحاضرات العلمية أمام لجان وأعضاء البرلمانات بما يشكل مدخلاً هاماً للتأثير في السياسات (28).

أما في البلدان العربية فأغلب مراكز البحوث والدراسات تابعة بشكل أو بآخر للحكومات نظراً لعزوف القطاع الخاص عن احتضان وتأسيس المراكز العلمية والبحثية.

ثالثاً: إعداد الباحثين والإنتاج الفكري:

تساهم مراكز الأبحاث في تدريب جيل جديد من القيادات الفكرية والسياسية ليكون جاهزاً لتسلم الإدارات السياسية العامة بالدولة، وإذا كانت البنية المنهجية القائمة عليها مراكز البحوث والدراسات هي دعم صنع القرار عبر تحديد الأولويات، واقتراح البدائل، وطرح الخبرات

تصنف مراكز الدراسات وفق الاتجاهات السياسية، أو الأيديولوجية، أو طبيعة الارتباط السياسي الحزبي لها في العالم العربي إلى الفئات التالية:

- أ- المراكز البحثية ذات الاتجاه الليبرالي.
- ب - المراكز البحثية ذات الاتجاه اليساري أو الاشتراكي أو القومي.
- ج - المراكز البحثية ذات الاتجاه الإسلامي.
- د - المراكز البحثية المستقلة ذات الصبغة الأكاديمية الصرفة.
- هـ - المراكز البحثية ذات الاتجاه الوطني (25).

ثالثاً: تصنيف مراكز الأبحاث وفق معيار الاستقلالية:

يصنف برنامج مراكز الفكر والمجتمع المدني في جامعة بنسلفانيا مراكز الأبحاث العاملة في مجال السياسات العامة وفق معيار طبيعة الارتباط والاستقلالية على الشكل التالي:

- أ- المراكز البحثية المستقلة: ويقصد بها وجود درجة كبيرة من الاستقلالية للمركز عن أي جهة، سواء أكانت جماعات مصالح، أو مانحين، وكذلك استقلالية ذاتية في أنشطتها وبرامجها أو تمويلها من الحكومة.

ب- المراكز البحثية شبه المستقلة: وهي المراكز التي تكون مستقلة عن الحكومة، ولكن تزود جماعات المصالح مثل النقابات، أو المانحين أو هيئات الدعم هذه المراكز بالخدمة الأساسية من تمويلها وتؤثر بشكل ملحوظ في أنشطة وبرامج هذه المراكز.

ج- المراكز الجامعية وهي عبارة عن مراكز تعني بأبحاث السياسات العامة وتكون ضمن أو مرتبطة بجامعة ما.

د- مراكز أبحاث الأحزاب السياسية وهي المراكز البحثية التي ترتبط بأحزاب سياسية بصورة رسمية، كما هو حاصل في أمريكا مع الحزب الديمقراطي أو الحزب الجمهوري.

هـ - مراكز الأبحاث الحكومية، وهي المراكز التي تمول بشكل حصري من منح وعقود حكومية، ولكنها لا تكون جزءاً من بنيتها الهيكلية (26).

الهيكل التنظيمي لمراكز الأبحاث

أولاً: التأسيس:

يعد إنشاء مراكز التفكير والأبحاث من قبل قطاعات الشعب النشطة والواعية والمنقفة "النخب" شكلاً من أشكال المشاركة في صنع السياسة العامة للدولة بعيداً عن أطر حكومية، وتعد مراكز التفكير من جهة أخرى، وسيلة لقيام القوى المسيطرة على المجتمع بإيصال خبرتها ووجهات نظرها لصانعي القرار السياسي من ناحية، وإلباس فلسفتها

(25) انظر: المصدر السابق، (ص 9).

(26) انظر: المصدر السابق، (ص 9-10).

(28) تقرير عن دراسة دور مراكز الأبحاث في الوطن العربي: الواقع الراهن وشروط الانتقال إلى فاعلية أكبر، خالد وليد محمود، ورقة منشورة عام 2013م على موقع nama-center.com.

(27) انظر: مراكز الأبحاث العربية.. التحديات وآفاق المستقبل، مقال منشور عام 2018م في موقع مركز سمت للدراسات على هذا الرابط:

<https://cutt.us/sEg4m>

بالذات يعد أحد التعريفات التنظيمية المعترف بها في القانون الأمريكي.

وعلى الرغم من هذه الإشكالية بخصوص هوية هذه المراكز إلا أنَّ هناك عدة تعريفات لهذه المراكز، منها:

تعرفها الموسوعة المجانية المعروفة بـ (Wikipedia-Free Encyclopedia) بأنها: أية منظمة أو مؤسسة تدعي بأنها مركز للأبحاث والدراسات أو كمركز للتحليلات حول المسائل العامة والمهمة⁽³²⁾.

وتُعرّف كذلك بأنها: أي منظمة تقوم بأنشطة بحثية سياسية تحت مظلة تنقيف وتنوير المجتمع المدني بشكل عام، وتقديم النصيحة لصناع القرار بشكل خاص⁽³³⁾.

ويعرفها دونالد ابلسون: بأنها هيئات ذات توجه بحثي لا تهدف إلى الربح، ولا تعبر عن توجه حزبي معين، دون أن ينفى ذلك عنها الصفة الأيديولوجية، وتتمثل أهدافها الرئيسية في تأثيرها على الرأي العام والسياسات العامة⁽³⁴⁾.

وإلى هذا المعنى يذهب خالد وليد محمود فعرفها بأنها: مؤسسات بحثية دورها الرئيس هو إنتاج الأبحاث والدراسات في مجالات متعددة، بما يخدم السياسات العامة للدولة وتقديم رؤى مستقبلية تهم الفرد والمجتمع وصانعي القرار⁽³⁵⁾.

فمؤسسات الفكر هي منظمات تقوم بإجراء أبحاث وتحليلات ونصائح يتم توجيهها لصانعي السياسة العامة بما يتعلق بقضايا المجتمع الدولية والمحلية، وبهذا يتم تمكين صانعي السياسات العامة وعامة الناس من اتخاذ قرارات سليمة، وقد تنتمي مؤسسات الفكر والرأي إلى مؤسسات أخرى، وقد تكون مستقلة ومنظمة بشكل هيئات دائمية وليس هيئات لأغراض خاصة⁽³⁶⁾.

ومن ذلك تعرّف مراكز الفكر والرأي بأنها: مؤسسات تقوم بالدراسات والبحوث الموجهة لصانعي القرار، والتي تتضمن توجيهات أو توصيات معينة حول القضايا المحلية والدولية، بهدف تمكين صانعي القرار السياسي الخارجي لصياغة سياسات حول قضايا السياسة العامة.

كما تعرّف هذه المراكز بأنها: تجمع وتنظيم لنخبة متميزة ومتخصصة من الباحثين تعكف على دراسة معمقة ومستفيضة لتقدم استشارات أو سيناريوهات مستقبلية، يمكن

والسيناريوهات، وتحديد كلفة كل بديل، إلا أنَّ إنتاج المعرفة تظل مرتبطة بالواقع، مستمدة ذلك من روح البحث والتطوير والابتكار في التأثير بالسياسات وتصويبها، وبناء استراتيجيات وتطوير المقاربات والرؤى والنماذج والمناهج في التعامل مع قضايا الدولة والمجتمع والإنسان⁽²⁹⁾.

ويعتبر الباحثون أنَّ توجه مراكز البحوث والدراسات لصاحب القرار وللجمهور، ولجوء صاحب القرار والجمهور لهذه المراكز، يعتبر مؤشرا على درجة نضج مؤسسات الحكم والإدارة في المجتمع، وعلى تطور الجماعة العلمية والبحثية. وبالتالي فدورها الجوهرية داخل البنية المعرفية بعيدًا عن جهة انتمائها السياسية أو الأيديولوجية، وطبيعة الأفكار التي تريد الترويج لها أو الدفاع عنها هو إشاعة روح البحث العلمي، والتعامل مع القضايا بموضوعية، وتعميم ثقافة البحث والتحري والاستدلال، ورعاية الباحثين والمبدعين، وتوفير الفرصة للراغبين في البحث والكتابة والتأليف، وإقامة جسور التعاون بينهم وبين الجمهور⁽³⁰⁾.

إذن، لمراكز الدراسات والبحوث بنية مركبة من تقاطع حاجات المؤسسة الرسمية مع مصالح القطاعات العلمية والفكرية والاقتصادية والأيديولوجية في المجتمع، ويعتمد هيكلها التنظيمي من الداخل لما تقدمه من تدريب وتأهيل للباحثين، وما يدر عنها من إنتاج فكري، كما يجب أن يتم تأسيسها في إطار تحقيق تنمية المجتمعات، وتقييم ما يصدر عنها يحتاج إلى مجموعة من المعايير التي تأخذ بعين الاعتبار ذلك التركيب وهو ما يفرض نفسه من محددات بنوية ترتبط بقدرات كل مركز على حدى⁽³¹⁾.

مراكز الفكر تعريفها ودورها في تنمية المجتمع

تعريف مراكز الفكر

لا يوجد تعريف عام وشامل لمراكز التفكير! وتكمن صعوبة إيجاد تعريف كهذا إلى إن معظم المؤسسات والمراكز التي تقع تحت قطاع مراكز التفكير، لا تعرب عن نفسها كـ "Think Tank" في وثائق تعريف الهوية الذاتية، وإنما تعلن عن نفسها كمؤسسات غير حكومية (NGO) أو منظمات غير ربحية (nonprofit organization)، وهذا

(29) مقال بعنوان: مراكز البحوث والدراسات تجسير الفجوة بين المعرفة والتطبيق، إبراهيم محمد حسن فراج باحث ماجستير بمعهد البحوث والدراسات العربية قسم الدراسات الاجتماعية نشر على هذا الرابط: <https://democraticac.de/?p=50712>

(30) انظر: دور مراكز الفكر والدراسات في البحث العلمي وصنع السياسات العامة، سامي الخزندار وطارق الأسعد، (ص10).

(31) مراكز البحوث والدراسات تجسير الفجوة بين المعرفة والتطبيق، إبراهيم محمد حسن فراج، نشر على هذا الرابط: <https://democraticac.de/?p=50712>

(32) انظر: دور مراكز التفكير ومراكز الأبحاث (think tanks) في صنع السياسة الأمريكية، عن شبكة النبا المعلوماتية، عام 2005م، <http://annabaa.org/nbnews/49/154.htm>

(33) انظر: مؤسسة راند الأمريكية ودورها في السياسة الخارجية الأمريكية، رنده علوان حسين، بحث منشور على الموقع الإلكتروني: <https://cutt.us/QraOd>

(34) المصدر السابق.

(35) مراكز الأبحاث في الوطن العربي: الواقع الراهن وشروط الانتقال إلى فاعلية أكبر، خالد وليد محمود، بحث منشور على الموقع الإلكتروني: www.nama-center.com

(36) دور مراكز الفكر والرأي في عملية صنع القرار السياسي الخارجي، سلسلة إصدارات مركز البيان للدراسات والتخطيط، طبع عام 2016م، (ص3).

8. بلورة مواقف ومصالح الأمة المشتركة وتجسيد ذكورها الجماعية وتنمية قدرتها التراكمية في مجالات الفكر والإعلام⁽³⁹⁾.

آليات عمل مراكز الفكر

هناك خطوات عدة إذا ما أريد لمراكز الفكر والبحوث والدراسات مواكبة حركة البحث والتطور العلمي في العالم وهي كما يلي:

• النضوج السياسي للدولة:

تعتمد فعالية مراكز البحوث والدراسات على حالة من النضوج السياسي للدولة، فكلما اتسمت الحكومة بهذه الصفة كلما توفرت دفعة قوية لبناء وعمل المراكز البحثية، وهذا يقتضي الإيمان أولوية النضج الفكري وتوفير البيئة المناسبة لعمل هذه المراكز.

• حرية العمل البحثي:

إن توفر الجو للعمل الديمقراطي الذي يحيط بالمراكز البحثية سيوفر الحرية الكافية في القدرة على الوصول إلى المعلومات التي يقتضيها عمل هذه المراكز وما تتطلبه الأبحاث في الحقل المعرفي.

• القناعة بدور مراكز البحوث والدراسات:

قناعة صانعي القرار والمجتمع بنتائج هذه المراكز ودورها يعد عاملاً أساسياً في استمرار عملها، ومنحها الثقة اللازمة لتطوير آليات عملها.

• استقلالية المراكز:

بحيث توفر أوسع مساحة للتفكير العقلي والعلمي والمنطقي، وهذا يعني استقلالية المراكز في قراراتها ونتائج أبحاثها، وعدم توجيهها وفقاً لغايات معينة، أو جهات محددة.

• التمويل المحلي:

يعد اعتماد المراكز على مصادر أجنبية تجعلها أسيرة لتلك الجهات في طبيعة أبحاثها والنتائج التي تتوصل إليها، وهذه النقطة لها أهمية في ظل العولمة وانفتاح الأفق أمام الشركات الكبيرة المتعددة الجنسيات لممارسة تأثيراتها على تلك المراكز من أجل كسب ولائها وبذلك فإن هذه المراكز يجب أن تحافظ على هويتها الوطنية والعلمية والأكاديمية.

• جودة وكفاءة الباحثين:

تعتمد فعالية مراكز البحوث على مدى قدرتها على احتضان الكفاءات العلمية البحثية، فبعدم امتلاكها للكفاءات العلمية تكون دراستها أكثر فائدة للدولة والمجتمع⁽⁴⁰⁾.

أن تساعد أصحاب القرارات في تعديل أو رسم سياستهم بناء على هذه المقترحات في مجالات مختلفة⁽³⁷⁾.

فهي الصلة التي تربط بين مراكز الأبحاث والدراسات والمسؤولين وصناع القرار جعلت البعض يصفها بأنها نوادي نصف سياسية ونصف مراكز بحثية وأكاديمية⁽³⁸⁾. ويعرفها الدكتور محمد مجاهد الزيات بأنها: مؤسسات تقوم بإعداد دراسات استراتيجية متنوعة ترتبط بالدرجة الأولى بكيفية حماية مصالح الدولة والتنبيه لما يمكن أن تتعرض لها تلك المصالح على اتساعها من أخطار، وترتبط كذلك بكيفية المحافظة على مكانة الدولة ودعمها والانتباه لعناصر القوة فيها، وكيفية تطويرها وهكذا ينطلق جوهر عمل مراكز الفكر أساساً من حماية المصالح القومية والتنبيه بكيفية تعظيمها ومواجهة أية أخطار تتعرض لها.

على الرغم من تنوع وتعدد تعريفات مراكز التفكير، إلا أننا نستطيع جمع النقاط المشتركة بينها كما يلي:

1. تقييم السياسات السابقة، ووضعها في إطارها التاريخي والسياسي السليم.

2. تحديد الآثار بعيدة المدى للسياسات المتبعة، فيما يتعلق بمصالح الدولة ومكانتها.

3. طرح الأفكار والآراء الجديدة، واقتراح السياسات البديلة، خلال المدة التي تسبق مباشرة انتقال السلطة من إدارة إلى أخرى خاصة، أو بعد حدوث حوادث كبرى أو بروز ظواهر جديدة أو مستجدات، وذلك كي تكون تلك الأفكار والمقترحات تحت تصرف صانعي القرار السياسي الجديد.

4. تقديم المشورة والنصح لأجهزة مؤسسات الدولة أحياناً بناءً على طلب تلك الأجهزة.

5. تدريب جيل جديد من القيادات الفكرية والسياسية ليكون جاهزاً لتسليم الإدارات السياسية العامة للدولة.

6. التأثير في الرأي العام وفي صانع السياسة والقرار السياسي من خلال عقد الندوات والمؤتمرات ونشر الكتب والدراسات، وإصدار النشرات والمجلات ونشر التقارير وإعداد البرامج الإذاعية والتلفزيونية وتقديم التحليلات، لتبديد سياسات معينة أو نقدها أو لترويج أفكار جديدة وتعميمها، وبذلك يعززون المكانة الأدبية لمراكز التفكير والمفكرين.

7. إمداد وسائل الإعلام وبرامجها بالخبراء والمحللين القادرين على تحليل الأحداث والتنبؤ بها، خاصة في أوقات الأزمات.

(39) انظر: صنع السياسة الأمريكية والعرب، محمد عبد العزيز ربيع، دار الكرمل، الأردن، الطبعة الأولى، طبع عام 1990م، (ص 133).
(40) انظر: دور وأهمية المراكز البحثية في صنع السياسة الخارجي، دينا شرين، مقال منشور على هذا الموقع: <https://democraticac.de>؛ وانظر: دور مراكز الأبحاث الوطن العربي، خالد الوليد، (ص 88-89)؛ واقع مراكز الفكر والدراسات في

(37) انظر: تفعيل دور مراكز الأبحاث في صنع القرار السياسي العراقي، خالد عليوي العرداوي، (ص 2).
(38) انظر: مراكز الفكر والبحوث في العالم بين سلطة المعرفة وسلطة السياسة. احمد فرحات. مقال منشور على الموقع الالكتروني: www.main.omandaily.com.

دور مراكز الفكر في تنمية المجتمع

سبق وأن تطرقتُ للحديث عن الفرق بين مراكز الأبحاث ومراكز الفكر، وذهبتُ إلى أن الذي يميز مراكز الفكر هو تقديم رؤى مستقبلية تهم الفرد والمجتمع لصانعي القرار بهدف صياغة سياسات حول قضايا السياسة العامة؛ لذا ليس من السهل تحديد طبيعة التأثير والدور الذي تمارسه مراكز الفكر لتنمية المجتمعات! فهذا الأمر يحتاج إلى إمكانيات علمية ومعرفية كبيرة وأيضاً إلى وقت ووسائل متنوعة من المصادر والوثائق قد لا نستطيع الحصول عليها بسهولة، فضلاً عن أننا لم نجد بحثاً يتناول هذا الموضوع بشكل علمي ودقيق، كل ما وجدناه هو الإشارة بصورة سطحية إلى دور وتأثير هذه المراكز في عمليات صنع السياسة واتخاذ القرارات في الدولة مع عدم ذكر التفاصيل الدقيقة واللازمة لذلك الدور أو حالات ونماذج من التأثير.

وبذلك نستطيع أن نقول بأن مراكز الفكر أهم مصدر من مصادر المعلومات والتحليلات والفكر والمعرفة من خلال الأبحاث والدراسات التي تقوم بها لتأثيرها على المجتمع والدولة بشكل عام وبصور مختلفة مباشرة وغير مباشرة لهذا اتجهت الولايات المتحدة الأمريكية منذ بداية تكوينها إلى الاستعانة بالخبرات البشرية المتواجدة خارج اطر الدولة الرسمية، للتنمية والتصنيع والبحث العلمي بشكل رئيس يستحوذ على معظم الخبرات والمعارف المستجدة في المجتمع (41).

وهذا يعني بأن مؤسسات الدولة الرسمية تعتمد على المجتمع بالدرجة الأساسية في كافة المجالات، كما أن المؤسسات الخاصة قامت بتقديم خدمات كثيرة للمؤسسات العامة من خلال رفع مستوى الكفاءات وتأهيل كوادر متخصصة لتدخل في العمل الحكومي ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد، وإنما أدى اتساع مجالات العمل وتعدد البرامج الحكومية وتنوعها إلى دفع الدولة إلى الاستعانة بالمؤسسات الخاصة لتقييم البرامج وتحليل السياسات وتقديم المقترحات المناسبة.

ومع الانتشار الواسع لوسائل الاتصال والإعلام المتنوعة والتعبير عن الرأي أدى ذلك إلى انتشار وتبادل الآراء والأفكار والمعلومات إذ أصبحت وسائل الإعلام أدوات لإيصال الفكر والآراء للمستفيدين من السياسيين والمختصين الآخرين، وبالتالي أصبحت معاهد البحوث ومراكز الفكر مراكز إنتاج هامة لصناعة ونشر الجديد من الأفكار، ومصادر رئيسة لتزويد وسائل الإعلام بالحديث من الآراء والإحصاءات والتحليلات، وبذلك أصبح التفاعل المتواصل بين مراكز التفكير والبحوث ووسائل الإعلام أهم

أدوات تشكيل الرأي العام وأكثر الأطراف قدرة على مراقبة أعمال الدولة بوجه عام ومصدر معلومات وخبرة لم يعد بالإمكان الاستغناء عنها .

وتقوم مراكز الفكر بالمشاركة في صنع السياسة العامة من خلال طرح الآراء والخبرات والمناقشات الفكرية والعلمية والاجتماعية والصحية والاقتصادية والمشاريع العامة في الدولة، نعم قد لا تمثل مراكز التفكير رأي الأغلبية، ولكنها تعمل بكل جهدها إعادة تشكيل رأي الأغلبية بما يتفق مع وجهة نظرها وفهمها الذاتي لتطوير وتنمية المجتمع فهي وسيلة لقيام القوى المسيطرة على المجتمع بإيصال خبرتها ووجهات نظرها وحكمتها لصانعي القرار السياسي من ناحية وإلباس فلسفتها لباساً علمياً وإعطاءها الشرعية والمصداقية من ناحية أخرى؛ لذا تعد مراكز التفكير بوجه عام بمثابة مخازن لتزويد الحكومة بالآراء الجديدة والتحليلات الأكاديمية والكفاءات المؤهلة لتسلم مهام الإدارة في الحكومة .

ومن خلال البحث والاطلاع رأيت أن دور مراكز الفكر في تطوير وتنمية المجتمع يتمثل في عدة اتجاهات:

أولاً: الاتجاه السياسي: تساهم مراكز الفكر في إجراء الأبحاث والدراسات، وتقديم التحليلات المعمقة والمنهجية حول المشكلات والقضايا الساخنة التي تواجه السياسات العامة ودعم صناع القرار في عدة أمور:

- 1- تحديد الأجندات وذلك من خلال تحديد المركز لجدول أعماله البحثية ومن شأن ذلك أن يوجه الاهتمام إلى موضوعات معينة في مجال السياسة العامة كالتعليم، والصحة وما شابه.
- 2- اقتراح البدائل وطرح الخيارات وذلك من خلال طرح الحلول والبدائل المتنوعة بناءً على تقييم السياسات والبرامج المطبقة.
- 3- تحديد التكلفة والعائد لكل بديل، وكذلك طرح المكاسب المتوقعة من كل بديل.
- 4- تقديم الاستشارات والإرشادات لصناع القرار حول الأولويات والمستجدات العاجلة وحل الازمات الطارئة داخلياً وخارجياً، وذلك من خلال البحوث العلمية والتطبيقية الميدانية واستطلاعات الرأي.
- 5- تقديم التفسيرات والتوجيهات لوسائل الإعلام حول السياسات العامة.
- 6- تجسير الفجوة بين المعرفة والتطبيق والمساعدة في إعداد الأجندات السياسية وتطوير الحياة المعرفية في الوسط العام.

(41) انظر: دور مراكز الفكر والدراسات في البحث العلمي وصنع السياسات العامة، سامي الخزندار وطارق الأسعد، (ص5).

الجزائر بين الضرورة الاستراتيجية ورهانات المستقبل، سلمي بلخير وشرقي محمود، مجلة الأبحاث القانونية والسياسية جامعة البليدة الجزائر، المجلد 2، العدد 2، عام 2020م، (ص223-224).

7- عمل أبحاث لدراسة الآثار التاريخية في الدولة وتوثيقها في المنظمات العالمية مثل "اليونسكو".

8- اقتراح أفكار لتشجيع الصناعة المحلية في الدولة.

خامسا: الاتجاه الصحي: تساعد مراكز الفكر على

توليد الأفكار العلمية في المجال الصحي والسعي على تطبيقها؛ لينتج عن ذلك مجتمع سليم من الناحية الصحية من خلال:

1. عمل مقترحات بحثية لزيادة الوعي الصحي بأضرار السمنة وما ينتج عنها من أمراض.

2. مساهمة مراكز الأفكار في نشر ثقافة الرياضة وأهميتها في المجتمع.

3. تقديم مقترحات بحثية لمواجهة خطر الإصابة بالأورام بأنواعها.

4. رفع نسبة الأبحاث التي تساعد من الحد من انتشار الضغط والسكر في المجتمع.

سادسا: الاتجاه الاجتماعي: تعتبر مراكز الفكر مصانع لإنتاج المقترحات البحثية وإيجاد سبيل لتطبيقها وقياس مدى فاعليتها في المجتمع لتنميته وتطويره من خلال:

1- المساهمة في إنشاء مراكز لدراسة الظواهر الاجتماعية.

2- طرح أفكار بحثية لمراكز التأهيل الشامل.

3- تقديم استشارات لمراكز ذوي الاحتياجات الخاصة.

4- العمل على إنشاء مراكز توعوية للاهتمام بالمراهقين ومعالجة مشكلاتهم في المجتمع.

سابعاً: الاتجاه البيئي: هناك العديد من الأدوار التي تقوم بها مراكز الفكر في مجال البيئة وتطوير المشاريع للدولة، وذلك من خلال:

1. طرح أفكار لتطوير المواصلات على سبيل المثال: سكك حديد تربط بين المدن في الدولة.

2. عمل أبحاث تشجع من رفع نسبة التشجير في المجتمع بإنشاء حدائق ومنتزهات عامة مزودة بكافة الخدمات.

3. طرح أفكار بحثية لتطوير المرافق العامة الموجودة في الدولة.

معوقات عمل مراكز الفكر في الوطن العربي

بالإضافة إلى التركيبة السياسية للدول العربية وعزوف القطاع الخاص عن الانجذاب إلى مراكز البحوث أو الاستثمار فيها، هناك عدة معوقات لعمل مراكز الفكر في الوطن العربي تأتي في مقدمتها ارتفاع تكلفتها وانخفاض مردودها المادي، وكذلك لعدم قناعة المستثمر بدور وفاعلية هذه المراكز ومدى قبول الجهات الحكومية لدورها أو حتى

7- البحث عن أولويات التنمية في المجتمع، ولفت انتباه صانع القرار لها.

8- تستخدم مراكز الفكر كقناة اتصال بين صانع القرار والشعب.

9- متابعة أحدث الدراسات، وترجمة منشورات ومؤلفات تصدر عن المؤسسات والمراكز البحثية في الدول الأخرى.

ثانياً: الاتجاه الفكري: تقدم مراكز الفكر الخطط الاستراتيجية المبنية على أسس علمية لأصحاب الشأن في المجال الفكري من أجل اتخاذ قرارات قائمة على أسس متينة مدروسة ومعدة سلفاً، تبعاً للحقائق العلمية، والمعطيات الواقعية وذلك من خلال:

1- تقديم أبحاث لتوضيح الأمن الفكري.

2- طرح مشاريع فكرية لمحاربة الإرهاب.

3- المساهمة في عمل أندية ثقافية للمتقاعدين وأصحاب الخبرات لتبادل الآراء المتعلقة بتطوير وتنمية المجتمع.

ثالثاً: الاتجاه العلمي: هناك من يرى أن الدور الأساسي الذي تقوم به مراكز الفكر، بشكل عام مؤشراً على درجة نضج اللجنة العلمية المشكلة منها وبالتالي تكون الأدوار الوظيفية التي تمارسها مراكز الفكر علمياً هي:

1- طرح أفكار لإنشاء معاهد متخصصة في الذكاء الاصطناعي.

2- تقديم استشارات بحثية لنشر الأمن السبيرياني في الدولة.

3- من المهام المستجدة التي أضيفت لمراكز الفكر في الربع قرن الأخير تعتبر وسيلة لتصنيع العلماء والباحثين علمياً باعتبارها ورشة للتدريب والتقاط الخبرة.

4- عمل أبحاث لمواجهة الأمية والقضاء عليها في المجتمع.

رابعاً: الاتجاه الاقتصادي: تعمل مراكز الفكر على تحليل الواقع، وتقديم رؤى مستقبلية من أجل النهوض بواقع الدولة الاقتصادي أو تطوير الواقع الحالي إلى مستوى أفضل، وفق مرجعيات أكاديمية واستراتيجية بعيداً عن الارتجال، أو النظرة الأحادية، وذلك من خلال:

1- تشجيع السياحة الدينية وتقديم أبحاث سنوية تشرح متطلبات الحج والعمرة مدعمة بإحصائيات دقيقة وشاملة ونشرها بين مراكز الفكر دولياً.

2- المساهمة في طرح أبحاث لرفع الناتج المحلي الإجمالي للدولة.

3- رفع الوعي بأهمية المعادن الموجودة في الدولة وذلك من خلال عمل أبحاث تبين مدى العائد المالي للدولة من خلال استخراجها.

4- طرح أفكار بحثية تساهم في تحسين المستوى المعيشي للفرد.

5- تقديم مقترحات للحد من ظاهرة التضخم في الدولة.

6- تقديم استشارات لمواجهة ظاهرة البطالة في المجتمع.

كما تشكو مراكز الأبحاث في الوطن العربي من ضعف الإمكانيات التسويقية للإنتاج المعرفي، عند نشر كتب، أو دوريات، أو مجلات علمية... إلخ.

وقد تضطر بعض المراكز الخاصة إلى تمويل نشاطاتها من خلال المطبوعات التي تضطر - أحياناً - إلى النزول بمستواها العلمي من أجل الهدف التجاري الذي يؤثر في جودتها وسمعتها.

ومعضلة التمويل في النهاية، تدفع قطاعاً كبيراً من المراكز البحثية الخاصة نحو المؤسسات المانحة، وتقع في حبال التمويل الأجنبي بكل أشكاله؛ فإنها قد لا تحصل على التمويل إلا إذا ما كان ضمن أولويات الجهة التمويلية. كما قد تُفرض أجنداث على المراكز البحثية؛ إذ إن عملية تمويلها، تشكل عبئاً على حيادية الأبحاث وموضوعيتها. ومن المعروف أيضاً، أن التمويل هو مدخل السيطرة على القرار والتوجه في العادة. فواضع الأجنحة هو الذي يصنع القرار، ويحدد الأولويات والاهتمامات. والتمويل الأجنبي يهدف إلى التأثير في مجريات التغيير في المجتمع العربي؛ ولذلك فهو لا يخضع لقاعدة العمل الخيري. وبناء عليه تأتي معارضة التمويل الأجنبي، بالشكل الذي ترسمه الجهات الداعمة حالياً؛ إذ إنه قد يحمل في طياته إمكانات التأثير السلبي في توجهات المؤسسات الوطنية واهتماماتها وأولوياتها، مما قد ينجز عنه - أيضاً - التأثير في المجتمع. كما لا يمكن إغفال أن أولويات العمل المدني في المجتمع ووضع الأبحاث والدراسات تختلف في العالم العربي عنها في المجتمعات الغربية؛ وذلك لاعتبارات الثقافة، والبنية الاجتماعية من جهة، والفارق الحضاري من جهة أخرى (46).

• التركيبة السياسية:

تمثل التركيبة السياسية للدولة عائق أمام نمو مراكز الفكر والأبحاث، إذ يخشى صناع القرار أن تؤدي تطبيقات التنمية وفعالية مؤسسات الفكر إلى إدخال العلماء والباحثين طرفاً مؤثراً في الحركة السياسية وإحداث تغييرات قد لا يحمد عقابها (47).

وجودها (42)، وبناء على الهيكل التنظيمي لمراكز الأبحاث والفكر نجد عدة معوقات لعمل هذه المراكز في الوطن العربي تتمثل في الآتي:

• ارتباط مراكز الأبحاث بدوائر السلطة:

يعد ارتباط مراكز الأبحاث بدوائر السلطة من المعوقات التي لا تمنحها الاستقلالية، فهي خاضعة للسلطة وتروج لأجندتها السياسية مهما كانت (43).

• غياب المؤسسية:

الكثير من مراكز الأبحاث العربية هي مراكز أشخاص، حيث يحمل المركز رؤية صاحبه وأفكاره وكلماته، وربّما يغلب اسمه على اسم مركزه، فلا يُعرف إلا من خلاله. كما أنّ بعض هذه المراكز لا يوجد لديها وضوح في الوظيفة، أي أنها تتصف بغياب وجود مجال معين للتخصص (44).

• قلة التمويل:

تقع قضية التمويل على رأس المعوقات التي تواجه عمل مراكز البحوث والدراسات العربية، وهي مشكلة متعددة الأبعاد، حيث يغيّب التمويل المحايد، فمراكز الدراسات الحكومية أو ذات التمويل الحكومي، يكون لها سقف معين لا يمكن تجاوزه، وقد تتسع الفجوة بين صنّاع القرار من جهة، والمفكرين والباحثين في هذه المراكز من جهة أخرى (45)

كما أنّ مراكز البحث والمؤسسات البحثية الخاصة، تواجه في كثير منها صعوبات تؤثر سلباً على جودة العمل وديمومته، وأحياناً تكون بيئة طاردة للكفاءات المهنية، فالباحث يحتاج إلى بيئة مهية من الاستقرار المادي والوظيفي والتفرغ الكامل لأنشطته البحثية، وهو ما قد يصعب إيجاده في المؤسسات الخاصة في كثير من البلدان العربية مما قد يضطر الباحث إلى الهجرة أو الاعتراض إذا وجد أمامه فرصة سانحة في أي من البلدان الأوروبية، أو العمل لصالحها في بلده؛ ولذا تبدو بيئة مراكز الأبحاث العربية غير " مولدة للأفكار المتجددة والإبداع".

ويرتبط هذا الأمر - ربّما - بغياب نظام جاذب يحفز الكفاءات وذوي الخبرة على الالتحاق بمراكز الأبحاث، وضعف الحوافز التي تُسند إلى الباحثين لتشجيعهم على العمل المبدع، وقلة فرص إشراكهم في دورات علمية.

دبي عام 2005م، ونشره مركز دراسات الشرق الأوسط في عمان الأردن على هذا الرابط:

<http://mesc.com.jo/OurVision/2005/1.html>

(46) برامج وأجنداث مراكز الأبحاث العربية وعلاقتها بقضايا ومصالح الوطن العربي، جواد الحمد، بحث نشر في مؤتمر دور مراكز الأبحاث العربية في الوطن العربي الذي نظمه مركز أبحاث الخليج في دبي عام 2005م، ونشره مركز دراسات الشرق الأوسط في عمان الأردن على هذا الرابط:

<http://mesc.com.jo/OurVision/2005/1.html>

(47) أين مراكز الأبحاث في دول الخليج؟ أحمد شهاب، مجلة آراء حول الخليج، مركز الخليج للأبحاث، جدة، العدد 95، عام 2012م، (ص 42).

(42) الدور المفقود لمراكز الأبحاث العربية، لفالح شمخي العنزي، مجلة آراء حول الخليج، مركز الخليج للأبحاث، جدة، العدد 95، عام 2012م، (ص 98).

(43) مقال بعنوان: مراكز البحوث والدراسات تجسير الفجوة بين المعرفة والتطبيق، إبراهيم محمد حسن فراج، نشر على هذا الرابط: <https://democraticac.de/?p=50712>

(44) انظر: مراكز الأبحاث العربية.. التحديات وآفاق المستقبل، مقال منشور في موقع مركز سمث للدراسات عام 2018م على هذا الرابط: <https://cutt.us/sEg4m>

(45) برامج وأجنداث مراكز الأبحاث العربية وعلاقتها بقضايا ومصالح الوطن العربي، جواد الحمد، بحث نشر في مؤتمر دور مراكز الأبحاث العربية في الوطن العربي الذي نظمه مركز أبحاث الخليج في

● لافتقار إلى الاستقلالية:

مما لا شك فيه، أن قيمة الأبحاث والدراسات التي تنتجها المؤسسات البحثية، تكمن في حياديتها واستقلاليتها ومهنتها. ولا تتحقق هذه المهنيّة، إلا بهامش كبير من الحرية، يمنح لمراكز الأبحاث حتى تحدّد أولويات عملها واختيار أجندتها البحثية، بعيداً عن أي مؤثرات خارجية. ولن يتحقق ذلك، إلا من خلال توفير تمويل غير مشروط؛ من شأنه عدم التأثير في تحديد الأولويات البحثية، ومخرجاتها، ومنهجية التحليل العلمي، والتوصيات. ويحتاج الباحث إلى استقلالية في عمله، وإلى حرية في نشاطه، من دون خضوع لوصاية على فكره وإنتاجه. وهو أمر يصعب توفّره - فعلياً - في ظل أنظمة متسلطة، تخاف من حرية الرأي والتعبير، وكشف الحقائق والمستور في مجتمعاتها⁽⁴⁸⁾.

● ضعف آليات التعاون أو غيابها:

تعاني مراكز الدراسات العربية من ضعف آليات التعاون والشراكة الحقيقية بين مراكز الدراسات الخاصة والحكومية والأكاديمية على المستوى العربي، وعدم توفر قنوات اتصال وشبكة تنسيق بين مراكز الأبحاث العربية والعالمية، لنقل الخبرة وتأسيس شراكة معرفية؛ لا سيما أن لهذه المراكز دوراً مشتركاً في تهيئة المجتمع، لمواكبة التقدم السريع في مجال العلم والتكنولوجيا وثورة المعلومات⁽⁴⁹⁾.

وإذا حدث تواصل بين المراكز البحثية العربية والأخرى العالمية؛ فإنها تكون محصورة بين الأشخاص لا المؤسسات. يضاف إلى ذلك، تسجيل ضعف في التنسيق بين مراكز الأبحاث والقطاع الخاص والمراكز الأكاديمية في الجامعات؛ إذ بعض الجامعات تستنكف من دعم مراكز البحوث والدراسات باشتراكها؛ وذلك لأسباب كثيرة، يعود بعضها إلى فقر معرفي. وغالباً ما تكون مخصصات البحث العلمي في هذه الجامعات - وهي قليلة - أول ضحية تقدّم عند أي سياسة تقشف تسلكها إدارتها⁽⁵⁰⁾.

● غياب مقياس أو أدوات لتقييم أداء المؤسسات البحثية عربياً:

يضاف إلى ذلك، عدم وجود معطيات واضحة ومنشورة ومحدثة عن تلك المراكز لتقييم أدائها المهني؛ وهذا يتطلب وجود قاعدة بيانات شاملة، تضم تحت مظلتها كل مراكز الأبحاث العربية، وتشرف عليها لجنة مستقلة⁽⁵¹⁾.

● صعوبة الحصول على المعلومات:

هناك ضعف في المعلومات وعدم توفر قواعدها وفق النظم المعلوماتية الحديثة، حتى يتسنى للباحثين استخدامها، وعدم توفر مصادر للمعلومات والبيانات العلمية حديثة المصدر، لا سيما أنها الأساس لإعداد الأبحاث والدراسات؛ يضاف إلى ذلك الافتقار إلى الكتب والدوريات، خاصة تلك التي تتعلق بدراسة القضايا المعاصرة. وفي هذا السياق نفسه، تأتي قلة البيانات اللازمة لإجراء البحث، وانعدامها كلياً؛ لا سيما تلك التي تتعلق بقضايا تعدها الدولة حساسة. بالإضافة إلى صعوبة الحصول على إحصاءات وبيانات من جانب بعض الجهات الحكومية.

بطبيعة الحال، فإن مراكز الدراسات لا يمكن أن تقوم بعملها، دون مجال كافٍ للوصول إلى المعلومات من جهة، وإلى البحث العلمي دون قيود سياسية أو فكرية من جهة أخرى، وهو ما تفتقده معظم مراكز البحوث والدراسات العربية، التي تعاني من قيود لا حصر لها، وقد دفعت حالة التباعد بين مراكز صناعة القرار ومراكز الدراسات العربية، إلى الاكتفاء بمعالجات أنية محدودة، لا ترتقي إلى مستوى التفكير الاستراتيجي؛ ممّا أوجد نوعاً من الهدر المعرفي، وضياًعاً في الجهد العلمي⁽⁵²⁾.

وهناك بعض المراكز التي تمكنت من الوصول لدور فاعل من خلال الاعتماد على العلاقات الشخصية، ولذلك فإن الباحثين يبرّرون عمومية التوصيات التي يخرجون بها؛ بامتناع الأجهزة الحكومية عن تزويدهم بالبيانات الدقيقة والمعلومات الصحيحة اللازمة للوصول إلى نتائج قابلة للتطبيق. وهم يشعرون بأن بعض الجهات الحكومية، لا تأخذ النتائج التي يتوصلون إليها مأخذ الجد، وأن العديد من المسؤولين يعتقدون أنهم يعرفون كل شيء، وأنه ليس لدى مراكز الأبحاث ما تقدمه لهم أو تضيفه إليهم⁽⁵³⁾.

● نقص خبرة الباحثين:

تعتمد العديد من المراكز على الباحثين في إعداد الدراسات، ولكن هناك نقص واضح في الخبرات وبالتالي تخرج البحوث أو الدراسات والتقارير ضعيفة نتيجة قلة خبرة الباحثين⁽⁵⁴⁾.

(52) برامج وأجندات مراكز الأبحاث العربية وعلاقتها بقضايا ومصالح الوطن العربي، جواد الحمد.

(53) دور مراكز البحوث السياسية والاستراتيجية في ترشيد القرار: العلاقة مع الدولة والمجتمع، علي الدين هلال، مجلة آراء حول الخليج، العدد 95، عام 2012م.

(54) مقال بعنوان: مراكز البحوث والدراسات تجسير الفجوة بين المعرفة والتطبيق، إبراهيم محمد حسن فراج، على هذا الرابط: <https://democraticac.de/?p=50712>

(48) مراكز الأبحاث العربية.. التحديات وأفاق المستقبل، مقال منشور في موقع مركز سمات للدراسات عام 2018م على هذا الرابط: <https://cutt.us/sEg4m>

(49) أهمية مراكز الأبحاث، هاشم حسن الشهباني، مقال منشور في موقع دنيا الوطن عام 2011م على الرابط: <https://cutt.us/AACB0>

(50) برامج وأجندات مراكز الأبحاث العربية وعلاقتها بقضايا ومصالح الوطن العربي، جواد الحمد.

(51) دور مراكز الأبحاث في الوطن العربي: الواقع الراهن وشروط الانتقال إلى فاعلية أكبر، خالد وليد محمود.

معوقات تأسيس مراكز الفكر في المملكة العربية السعودية:

على الرغم من أنّ المملكة العربية السعودية ضمن مجموعة العشرين إلا أنها تحتل مستوى متأخرًا في الترتيب على مستوى الدول العربية، وهذا لا يعبر عن الوضع الحقيقي للمملكة العربية السعودية! فالواقع يشير إلى وجود العديد من مراكز الأبحاث، ولكنها تندرج تحت مظلة المؤسسات الحكومية مثل: الجامعات والوزارات. فغالبية الجامعات بها أكثر من مركز للبحوث والمرتبطة بقضايا مجتمعية مختلفة، وقد لا تؤدي نتائجها للتعميم، وبذلك لا يمكن أن تقدم لصناع القرار. كما أنّ العديد من الوزارات بها مراكز بحوث، ولكنها قد تكون مجهولة لعامة الشعب؛ لعدم توفر مواقع إلكترونية لهذه المراكز على شبكة الإنترنت، بالإضافة إلى أنّ غالبية الدراسات والأبحاث التي تجريها هذه المراكز تقتصر على القيادات والعاملين بالوزارة أو الهيئة، ولا تتاح لمشاركة الجمهور العام، ولا تصل أنشطة هذه المراكز إلى المجتمع. وبناء على ذلك يمكن تلخيص معوقات قلة مراكز الأبحاث والفكر في المملكة العربية السعودية إلى الأسباب الآتية:

- 1- تبعية العديد من المراكز البحثية للجهات الحكومية أو الجامعات.
 - 2- عدم إتاحة الدراسات والبحوث التي تعدها هذه المراكز للجمهور العام.
 - 3- عدم وجود تنسيق إعلامي لإظهار مخرجات هذه المراكز.
 - 4- حداثة تكوين بعض المراكز مما يجعلها في مرحلة البدايات.
 - 5- عدم اهتمام رجال الأعمال بتقديم الدعم والتمويل لمثل هذه النوعية من الأنشطة العلمية.
 - 6- التركيز على إنشاء الكراسي البحثية التي تتناول قضية معينة ويتمويل لمدة محددة، لا تتوفر لها صفة الاستمرارية.
 - 7- عدم توفر العدد الكافي من الباحثين في بعض المجالات مما يشكل عائقًا في سبيل إنشاء المركز البحثي (55).
- ويقترح أ.د. علي فايز الجحني (56)، بعض التوصيات لتفعيل دور مراكز البحوث العربية منها:
- 1- زيادة الدعم المالي المخصص لمراكز البحوث، والدراسات، وتزويدها بالكوادر، والتقنيات.

- 2- التعاون والتنسيق وتوثيق الروابط بين مراكز البحوث في جميع المجالات، والعمل على تبادل المعلومات والخبرات فيما بينها.
 - 3- العمل على الحد من العوائق الإدارية والمالية والعلمية.
 - 4- العمل على إنشاء صندوق لدعم مراكز البحوث والدراسات.
 - 5- دعوة الجامعات العربية إلى إنشاء كليات ومعاهد متخصصة في البحث العلمي لمواجهة متطلبات القطاعين العام والخاص من الكوادر البشرية المؤهلة ودعمها.
 - 6- الدعوة إلى الاستفادة العلمية من التجارب الناجحة في الوطن العربي وخارجه.
 - 7- التوسع في إنشاء مراكز الدراسات والمعلومات لدراسة الواقع وتشخيصه، وتبني السياسات العامة والبرامج والتوصيات التي تقترحها لخدمة الأمن الوطني.
 - 8- إعطاء مراكز الدراسات والمعلومات الأولوية لتتولى المعالجات العلمية الموضوعية لجميع الظواهر والأزمات وإيجاد الحلول للمشكلات التي تهدد الأمن الوطني (57).
- وللتوسع في تأسيس مراكز للبحوث في المملكة العربية السعودية تقترح الباحثة هند عقيل الميزر (58) ما يلي:
- أ - التعاون مع دار الإفتاء لإقرار التبرع لهذه المراكز من الصدقات، والأوقاف.
 - ب- الدعم الحكومي لهذه المراكز لإجراء الدراسات والبحوث بالتعاقد.
 - ت - العمل على استقلالية المراكز البحثية الموجودة بالجامعات وخاصة ذات العلاقة بالسياسات العامة.
 - ث - مساهمة رجال الأعمال في تمويل مراكز بحثية تعمل في المجالات التي تهمهم، بداية للاهتمام بهذا النوع من الأنشطة في السعودية.
 - ج - تفعيل كراسي البحث لدعم القضايا المجتمعية، وعدم دعم الأبحاث التي لا تواكب متطلبات التنمية المستدامة.
 - ح - توعية الرأي العام لكافة أفراد المجتمع بأهمية نشر ثقافة البحث العلمي والاهتمام بمصداقية الاستجابات، وتيسير عملية الحصول على البيانات سواء من الجهات الحكومية أو من الجمهور العام (59).
- وتتضمن قائمة القضايا الأكثر إلحاحًا للدراسة في مراكز الفكر والأبحاث المتخصصة في السعودية ما يلي:
- قضايا النفط والطاقة المتجددة.
 - آليات تنويع الاقتصاد السعودي وطرقه.

(58) أسناد الخدمة الاجتماعية المشارك بقسم الدراسات الاجتماعية بكلية الآداب بجامعة الملك سعود.
(59) مراكز البحوث في المملكة العربية السعودية الواقع والمأمول، هند عقيل الميزر، (ص 89).

(55) انظر: مراكز البحوث في المملكة العربية السعودية الواقع والمأمول، هند عقيل الميزر، (ص 88).
(56) منشئ مصطلح الأمن الفكري ووكيل جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية سابقًا.
(57) أزمة مراكز الدراسات والمعلومات العربية وانعكاساتها على الأمن بمفهومه الشامل، مجلة الفكر الشرطي، المجلد 19 العدد 73، مركز بحوث الشرطة، الشارقة، عام 2010م، (ص 200).

مثل: التعليم والصحة والاقتصاد والإسكان؛ ليكون لها دور رائد في خدمة قضايا المجتمع وحل مشكلاته.

5. تمكين مراكز الفكر وتفعيل دورها في الدول يعتمد على التنسيق بين كافة المؤسسات التنفيذية والتشريعية والقضائية.

6. بالإضافة إلى التركيبة السياسية للدول العربية وعزوف القطاع الخاص عن الانجذاب إلى مراكز البحوث أو الاستثمار فيها، هناك عدة معوقات لعمل مراكز الفكر في الوطن العربي تأتي في مقدمتها ارتفاع تكلفتها وانخفاض مردودها المادي.

وتوصيات منها:

1- استقطاب الكفاءات من الباحثين وذوي الخبرة وتقديم الدعم لهم والاهتمام بهم، والعمل على رفع مستواهم العلمي والمعرفي وتطوير مهاراتهم.

2- توفير الدعم الكافي للقيام بالأنشطة العلمية التي تقوم بها مراكز الفكر؛ لما في ذلك إثراء النقاشات وتوجيه الرأي العام بما فيه مصلحة للمجتمع في جميع المجالات.

3- ضرورة التواصل والتنسيق مع مراكز الفكر العالمية وعقد اتفاقيات تعاون وتدريب معها، والمشاركة في نشاطات تلك المراكز.

كتبه: أ/ خالد بن غازي بن مسفر المحمادي

فهرس المصادر والمراجع

أولاً: الكتب والأبحاث:

- أصول البحث العلمي ومناهجه، أحمد بدر، دار المعارف، مصر، الطبعة الخامسة، طبع عام 1989م.
- برامج وأجندات مراكز الأبحاث العربية وعلاقتها بقضايا ومصالح الوطن العربي، جواد الحمد، بحث نشر في مؤتمر دور مراكز الأبحاث العربية في الوطن العربي الذي نظمه مركز أبحاث الخليج في دبي عام 2005م، ونشره مركز دراسات الشرق الأوسط في عمان الأردن على هذا الرابط: <http://mesc.com.jo/OurVision/2005/1.html>.
- تفعيل دور مراكز الأبحاث في صنع القرار السياسي العراقي، لخالد عليوي العرادي، مركز الفرات للتنمية والدراسات الاستراتيجية، طبع عام 2013م.
- دور مراكز الأبحاث في الوطن العربي: الواقع الراهن وشروط الانتقال إلى فاعلية أكبر، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة طبع عام 2013م.
- دور مراكز الأبحاث في صناعة القرار الاردني، وليد عبد الحي، مركز عصام فارس للسياسة العامة والشئون الدولية، بيروت، طبع عام 2012م.
- دور مراكز الدراسات العربية في صناعة القرار، لمهدي شحادة، وصالح بكري الطيار، مركز الدراسات العربي الأوروبي، طبع عام 1999م
- دور مراكز الفكر في صنع السياسة العامة دراسة حالة إسرائيل، د. هبة جمال الدين محمد العزب، مركز

- التأثيرات الإيجابية والسلبية لعملية تحديث المجتمع السعودي.

- الاستحداث والتعديل في برامج التعليم لمواكبة متطلبات سوق العمل السعودي.

- العمالة الوافدة أنواعها واحتياجاتها ومشاكلها

- السياحة الدينية مورداً من موارد الاقتصاد السعودي.

- قضية البطالة، وأبعادها الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية.

- تمكين المرأة " الفرص والتحديات "

- الأمن الفكري وسبل تحقيقه.

- الاستفادة المثلى من مخرجات برنامج الابتعاث.

- حوادث المرور وكيفية التقليل منها.

- الدور التنموي للمدن الصناعية في مناطق المملكة.

- شبكات الأمان الاجتماعي في المملكة.

- قضايا اللاجئين والمهاجرين.

- التبرع بالأعضاء.

- الاضطرابات النفسية والعقلية.

- السلوكيات المضادة للقيم الأخلاقية في المجتمع السعودي (60)

الخاتمة

في ختام هذا البحث المعنون بـ "دور مراكز الأبحاث في تنمية المجتمع - مراكز الفكر أنموذجاً" والذي هدف إلى التعرف على ماهية مراكز الأبحاث والفكر ودور هذه المراكز في تنمية المجتمع، وباستخدام الباحث المنهج الاستقرائي الوصفي توصل إلى نتائج عديدة أهمها:

1. تعمل مراكز الفكر جسر بين المجتمعات الأكاديمية ورسمي السياسة العامة، لتساعد على اتخاذ القرارات السليمة، والربط بين الواقع العملي والإطار العلمي، وتكتسب أهمية كبيرة من ضرورة وجودها باعتبارها طريقة لإيصال المعرفة المتخصصة من خلال طرح الآراء والخبرات والمناقشات السياسية والفكرية والعلمية والاقتصادية والصحية والاجتماعية والبيئية لتطوير وتنمية المجتمع.

2. تنوعت مراكز الأبحاث والدراسات تنوعاً واسعاً مع تعدد التخصصات في مختلف مجالات الحياة ومتطلبات العصر، وهذا التنوع الطبيعي يظهر مع اختلاف التوجهات والمجالات والتخصصات العلمية.

3. أصبحت مراكز الفكر واحدة من المرتكزات الأساسية لإنتاج المعرفة في الدول، وذلك من خلال أنشطتها العلمية التي تقوم بها كالأبحاث والدراسات والمؤتمرات والندوات في كافة المجالات، وتزويد وسائل الإعلام بالجديد من الآراء والإحصائيات والتحليلات التي تؤثر على المجتمع والدولة بشكل عام، وبصور مختلفة مباشرة وغير مباشرة.

4. على الرغم من انتشار مراكز الفكر والأبحاث في الدول العربية، إلا أنها مازالت تفتقر إلى ربطها بمجالات متعددة

- دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، طبع عام 2015م
- دور مراكز الفكر والرأي في عملية صنع القرار السياسي الخارجي، سلسلة إصدارات مركز البيان للدراسات والتخطيط، طبع عام 2016م.
- صنع السياسة الأمريكية والعرب، محمد عبد العزيز ربيع. دار الكرمل، الأردن، الطبعة الأولى، طبع عام 1990م.
- مدخل إلى الفكر السياسي القديم والوسيط، عامر حسن فياض وعلي عباس مراد، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا، طبع عام 2004م.
- تقرير المعرفة العربي للعام 2009م، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، دار الغرير للطباعة والنشر، دبي، طبع عام 2009م.
- ثانيا: المقالات والأوراق البحثية:
- أزمة مراكز الدراسات والمعلومات العربية وانعكاساتها على الأمن بمفهومه الشامل، مجلة الفكر الشرطي، المجلد 19 العدد 73، مركز بحوث الشرطة، المشاركة عام 2010م.
- أهمية مراكز الأبحاث، هاشم حسن الشهباني، مقال منشور في موقع دنيا الوطن عام 2011م، على الرابط: <https://cutt.us/AAcB0>
- أين مراكز الأبحاث في دول الخليج؟ أحمد شهاب، مجلة آراء حول الخليج، مركز الخليج للأبحاث، جدة، العدد 95 أغسطس عام 2012م.
- الدور المفقود لمراكز الأبحاث العربية، لفالح شمخي العنزي، مجلة آراء حول الخليج، مركز الخليج للأبحاث، جدة، العدد 95، أغسطس عام 2012م.
- دور مراكز التفكير ومراكز الأبحاث (think tanks) في صنع السياسة الأمريكية، عن شبكة النبا المعلوماتية، عام 2005م، <http://annabaa.org/nbnews/49/154.ht>
- دور مراكز الدراسات الخاصة في البحث العلمي وصناعة السياسات العامة، سامي الخزندار، على الرابط: <http://partnership-forum.org/Papers/7-2-AR.pdf>
- دور مراكز الفكر والدراسات في البحث العلمي وصنع السياسات العامة، سامي الخزندار وطارق الأسعد، مجلة دقاتر السياسة والقانون الجامعة الهاشمية، العدد 6، عام 2012م.
- دور وأهمية المراكز البحثية في صنع السياسة الخارجي، دينا شرين مقال منشور على هذا الموقع: <https://democraticac.de>
- دور مراكز البحوث السياسية والاستراتيجية في ترشيد القرار: العلاقة مع الدولة والمجتمع، علي الدين هلال، مجلة آراء حول الخليج، العدد 95، عام 2012م.
- مراكز الأبحاث العربية.. التحديات وآفاق المستقبل، مقال منشور في موقع مركز سميت للدراسات عام 2018م على هذا الرابط: <https://cutt.us/sEg4m>
- مراكز الأبحاث في الوطن العربي: الواقع الراهن وشروط الانتقال إلى فاعلية أكبر، خالد وليد محمود، بحث منشور على الموقع الإلكتروني: www.nama-center.com
- مراكز الأبحاث في عالمنا العربي، صدقة يحيى فاضل، مجلة آراء حول الخليج، مركز الخليج للأبحاث، جدة، العدد 95، عام 2012م.
- مراكز البحوث في المملكة العربية السعودية الواقع والمأمول، هند عقيل الميزر، بحث منشور في مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية بجامعة السلطان قابوس، عام 2017م.
- مراكز البحوث والدراسات تجسير الفجوة بين المعرفة والتطبيق، إبراهيم محمد حسن فراج، بحث منشور على هذا الرابط: <https://democraticac.de/?p=50712>
- مراكز التفكير ودورها في التأثير على صنع السياسة، هزار صابر أمين، مقال منشور على الرابط الآتي: <http://fcds.com/mag/issue-4-2.html>
- مراكز الفكر والبحوث في العالم بين سلطة المعرفة وسلطة السياسة، احمد فرحات، مقال منشور على الموقع الإلكتروني: www.main.omandaily.om
- تقرير عن دراسة دور مراكز الأبحاث في الوطن العربي: الواقع الراهن وشروط الانتقال إلى فاعلية أكبر، خالد وليد محمود، ورقة منشورة عام 2013م على موقع [nama-center.com](http://www.nama-center.com)
- مركز الروابط للبحوث والدراسات الإستراتيجية، دور المراكز الأبحاث والدراسات، مقال منشور عام 2013م على هذا الرابط: <http://rawabetcenter.com/archives/11893>
- مؤسسات الرأي وصناعة القرار: أين مراكز الأبحاث في دول الخليج؟ أحمد شهاب، آراء حول الخليج، مقال منشور عام 2005م.
- مؤسسة راند الأمريكية ودورها في السياسة الخارجية الأمريكية، رنده علوان حسين، بحث منشور على الموقع الإلكتروني: <https://cutt.us/QraOd>
- واقع مراكز الفكر والدراسات في الجزائر بين الضرورة الاستراتيجية ورهانات المستقبل، سلمى بلخير وشرقي محمود، مجلة الأبحاث القانونية والسياسية جامعة البليدة الجزائر، المجلد 2، العدد 2، عام 2020م.

المجلة الدولية للشريعة والدراسات الإسلامية International Journal of Sharia and Islamic Studies



مجلة علمية – دورية – محكمة – مصنفة دولياً

Objectives of the mandatory probabilistic meanings (Verses on family rulings as an example)(Descriptive study)

Dr. Ahlam Muhammad Aqeel

Associate Professor at King Saud University for Health Sciences. Jeddah.

E-mail: Ahalmakeel3@gmail.com

مقاصد الدلالة الاحتمالية التكليفية (آيات أحكام الأسرة نموذجاً) (دراسة وصفية).

د. أحلام محمد عقيل

أستاذ مشارك في جامعة الملك سعود للعلوم الصحية. بجده - كلية العلوم الإنسانية - قسم: الدراسات الإسلامية.

KEY WORDS

Probabilistic connotations - general rules – legal interests – legal harms.

الكلمات المفتاحية

الدلالات الاحتمالية- القواعد الكلية- المصالح الشرعية- المفاسد الشرعية.

مستخلص البحث:

I followed the descriptive methodology in that I traced these definitive and possible texts related to family rulings and studied their general and partial purposes. The study focuses on some texts with definitive proof that can be interpreted in more than one possible obligatory way, explaining the types of legal purposes, and the effect of this division on the five general necessities, clarifying the impact of definitive texts on confirmation and potential meanings in the general and partial objectives of legal costs. It became clear to me that the objectives of these texts were divided into general objectives and partial objectives, and among the most prominent of their general objectives were: warding off evil, bringing about benefits, and preserving the five main necessities, which are preserving oneself and money. As for the partial objectives, the most prominent were: comprehending the time and limitation of the action, facilitating to remove harm, or the purpose of limiting financial transactions between spouses, etc., the researcher recommended completing this study and generalizing it to various specific purposes, such as worship, transactions, morals, governance, judiciary, etc., and studying the relationship between the general purposes of the Qur'an and the specific purposes which have definite and indefinite legal understandings, and apply their rulings on the five necessities, and legal purposes.

يهدف هذا البحث إلى دراسة مقاصد النصوص القرآنية القطعية الثبوت والدلالة المحتملة لأكثر من معنى ومدلول تكليفي، وبيان علاقتها بالمقاصد العامة للشريعة ومقاصد القرآن؛ لأن هذه الألفاظ استعملت في القرآن الكريم على وجهين، بحسب المواضع التي ذكرت فيها؛ حيث ذكرت في مواضع قابلة للاحتمال وفي مواضع أخرى لم تحتل إلا معناً أو تكليفاً واحداً، واتبعت المنهج الوصفي بحيث تتبعت هذه النصوص القطعية الاحتمالية المتعلقة بأحكام الأسرة وقمت بدراسة مقاصدها العامة والجزئية، وقد تركزت الدراسة على بعض النصوص القطعية الثبوت والدلالة القابلة لصرف معانيها ومدلولاتها إلى أكثر من وجه تكليفي محتمل، وأثر هذا التقسيم في المقاصد العامة والكليات الخمس.

ABSTRACT

This research aims to study the objectives of the Qur'anic texts that are definitive, proven, and the possible significance of more than one meaning and obligatory meaning, and to explain their relationship to the general objectives of Sharia law and the objectives of the Qur'an. As these words were used in the Holy Qur'an in two ways, according to the places in which they were mentioned.

Sometimes the sentences have many possible meanings, or they can only bear one meaning or ruling.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

أنزل الله سبحانه وتعالى القرآن الكريم الذي هو عماد التشريع والحجة البينة على خلقه، هاديا لهم إلى صراطه المستقيم، ومفصلا لشرعه القويم، وأجزل لعباده المثوبة لمن قرأه وتعبد الله بتلاوته، فهذه مقاصده العامة على اعتبار توصيف العلماء لها وتفريقهم بينها وبين مقاصد الشريعة العامة، فقد صنّف بعض المعاصرين المقاصد الشرعية إلى مقاصد عامة، ومقاصد خاصة أو جزئية، فأما العامة فأراد بها تلك المقاصد التي تراعيها الشريعة وتعمل على تحقيقها في كل أبواب الشريعة، كحفظ الدين، والعقل، والنفس، والنسل، والمال، وهي التي تعرف اصطلاحا بالكليات الخمس، وهذا القسم هو المتبادر إلى الأذهان عند ذكر مقاصد الشريعة، وبينها وبين مقاصد القرآن عموم وخصوص.

وهذه المقاصد العامة أو الكلية بعضها أعم من بعض، أي أن المقاصد المشتملة في جميع أبواب الشريعة أعم وأهم، ولكنها لم تشمل كل الأبواب، أو برزت مقاصدها في أبواب جزئية، أو خاصة، فسميت بذلك مقاصد خاصة أو جزئية، وبناء على هذا التوصيف هي تشمل أبوابا قليلة متجانسة من أبواب التشريع، كأحكام الأسرة، والمعاملات المالية، والقضاء، والشهادة، والعقوبات، ونحوها، وينصوي تحت هذه مقاصد جزئية يقصد بها الأصوليون: ما يقصده الشارع من كل حكم شرعي، من الإيجاب أو التحريم، أو الذنب أو الكراهة، أو الإباحة، أو الشرط، أو السبب، والشاهد أن هذه المقاصد الجزئية جاءت موافقة للمقاصد العامة والخاصة، سواء مقاصد الشريعة الكلية، أو مقاصد القرآن، التي يراد بها الهداية، والتعبد، والحجبة، إلا أن هناك عددا من المواضيع كانت أكثر تفصيلا وأريد بها مقاصد جزئية تفصيلية توجهت من خلالها التكاليف، والأفعال والأسباب والشروط، وسنشير إليها بصور عامة، من خلال دراسة بعض آيات الأحكام الأسرية الاحتمالية، كلفظ القروء، والإحصان، ولفظة يطهرن، وغيرها، من خلال هذا البحث الذي أسميته: [مقاصد الدلالة الاحتمالية التكليفية (آيات أحكام الأسرة نموذجا)] (دراسة وصفية).

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في مقاصد النصوص القرآنية القطعية الثبوت والدلالة التي احتملت عدة وجوه محتملة احتمالا صحيحا مقبولا سواء كان معنويا، أو تكليفيا، ولها تعلق بالأحكام الأسرية، ويمكن إيضاح هذه المشكلة من خلال السؤال الآتي:

- ما هي أبرز مقاصد النصوص القرآنية القطعية الثبوت والدلالة المتعلقة بأحكام الأسرة، وما هي علاقة هذه المقاصد بالكليات الخمس؟

أهمية البحث وأسباب اختياره:

تنوعت دلالة النصوص القرآنية القطعية الثبوت إلى أدلة قطعية الدلالة وأدلة ظنية، إلا أن هناك صورا جاءت فيها النصوص القطعية الثبوت والدلالة على وجوه محتملة لأكثر من معنى قطعي، إما مكملًا للآخر، أو مقابلا له، فكان هذا السبب الرئيسي الداعي لإجراء هذا البحث بالإضافة إلى أسباب أخرى، منها:

1. الإشارة إلى صور هذه الأدلة القطعية الثبوت والدلالة المحتملة.
2. بيان الترابط بين المدلولات المحتملة ومقاصد الشريعة.
3. بيان استعمال النص القرآني للألفاظ المحتملة في موضع معين، واستعمالها في موضع آخر محتمل وصریح، أو لا تحتل إلا وجها واحدا.

أهداف البحث:

ويهدف هذا البحث إلى:

1. تركيز الدراسة على بعض النصوص القطعية الثبوت والدلالة القابلة لصرف معانيها ومدلولاتها إلى أكثر من وجه تكليفي محتمل.
 2. بيان أنواع المقاصد، وأثر هذا التقسيم في الكليات الخمس، وغيرها.
 3. إيضاح أثر النصوص القطعية الثبوت والدلالة المحتملة في المقاصد العامة والجزئية، للتكاليف الشرعية.
- الدراسات السابقة: بعد البحث في قواعد بيانات الدراسات والأبحاث العلمية وجدت أن أغلب الدراسات في الدلالات الاحتمالية في القرآن الكريم مرتبطة بتخصص اللغة العربية وقد تم بحثه من الناحية البلاغية والصرفية، أو متعلق بالقراءات:

- ولم أجد إلا بحثا واحدا متعلقا بتخصصي، وهو: (واضح الدلالة دراسة أصولية تطبيقية على آيات الأحكام في سورة النساء)، للباحث: يعقوب ناجي علي حسان، جامعة الحديدة، اليمن، المجلد 13، العدد 13 (2022)، وقد ناقش فيها الدلالات الواضحة، وبحثي عن الدلالات المحتملة القطعية من وجهين فأكثر، كما أنه حددها في آيات الأحكام التي في سورة النساء، وبحثي يدرس آيات أحكام الأسرة في الآيات عامة.

- وهناك بحث متعلق بالإيلاء واختلاف القراءات، وهو: معنى الإيلاء ودلالاته الحكمية في ضوء اختلاف القراءات القرآنية (دراسة تحليلية)، د/ ناجي حسين صالح علي، الناشر: مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإنسانية، اليمن، ISSN-2617-5894 العدد (15)، أكتوبر 2019م.

- وبحث متعلق بالقروء في القرآن الكريم لدلالاته التفسيرية والحكمية في ضوء اختلاف القراءات القرآنية (دراسة تحليلية)، د/ ناجي حسين صالح علي، الناشر: مجلة العلوم التربوية والدراسات الإسلامية، جامعة تعز، فرع التربية، العدد (9) يونيو 2020م.

الشيء، والقصد: الاعتماد والأم، ومن معانيه العدل، التوسط في الأمر، والكسر⁽⁶⁾.

المقصد اصطلاحاً:

قبل تعريف المقاصد اصطلاحاً ينبغي أن نعرف المضاف إليهما على اعتبار اصطلاح العلماء، ونعني بذلك إضافة المقاصد إلى الشريعة، وإضافتها إلى القرآن، ثم نبين الفرق بين الاصطلاحين بصورة موجزة:

أولاً: مقاصد الشريعة:

يراد بالشريعة: (الأحكام التي تضمنتها القرآن الكريم والسنة النبوية)⁽⁷⁾، وأما مقاصد الشريعة، فلم أفق على تعريف جامع لها عند المتقدمين، وإنما وقفت على تعريفات كثيرة لمعاصرين من أبرزها:

- أنها: (الغايات والأهداف والنتائج والمعاني التي أتت بها الشريعة الغراء، وأثبتتها الأحكام الشرعية، وسعت إلى تحقيقها وإيجادها والوصول إليها في كل زمان ومكان)⁽⁸⁾.
- أنها: (الأعمال والتصرفات المقصودة لذاتها، التي تسعى النفوس إلى تحصيلها بمساعٍ شتى، أو تحمل على السعي إليها امتثالاً)⁽⁹⁾.

ومنهم من عرّف مقاصد الشريعة كمركب وصفي، بأنها: (مقاصد التشريع العامة هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة)⁽¹⁰⁾.

وقيل: هي: (المراد بمقاصد الشريعة الغاية منها، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها)⁽¹¹⁾.
وقيل: (مقاصد الشريعة هي الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد)⁽¹²⁾. وجميع التعريفات الأنفة قريبة في المعنى وإن تباينت مفرداتها.

ثانياً: مقاصد القرآن:

مقاصد القرآن اصطلاحاً يطلقه المختصون بعلم التفسير، وعلوم القرآن، ويريدون به دراسة الأسرار والحكم والغايات التي أنزل القرآن لتحقيقها إما جلباً لمصلحة، أو دفعاً لمفسدة، وهي واضحة في آيات القرآن أو معظمها، فقيل في تعريفها بأنها: (الغايات التي أنزل القرآن لأجلها تحقيقاً لمصالح

والبحث الذي أنا بصدد، أعم من حيث تناول آيات أحكام الأسرة، وخاص من ناحية دراسة مقاصد الدلالة الاحتمالية التكليفية لتلك النصوص.

منهج البحث:

اتبعت الباحثة المنهج الوصفي، والاستقرائي، وإجراء بعض التحليل لبعض النصوص، من خلال التطبيق على بعض النصوص الاحتمالية.

خطة البحث:

وقد قسمت البحث إلى: مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وملحق لفهرس المراجع والمصادر، وهي كالنحو الآتي:

تمهيد: مفهوم مقاصد الدلالة الاحتمالية التكليفية.

المبحث الأول: المقاصد العام للدلالات الاحتمالية آيات الأحكام الأسرية.

المبحث الثاني: المقاصد الخاصة والجزئية للدلالات الاحتمالية آيات الأحكام الأسرية:

الخاتمة: وتشمل النتائج والتوصيات.

فهرس المراجع والمصادر.

تمهيد: مفهوم مقاصد الدلالة الاحتمالية التكليفية:

أولاً: تعريف المقاصد:

علم المقاصد: علم يدرس الأدلة إجمالاً، والأحكام الشرعية الخاصة، ويعتني بدراسة المعاني والحكم التي من أجلها شرعت الأحكام الشرعية، سواء كانت هذه الحكم عامة أو خاصة، فعلم المقاصد حقيقةً هو علمٌ مرتبط بأصول الفقه وبالفقه معاً⁽¹⁾.

المقاصد لغة:

جمع مقصد، من (قصد): قال ابن فارس: "...القاف والصاد والذال أصول ثلاثة، يدل أحدها على إتيان شيء وأمّه، والآخر على اكتتاز في الشيء، فالأصل: قصده قصداً ومقصداً... والأصل الآخر: قصدت الشيء كسرتة. والقصد: القطعة من الشيء إذا تكسر، والجمع قصد... والأصل الثالث: الناقة القصيد: المكتنزة الممتلئة لحماً"⁽²⁾. ومنه يقال لمن أراد إتيان الشيء: قصد له، وقصد إليه، وقصده أيضاً، وقصد قصده: أي: نحا نحوه⁽³⁾.

ويستعمل القصد: بمعنى الاستقامة⁽⁴⁾، قال الخليل: "...القصدُ استقامة الطريقة، وقصد يقصدُ قصداً فهو قاصد"⁽⁵⁾، ويستعمل أيضاً بمعنى: الاعتزام والتوجه والنهوض نحو

(1) ينظر: علم المقاصد الشرعية، نور الدين الخادمي: (ص: 64).

(2) ينظر: معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس الرازي: (5/ 95-96)، وينظر نحو هذا في الصحاح تاج اللغة، إسماعيل الفراهي: (2/ 524).

(3) ينظر: شمس العلوم، نشوان بن سعيد الحميري: (8/ 5519).

(4) ينظر: تاج العروس، مرتضى الزبيدي: (9/ 35).

(5) كتاب العين، الخليل البصري: (5/ 54).

(6) ينظر: لسان العرب، محمد ابن منظور: (3/ 353-357)،

وينظر: علم المقاصد الشرعية: (ص: 13).

(7) محاضرات في مقاصد الشريعة، د. أحمد الريسوني: (ص: 9).

(8) الأصول العامة لوحدة الدين، د. وهبة الزحيلي: (ص: 61).

(9) مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد بن عاشور: (ص: 146).

(10) المرجع السابق.

(11) ينظر: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، د. أحمد الريسوني: (ص: 7-8).

(12) ينظر: المرجع السابق.

لقد صنّف بعض المعاصرين المقاصد الشرعية، إلى: مقاصد عامة، ومقاصد خاصة أو جزئية⁽¹⁹⁾، فأما العامة فأرادوا بها تلك المقاصد التي تراعيها الشريعة وتعمل على تحقيقها في كل أبواب الشريعة، كحفظ الدين، والعقل، والنفس، والنسل، والمال، وهي التي تعرف اصطلاحاً بالكليات الخمس⁽²⁰⁾، وهذا القسم هو المتبادر إلى الأذهان عند ذكر مقاصد الشريعة، وبينه وبين مقاصد القرآن عموم وخصوص⁽²¹⁾.

وهذه المقاصد العامة أو الكلية بعضها أعم من بعض، أي أن المقاصد المشتملة في جميع أبواب الشريعة أعم وأهم من التي روعيت في كثير من أبوابها، ولكنها لم تشمل أبواباً منها، أو برزت مقاصدها في أبواب جزئية، أو خاصة، فسميت بذلك مقاصد خاصة أو جزئية بناء على هذا التوصيف، وفيما يأتي سنتناول المقاصد العامة التي دلت عليها النصوص القرآنية الاحتمالية في آيات الأحكام الأسرية، وهي كالآتي:

أولاً: الاتساع في التكليف مراعاة لحفظ الضروريات الخمس⁽²²⁾:

جاءت الكثير من نصوص آيات الأحكام الأسرية صريحة قطعية الدلالة في بعض مقاصد الشريعة، كحفظ الدين والعقل الذين هما مناط التكليف، إلا أن بعض المقاصد العامة، كحفظ النفس والنسل جاءت بصورتين متكاملتين؛ صريحة قطعية في الدلالة، وظنية من أحد الوجهين، مقصدها إما التعميم أو التخصيص أو الإطلاق أو التقييد؛ وذلك بغية استيعاب جميع أسباب التكليف وشروطه، ومناسبة ذلك كله لأحوال المكلفين واختلاف شؤونهم وأحوالهم، ومن ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ مِّنْ قَبْلِ أَنْ يَبْلُغَ إِلَى الْكَلِمَاتِ الَّتِي لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ فَإِنْ عَفَا عَنْهَا اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ حِسَابٍ﴾ [البقرة: 226].

اختلف الفقهاء المفسرون في بعض معاني هذه الآية وأحكامها على أقوال كثيرة، مظنة الاختلاف واحتمال الألفاظ لوجوه عدة من التكاليف، وشروطها، وأحوال المكلفين، وأبرز هذه الألفاظ اختلافهم في معنى الإيلاء، وشروط تحققه، وزمن تحققه، ومتى يكون، وهل يقع بالحلف، ومقصد الحلف هل يقصد الإضرار، أم لمصلحة الصبي، وهل الحلف في حال الغضب يعتبر شرطاً في حال المكلف عند الحلف أم لا يشترط، ومتى تجب عليه كفارة

العباد⁽¹³⁾، وتتمحور مقاصد القرآن العامة حول ثلاث محاور رئيسية، وهي⁽¹⁴⁾:

الأول: الهداية، الثاني: إقامة الحجة، تأييداً للنبي صلى الله عليه وسلم، فهو المعجزة الخالدة التي تنطق بالهدى ودين الحق. الثالث: التعبد بتلاوته، قال الزرقاني: "...المقصد الثالث من نزول القرآن أن يتعبد الله خلقه بتلاوته ويقربهم إليه ويأجرهم على مجرد ترديد لفظه ولو من غير فهمه فإذا ضموا إلى التلاوة فهما زادوا أجراً على أجر"⁽¹⁵⁾.

ثالثاً: الفرق بين مقاصد الشريعة ومقاصد القرآن:

مقاصد الشريعة ومقاصد القرآن مصطلحان يستخدمان في العلوم الإسلامية والفقهاء الإسلامي للإشارة إلى مفهومين مرتبطين بأهداف وأغراض وأثر الشرع الإسلامي، وعلى الرغم من ترابطهما، إلا أن هناك بعض الاختلافات البسيطة بينهما، من أبرزها⁽¹⁶⁾:

أن مقاصد الشريعة، تشير إلى أهداف عامة وعالية المستوى يسعى الشرع لتحقيقها في حياة الأفراد والمجتمع، مثل الحفاظ على الدين والنفس والعقل والمال والنسل، وتشمل جميع أصول الدين والفروع والقوانين والأحكام، وتعبير عن المبادئ والقيم التي يهدف الشرع إلى تطبيقها في المجتمع، فتكون شاملة لجميع تعاليم الشرع في جميع المجالات الإنسانية⁽¹⁷⁾.

وأما مقاصد القرآن، فإنها تشير إلى الأهداف والغايات التي وضعها الله تعالى في الآيات؛ لبيان رسالته الإلهية وتوجيه البشرية، وتشمل التوجيهات الأخلاقية والقوانين والأحكام التي يظهرها القرآن الكريم لتنظيم الحياة الإنسانية، فهي تعبر عن الرسالة الكاملة للقرآن الكريم وتوجيهاته المباشرة للناس؛ وذلك فيما يتعلق بالعبادة والأخلاق والاجتماع وغيرها من المسائل، وعلى الرغم من أن مقاصد الشريعة ومقاصد القرآن قد تكونان مترابطين ومتشابهتين إلى حد كبير، إلا أن التركيز على مقاصد القرآن يشير إلى الرسالة الخاصة بالقرآن الكريم نفسه وتوجيهاته الخاصة، بينما مقاصد الشريعة تشمل الأصول والفروع والقوانين التي يستند إليها القرآن الكريم والسنة النبوية⁽¹⁸⁾.

المبحث الأول: المقاصد العامة للدلالات الاحتمالية آيات الأحكام الأسرية:

(19) ومنهم الإمام الشاطبي، ينظر: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي: (ص: 19-21).

(20) ينظر: العدة في أصول الفقه، القاضي أبو يعلى الفراء: (4/1255)، قواطع الأدلة في الأصول، منصور السمعاني: (2/396).

(21) ينظر: علوم القرآن عند الشاطبي: (ص: 33).

(22) القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، د. محمد الزحيلي: 218/1.

(13) المدخل إلى مقاصد القرآن، عبدالكريم حامدي: (ص: 31).

(14) ينظر: مناهل العرفان، محمد الزرقاني: (2/123-130)، الحديث في علوم القرآن والحديث، حسن أيوب: (ص: 95-98).

(15) ينظر: مناهل العرفان: (2/123-130).

(16) ينظر: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي: (ص: 7).

(17) ينظر: روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه، عبدالله بن قدامة: (2/1)، الموافقات، إبراهيم الشاطبي: (10/1).

(18) ينظر: الموافقات: (10/1). علوم القرآن عند الشاطبي من خلال كتابه الموافقات، محمد أبو عاصي: (ص: 33).

وقد أشار الشوكاني إلى سعة الاختلاف في أحكام الإيلاء عند الفقهاء، حيث يقول مبيّناً مُختَصِرًا ما ذهبوا إليه: "واعلم أن أهل كل مذهب قد فسروا هذه الآية، بما يطابق مذهبهم، وتكفوا بما لم يدل عليه اللفظ، ومعناه ظاهر وواضح، وهو: أن الله جعل الأجل لمن يولي أي: يحلف من امرأته أربعة أشهر، ثم قال مخبراً عباده بحكم هذا المولي، بعد هذه المدة، فإن فاءوا، أي: رجعوا إلى بقاء الزوجية واستدامة النكاح ﴿فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: 226]، أي: لا يؤاخذهم بتلك اليمين، بل يغفر لهم ويرحمهم، ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (227) أي: وقع العزم منهم عليه والقصد له، فهذا معنى الآية الذي لا شك فيه ولا شبهة" (31).

إذ فإن اختلاف الاحتمالات هنا كان له أثر كبير في توسع الأحكام الخاصة بالإيلاء، وهذا لم يكن ليحصل لولا هذا الاتساع في مدلول الآية الاحتمالي الذي أفاد العموم والخصوص من وجوه كثيرة (32).

ثانياً: مراعاة جلب المصالح ودرء المفسدات:

ومن هذا الباب الذي حرصت الشريعة من خلاله على درء المفسدات أولى من جلب المصالح (33)، ما جاء من الاتساع في معنى الفاحشة في حال الزوجية في القرآن الكريم، وما احتملته النصوص التكليفية المقابلة لهذه المعاني، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِيَذْهَبُوا بِبَعْضٍ مِمَّا آتَيْنَهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: 19]، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ [الطلاق: 1].

حيث تقابل في الآية لفظان الأول سببي لحكم شرعي، والثاني سبب لحكم، فأما السبب الشرعي فإتيان المرأة بالفاحشة، وهذا لفظ عام، فقد اختلف أهل التفسير والفقهاء اختلافاً كبيرة في المراد بالفاحشة (34)؛ حيث إن الاستعمال الأعم الغالب في القرآن أنها بمعنى فعل قوم لوط عليه

الحلف إن وطء، ومتى لا تجب، وغير هذه الاختلافات مما كان مظنته احتمالية النص لهذه الأقوال جميعاً (23).

وبناء على هذا الاختلاف يمكن القول بعد الرجوع إلى معاجم اللغة، وأقوال المفسرين، والفقهاء، بأن الإيلاء جاء محتملاً لمعنيين رئيسيين، أحدهما يشمل اللفظ لغة وشرعاً بالإجماع، والآخر ملازم للأول، لغة وحكما، وألحقه الفقهاء به تبعاً (24)، وهما: أن الإيلاء يراد به الحلف، والثاني: أنه جاء بمعنى التقصير أو الإعراض، فقد حكي عن ابن الأعرابي: الألو: الاستطاعة والتقصير والجهد (25). وقيل: أَلَا يَأْلُوا وَالْوَأُ وَالْوَأُ وَالْيَأُ وَالْيَأُ وَالْيُ، يُولِي تَالِيَةً وَأَتْلَى: قصر وأبطأ، وقيل: ما أَلُوْتُ ذَلِكَ، أي: ما استطعته، وما أَلُوْتُ أَنْ أَفْعَلَهُ أَلُوْتُ وَأَلُوْتُ، أي: ما تركت... وألى يولي إيلاء، وتآلى وأتلى: قصر وأبطأ وتكبر وأعرض، و(يولون) يقسمون، ويعرضون (26).

وبناء على ما سبق فإن لفظ الإيلاء إحتتمل أن يكون: الحلف، أو التقصير، أو التكبر والإعراض، فيكون على هذا المراد أن الامتناع والتقصير في الجماع بقصد مراعاة إصلاح حال الولد، ويدخل فيه تعمد الإضرار بالزوجة والتقصير في حقها من الجماع ونحوه وإن لم يحلف (27) وحفظ العرض أحد الضروريات الخمس التي حرص الشارع على إقامتها، وبيان الأحكام لرعابيتها، وتأمين الحماية لها، ومنع الاعتداء عليها، والعرض هو ما يمدح به الإنسان ويؤذم، ومحل المرأة، فهي في الأصل محرمة على الرجال في الوطء والاستمتاع إلا بعدد النكاح أو ملك اليمين (28)، ولكل قول شاهده من الذكر الحكيم، فقد اختلفت القراءات في (يولون) بالهمز وبالتخفيف (29)، لتؤيد كل قراءة معنى الأخرى وتكملة، فمن خلال مناقشة أقوال العلماء يتبين أن القراءتين تحتلمان أن تكونا من أصل واحد، وبمعنى واحد أيضاً، ويجوز أن تكونا من أصل واحد، وبمعنيين مختلفين، فتكون الأولى مهموزة على الأصل، وبمعنى اليمين المعقودة، والثانية، مخففة لفظاً ومعنى، أي أنها تحتتمل أن تكون بمعنى اليمين اللغو أو الإعراض من غير اليمين، والفرق بين اللفظين يعتمد على اختلاف حروف التركيب – بالهمز وبالواو – من جهة وكذلك أنه ليس بينهما تضاد من حيث المعنى (30) من جهة أخرى.

(29) قرأ ورش، والسوسي، وأبو جعفر، وحزمة عند الوقف: (يولون) ببدال الهمزة الساكنة (واو)، وقرأ الباقون، وهم: قالون، ودوري أبي عمرو، وابن كثير، وابن عامر، وعاصم، والكسائي، ويعقوب، وخلف العاشر: (يولون) بتحقيق الهمز، ينظر: النشر في القراءات العشر، محمد الجزري: (390/1)، البدر الزاهرة في القراءات العشر، عبدالفتاح القاضي: (49/1 - 50).

(30) ينظر: النشر في القراءات العشر: (28/1).

(31) فتح القدير، محمد الشوكاني: (233/1).

(32) ينظر: معنى الإيلاء ودلالاته الحكمية في ضوء اختلاف القراءات القرآنية، د. ناجي علي: (ص: 117-142).

(33) الأشباه والنظائر، محمد السبكي، 105/1.

(34) ينظر: بحر العلوم، نصر السمرقندي: (342/1).

(23) ينظر: البحر المحيط، محمد الزركشي: (191/2)، تفسير البغوي، الحسين البغوي: (4/ 29)، اختلاف القراءات وأثرها في تفسير آيات أحكام النكاح والطلاق: (ص: 56-64)، معنى الإيلاء ودلالاته الحكمية في ضوء اختلاف القراءات القرآنية، د. ناجي علي: (ص: 117-142).

(24) المنثور، محمد الزركشي، 3/ 118.

(25) ينظر: لسان العرب: (1/ 117)، القاموس المحيط، محمد الفيروزآبادي: (4/ 294-295).

(26) ينظر: القاموس المحيط: فصل الهمزة، باب الواو والياء: (4/ 294 - 295).

(27) وهذا رأي ابن المسيب وآخرون، وذهب إليه الطبري، ينظر: جامع البيان، محمد الطبري: (4/ 42 - 43)، البحر المحيط، محمد أبو حيان: (2/ 191 - 192).

(28) القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، 193/1.

وهذا مذهب كثير من العلماء، حيث يرون أن القراءتين تحتلان معانٍ مختلفة، وأن المراد بالفاحشة إما البذاءة والنشوز وسوء العشرة، وإما الزنا، فأما البذاءة والنشوز فظاهران للعيان لا يُحتاج لبيانهما إلى بيّنة، فهي (بيّنة) ظاهرة وواضحة قد بينت نفسها، وهذا على وجه قراءة: (مبيّنة)، فهي مبيّنة لاستحقاق المرأة للإخراج، وسقوط النفقة عليها عند النشوز⁽⁴¹⁾، وأما فاحشة الزنا فتختلف؛ لأن الزنا لا يثبت إلا بشهود أربعة عدول، وإخراجهن على هذا المعنى غير جائز، إلا بشهادة الشهود⁽⁴²⁾، أو بالإقرار⁽⁴³⁾، أو اللعان⁽⁴⁴⁾، وهذا يحمل على وجه قراءة: (مبيّنة) أي: يجب أن يُبين الزنا من يديه؛ لأن البعض قد يرمي زوجته بفاحشة الزنا مبتغياً بذلك المضارة، وابتغاءً للخلع، وغيره⁽⁴⁵⁾.

وكلتا القراءتين تؤدي المعنى المراد، وهو درء المفساد، فإن إخراج المرأة من بيتها، وإسقاط حق النفقة عليها، أو إخراجها لإقامة الحد عليها فيه مفسدة عظيمة في المال والنفس، والعرض، وليس ذلك بأمر يغفل عنه الشارع الحكيم فجاء بنصٍ محتملٍ لجميع هذه الوجوه مبيناً لها أتم تبيين، وإما عن طريق الإجمال المحتمل، وإما من خلال تفصيل بعض القراءات لبعض المقاصد التي أرادها الشارع سبحانه وتعالى⁽⁴⁶⁾.

المبحث الثاني: المقاصد الخاصة والجزئية للدلالات الاحتمالية آيات الأحكام الأسرية:

وأعني بها المقاصد الخاصة التي تهدف الشريعة إلى تحقيقها في باب معين، أو في أبواب قليلة متجانسة من أبواب التشريع، كأحكام الأسرة، والمعاملات المالية، والقضاء، والشهادة، والعقوبات، ونحوها، وينصوي تحت هذه مقاصد جزئية يقصد بها الأصوليون: ما يقصده الشارع من كل حكم شرعي، من الإيجاب أو التحريم، أو الندب أو الكراهة، أو الإباحة، أو الشرط، أو السبب، وأكثر من يعتني بهذا القسم من المقاصد هم الفقهاء؛ لأنهم أهل التخصص في جزئيات الشريعة ودقائقها، فكثيراً ما يُحدّدون، أو يشرحون إلى هذه المقاصد الجزئية في استنباطاتهم واجتهاداتهم، إلا أنهم قد

السلام، أو أنها بمعنى الزنا، إلا إن استعمال لفظ الفاحشة في السنة واللغة جاء أعم من هذين المرادين؛ فذهب كثير من العلماء إلى العموم في هذه الآية، ولذلك قابلها سبب شرعي حكمي وهو وجوب البيّنة، واشترط لها إما أن تكون بيّنة في نفسها واضحة، وإما أن تكون مبهمة تحتاج إلى إظهار، ومجمل ما ذهبوا إليه مختصراً كالآتي:

قال أبو حيان: "...الفاحشة هنا: الزنا، قال الحسن: إذا زنت البكر جلدت مائة، ونفيت سنة، وردت إلى زوجها ما أخذت منه، وقال أبو قلابية: إذا زنت امرأة الرجل فلا بأس أن يضارها، ويُشق عليها حتى تقتدي، وقال السدي: إذا فعلن ذلك - الزنا - فخذوا مهورهن"⁽³⁵⁾.

وذهب ابن عباس وعائشة رضي الله عنهما وغيرهم: إلى الفاحشة هنا: النشوز، فإذا نشزت حل له أن يأخذ مالها⁽³⁶⁾.

وقال آخرون: الفاحشة هنا: البذاءة باللسان، وسوء العشرة قولاً وفعلاً، ويدل على ذلك قراءة أبي: (إلا أن يفحشن عليكم)⁽³⁷⁾.

واختار ابن جرير الطبري وتابعه الجصاص عموم ذلك، فيشمل الزنا، والسرقة، والبذاءة باللسان، وخروجها من البيت⁽³⁸⁾.

وعلى هذه الأقوال الثلاثة المحتملة من بعض المكلفين دون بعض يمكن أن نستظهر أن احتمال لفظ الفاحشة لهذه الصور فيه من درء المفساد وطلب المصالح فيه، إذ لا بد من التفريق بين أوصاف المكلفين أحوالهم، وأفعالهم، فليس من غلبت عليه البذاءة في اللسان، أو لامس النشوز وصفه كمن يفعل الزنا؛ ولذلك جاء النص مقيداً بقوله تعالى: (فاحشة مبيّنة) بتشديد الياء وفتحها على قراءة، وكسرها على أخرى⁽³⁹⁾؛ لتشير إلى هذا التفصيل المحتمل، قال ابن زنجلة: "...جاء في التفسير أن من قرأ: بالكسر، فمعناها: ظاهرة، ومن قرأ بالفتح: فمعناها مكشوفة، مُظهرة، أي أوضح أمرها، أعلم أنك إذا كسرتها جعلتها فاعلة، أي: هي التي تُبين على صاحبها فعلها، وإذا فتحتها: جعلتها مفعولاً بها والفاعل محذوف، وكان التقدير والله أعلم: هو بيّنها فهي مبيّنة"⁽⁴⁰⁾.

الأمدي: (449/4)، والجامع لأحكام القرآن، محمد القرطبي: (37/21)- (38)، والبنية شرح الهداية، محمود العيني: (692/5).

وشرح فتح القدير على الهداية شرح بداية المبتدي، لابن الهمام: (343/4)، وأثر اختلاف القراءات في الأحكام الفقهية: (ص: 348-349).

(42) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية، مكي القيسي: (5622/9)، والاستنكار، يوسف القرطبي: (485/7).

(43) ينظر: الاستنكار: (485/7).

(44) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية: (5040/8).

(45) ينظر: الاستنكار: (485/7)، الهداية إلى بلوغ النهاية: (5040/8).

(46) ينظر: الكتاب، لسيبويه: (56-55/4)، الحجة للقراء السبعة، الحسن الفارسي: (146-145/3).

(35) ينظر: البحر المحيط: (213/3).

(36) ينظر: البحر المحيط: (213/3).

(37) ينظر: البحر المحيط: (213/3)، ومعجم القراءات، د. عبداللطيف الخطيب: (41/2).

(38) ينظر: جامع البيان: (32/23)، وأحكام القرآن، أحمد الجصاص: (349/5)، وأثر اختلاف القراءات في الأحكام الفقهية، عبدالله الدوسري: (ص: 348).

(39) ينظر: قرأ ابن كثير وشعبة: (فاحشة مبيّنة) وقرأ الباقر: (مبيّنة) بكسر الياء، النشر في القراءات العشر: (248-249).

(40) حجة القراءات، عبدالرحمن زنجلة: (ص: 196).

(41) ينظر: أحكام القرآن: (349/5)، كتاب المبسوط، محمد السرخسي: (32/6)، وبدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء لدين

الحيض... والحاصل أن القروء في كلام العرب مشترك بين الحيض والطمهر؛ ولأجل هذا الاشتراك اختلف أهل العلم في تعيين ما هو المراد بالقروء المذكورة في هذه الآية⁽⁵¹⁾.

وقد اختلف العلماء في ماهية الوقت، هل هو الطهر أم الحيض؟ فذهب أبو عمرو بن العلاء إلى احتمال اللفظ للطمهر أو الحيض منفردين مع جواز جمعهما معاً، ولعل ما ذهب إليه أبو عمرو بن العلاء من جواز الجمع بين المعنيين هو الأقرب إلى الصواب. ومما يؤيد ذلك⁽⁵²⁾:

1- إن لفظي الحيض والطمهر قد ذكرا منفصلين في القرآن الكريم⁽⁵³⁾، وكل منهما معروف عند العلماء بلفظه وصفته، فيستحيل أن يكون لفظ القروء محتملاً لواحد منهما دون الآخر، إذ لو أراد الله الحيض مفرداً لجاء به على لفظه، وكذلك الطهر.

2- إن لفظ القروء، اختلف فيه أهل اللغة أصلاً، فمنهم من جعله للطمهر، ومنهم من جعله للحيض، فذهب أهل الحجاز إلى أنه الطهر، وذهب أهل الكوفة إلى أنه الحيض⁽⁵⁴⁾.

3- إن اشتراك لفظ القروء وحمله على الطهر والحيض معاً عند العرب لم يكن ذا شأن، إذ إن إطلاقه على الحيض أو الطهر عندهم لم يكن يترتب عليه أحكام في الإسلام، فكان حمله على ظاهره - الوقت - عندهم سائغاً، فمن أطلقه منهم على الطهر أراد وقته، ومن أطلقه على الحيض أراد وقته، وأما بعد نزول التشريع فإنه كان لا بد من التفرقة بين اللفظين لما لهما من تعلق كبير بكثير من الأحكام الفقهية، مثل: النكاح والطلاق والرجعة والميراث، وغيرها⁽⁵⁵⁾.

ومن خلال جمع معنى القراءتين يكون المعنى على أن القروء يكون للطمهر والحيض معاً، فيكون كل قرء معتبر شرعاً: طهراً وحيضاً معاً، فلا ينتهي الطهر إلا بظهور أول الطهر الذي يليه، كالشهر يبدأ بظهور الهلال ولا ينتهي إلا بظهور هلال الشهر الآخر، وقد ذكر الشارع ذلك مع إمكان إفراد كل واحد منهما بلفظ قطعي لمقاصد منها توسيع المعنى وإضافة دلالات لغوية؛ من حيث اشتغال اللفظ الواحد لمعاني مختلفة محتملة، وكذلك رفع الإشكال الواقع في لغة العرب وتشذيب بعض الألفاظ العربية، وكذلك ضبط العدة على وجه لا تكون الحقوق فيه محل نزاع ولا اختلاف. وبتخريج معنى القروء على هذا النحو إشارة لطيفة إلى ما يُطلق عليه المختصون في مجال الطب، بمصطلح: (الدورة الشهرية)،

يُعتبرون عنها بعبارات أخرى؛ كالحكمة، أو العلة، أو المعنى، أو غيرها⁽⁴⁷⁾.

والشاهد أن هذه المقاصد الجزئية جاءت موافقة للمقاصد العامة والخاصة، سواء مقاصد الشريعة الكلية، أو مقاصد القرآن، التي يراد بها الهدية، والتعبد، والحجبة، إلا أن هناك أشياء كانت أكثر تفصيلاً وأريد بها مقاصد جزئية تفصيلية توجهت من خلالها التكليف، والأفعال والأسباب والشروط، وسنشير إلى ذلك بصور عامة، من خلال دراسة بعض آيات الأحكام الأسرية الاحتمالية، كلفظ القروء، والإحصان، وعود الضمان، ويظهرن، وغيرها، وهي كالآتي:

أولاً: ما جاء لقصده استيعاب زمان الفعل وحده، ومثال ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَجِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: 228].

اختلف العلماء في معنى القروء وأحكام مدة المطلقة طلاقاً رجعيًا، ومرجع خلافهم عائد إلى الاشتراك اللفظي في لفظ (القروء)، جمع قرء، بالفتح، ويراد به: الحيض والطمهر، وهو من الأضداد والمشتراك اللفظي، والقرء: بمعنى الوقت، وقد يكون للحيض، والجمع: أقرء وأقرء، وقد أقرأت المرأة في الأمرين جميعاً - الطهر والحيض، وأصله من دنو وقت الشيء، وفي التنزيل: ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ [البقرة: 228]، أراد ثلاثة أقرء من قروء، قال الشافعي: "القرء اسم للوقت، فلما كان الحيض يجيء لوقت، والطمهر يجيء لوقت، جاز أن يكون الأقرء حيضاً وأطهاراً⁽⁴⁸⁾، قال الزجاج: "الذي عندي في حقيقة هذا أن القرء في اللغة الجمع، أي: اجتماع الدم، في الرحم وذلك إنما يكون في الطهر"⁽⁴⁹⁾، وقال الأزهرى: "وأهل العراق يقولون: القرء: الحيض، وذهب أهل الحجاز إلى أنه الطهر، والأصل في القرء: الوقت المعلوم، وقال أبو عمرو بن العلاء: دفع فلان جاريته إلى فلانة تُقرئها، أي: تمسكها عندها حتى تحيض للاستبراء"⁽⁵⁰⁾.

- وقال الشوكاني: "...وينبغي أن يُعلم أن القرء في الأصل: الوقت، يقال: هبت الرياح لقرئها ولقارئها، أي لوقتها، فيقال: للحيض: قرء، وللطمهر: قرء؛ لأن كل واحد منهما له وقت معلوم، وقد أطلقت العرب تارة على الأطهار، وتارة على

(53) فقد ذكر المحيض ثم ذكر الطهر في نهاية الآية، قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ فَعَزَّزُوا نِسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ النَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: 222].

(54) ينظر: البحر المحيط: (197/2)، والدر المصون، أحمد السمين: (441/2)، وينظر: لسان العرب: (3564/5).

(55) ينظر: القروء في القرآن الكريم دلالاته التفسيرية والحكومية: (ص: 44-25).

(47) ينظر: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي: (ص: 8).

(48) الأشباه والنظائر، 254/2، ينظر: الصحاح تاج اللغة: (64/1 - 65)، ومختار الصحاح: (463)، ولسان العرب: (3564/5 - 3565).

(49) معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم الزجاج: (2/ 55 - 56).

(50) الأشباه والنظائر في قواعد الفقه، ابن الملقن الأزهرى، 219/2.

(51) ينظر: فتح القدير، محمد الشوكاني: (234/1 - 235).

(52) ينظر: القروء في القرآن الكريم دلالاته التفسيرية والحكومية، د. ناجي علي: (ص: 25-44).

والطهر انقطاع دم الحيض، وكلتا القراءتين مما يجب العمل به، فذهب أبو حنيفة إلى أنه يقربها في أكثر الحيض بعد انقطاع الدم وإن لم تغتسل، وفي أقل الحيض لا يقربها حتى تغتسل، أو يمضي عليها وقت صلاة، وذهب الشافعي إلى أنه لا يقربها حتى تطهر وتغتسل، فجمع بين الأمرين، وهو قول واضح⁽⁶³⁾.

وخلاصة ما ذهب إليه العلماء في هذه الآية أنها تحتل وجهين:

أحدهما: أن تكونا بمعنى واحد، وهو الاغتسال، فلا فرق بينهما لا في المعنى ولا في الأحكام، والآخر: أن تكونا مختلفتي المعنى، فتكون قراءة التشديد: بمعنى الاغتسال، والتخفيف: بمعنى انقطاع الدم، وعليه فإن الأحكام سوف تختلف، فمن الفقهاء من أجاز الوطء قبل الاغتسال مع الكراهة، ومنهم من أجازها مطلقاً إذا مر على المرأة وقت صلاة، ومنهم من اشترط في الوطء أن يكون الحيض لعشرة أيام، فإن قلَّ عنها فيشترط الاغتسال أو مرور وقت صلاة، ومنهم من منعه قبل الاغتسال مطلقاً⁽⁶⁴⁾.

فلا يخفى ما في ذلك من مقصد التيسير التخفيف ورفع الضرر على الأمة، كما أن فيه توسيعاً للمعنى من جهة، وفيه تقديم لاستحباب الوطء بعد الغسل عليه - أي: الوطء - قبل الغسل.

رابعاً: ما جاء لقصد التعميم، ومثاله: وقوله تعالى: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِيَ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بَوْلِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ يَوْلَاهُ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [البقرة: 233].

قال مجاهد في تعميم وجوب النفقة وعلى من تكون: "... وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ ، يعني: الولي من كان"⁽⁶⁵⁾، هكذا عبر مجاهد - رحمه الله - بلفظ العموم ليكون مدلول التكليف على وجهين عامين، الأول: أن كل ما لا يصلح حال المولد إلا به فهو واجب لا يسقط بحال، والثاني: عموم الخطاب لمن يجب عليه ذلك، حيث عم الخطاب الجميع، وهم في هذا الواجب بحسب تواليهم في الميراث، ثم يليه الاستطاعة، وقد أشار

وهي عبارة عن طهر وحيض معاً، متلازمين، منتظمين، لا ينفك أحدهما عن الآخر إلا بحمل أو انقطاع الحيض نهائياً، عند كبار السن، من اللائي يئسن منه⁽⁵⁶⁾.

ثانياً: ما جاء لقصد التيسير ورفع الضرر، ومنه ما جاء في قوله تعالى: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدَى فَأَعْتَرَلُوا الْبِئْسَاءُ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [البقرة: 222].

سبب نزول الآية: سؤال الصحابة رضوان الله عليهم عن حكم جماع الحائض، فنزلت مبينة لعدم جواز المجامعة في حال الحيض قطعاً، إلا أن مدلول الآية احتمل تكليفات أخرى على اعتبار أن الفعل يطهر يحمل أن يكون ذلك الفعل ذاتياً، أي يعتبر فيه انقطاع الطمث، انقطاعاً جليلاً، فتكون المرأة بذلك قد طهرت، فهذا حكم، ولأحكام آخر تعلق بهذا الشرط، كأحكام النكاح، والطلاق، والعدة، والميراث، والتي لم يلتفت إليها كثير من المفسرين عند هذه الآية⁽⁵⁷⁾، وقد أشار إليها القرطبي حيث قال: "ودم الحيض والنفاس يمنعان أحد عشر شيئاً، وهي: وجوب الصلاة، وصحة فعلها، وفعل الصوم دون وجوبه، وفائدة الفرق لزوم القضاء للصوم ونفيه في الصلاة، والجماع في الفرج وما دونه، والعدة، والطلاق، والطواف، ومس المصحف، ودخول المسجد، والاعتكاف فيه، وفي القرآن روايتان - يطهرن ويطهرن -"⁽⁵⁸⁾.

والمعنى الآخر: أنه أراد بالفعل (يطهرن) أي: أن يطهرن بالماء، أو التراب نيابة عنه، فهذا لا إشكال فيه، وعله الاختلاف وجود القراءات القرآنية، واحتمالها المعنيين الأتنيين⁽⁵⁹⁾، قال أبو الليث السمرقندي: "قرئ: (يطهرن) بتشديد الطاء والهاء والنصب، وقرئ: (يطهرن) بالتخفيف والرفع⁽⁶⁰⁾، فمن قرأ: (يطهرن) أي: يغتسلن، ومن قرأ: (يطهرن) أي: حتى يطهرن من الحيض، قلت: فنعمل بالقراءتين جميعاً، فإن كانت المرأة أيام حيضها أقل من عشرة أيام فلا يجوز أن يقربها ما لم تغتسل، أو يمضي عليها وقت الصلاة، وإن كانت أيام حيضها عشرة فإذا انقطع عنها الدم وتمت العشرة جاز له أن يقربها بغير غسل"⁽⁶¹⁾.

وذهب ابن عطية إلى أن كل واحدة من القراءتين يُحتمل أن يراد بها الاغتسال بالماء⁽⁶²⁾.

وقال الزمخشري: "... وقرئ: (يطهرن) بالتشديد، أي: يطهرن، وقرئ: (يطهرن) بالتخفيف، والتطهر: الاغتسال،

(60) ينظر: النشر في القراءات العشر: (227/2).

(61) بحر العلوم: (1/205).

(62) البحر المحيط، لأبي حيان: (178/2).

(63) الكشاف، محمود الزمخشري: (434/1).

(64) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: (480-487)، والتسهيل لعلوم

التنزيل، محمد ابن جزوي: (121/1).

(65) ينظر: تفسير مجاهد، محمد مجاهد: (ص: 237)

(56) ينظر: أساسيات عامة في علم الفسيولوجيا، رشدي عبدالفتاح:

(ص: 620)، ومن عجائب الخلق في جسم الإنسان، محمد الجاويش: (8

- 9)، ومعجزة الهرمونات، هارون يحي: (53 وما بعدها).

(57) ينظر: اختلاف القراءات وأثرها في تفسير آيات أحكام النكاح

والطلاق: (ص: 173-180)

(58) الجامع لأحكام القرآن: (ج/480).

(59) ينظر: اختلاف القراءات وأثرها في تفسير آيات أحكام النكاح

والطلاق: (ص: 177-180).

قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ [البقرة: 236]. وقال تعالى: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قَدِرْ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ [الطلاق: 7]. في هاتين الآيتين ورد لفظ (قدر) لتقييد الإنفاق في حال الخلاف بين الزوجين وغيره بحددين، أعلى لا يبلغ الإسراف وأدنى لا يسقط الحق، بالآخر، وبين هذين الحدين اختلفت الأقوال إلا أنها في الجملة راعت هذين المقصدين: [النهى عن الإسراف، والتقتير في النفقة مع القدرة]، ومظنة هذا الاختلاف احتمالية النص القرآني لذلك، وخاصة قوله: (قدره)⁽⁷⁰⁾، وقوله في الثانية: (ومن قدر)، على رأي من قال بأنهما من أصلين مختلفين، أي من القدر الذي بمعنى الاستطاعة، ومن القدر، الذي بمعنى القضاء والحكم، وقال الأخفش -الأوسط-: "يقال: القَدْرُ والقَدْرُ، وهم يختصمون في القَدْرُ والقَدْرُ"⁽⁷¹⁾، وقال الفيروزآبادي: " (القَدْرُ) القضاء والحكم"⁽⁷²⁾. وإلى مثل ذلك ذهب ابن منظور⁽⁷³⁾. وقال السمين الحلبي: "...قري: (قدره) يفتح الدال في الموضوعين، وقري: بسكونها، واختلفوا، هل هما بمعنى واحد أم مختلفان؟ فذهب الأخفش وأكبر أئمة العربية إلى أنهما بمعنى واحد، وذهب جماعة إلى أنهما مختلفان، فالساكن مصدر والمتحرك اسم، كالعدِّ والعدِّ، والمدَّ والمدِّ، وكان (القَدْر) بالتسكين الوُسع، يقال: هو ينفق على قَدْرِهِ، أي: وَسعِهِ، وقيل: بالتسكين الطاقة، وبالتحريك المقدار"⁽⁷⁴⁾.

وبناء على ذلك تنوع مدلول النص واختلف باختلاف حال المكلفين، قال الجصاص (ت: 370هـ): "...ولا سبيل إلى الوقوف على مقدار هذه المتعة إلا من طريق الاجتهاد وغالب الظن؛ لاختلاف أحوال الناس في اليسار والإعسار"⁽⁷⁵⁾.

فأما حدّها الأعلى فغالب فيه ما اعتاده الناس، وليس له حد إلا ما جاوز إلى الإسراف فحدُّ ذلك كغالب الإنفاق، وأما حده الأدنى لا يسقط بحال، وقد روي عن ابن عباس في حد النفقة نحو ذلك حيث قال: "...أدنى ما يكون من المتعة ثلاثة أثواب، درع وخمار وملحفة"⁽⁷⁶⁾.

قال أبو الليث السمرقندي، معلقاً على قول ابن عباس: "... لينفق، أي: واجباً، ذو سعة: أن يتمتعوا النساء على قدر

المالودي إلى بعض تفصيلات ذلك واختلاف المفسرين بالمراد بقوله (وعلى الوارث) ومجمل قوله يتضمن ثلاثة أقوال في الوارث، وهي: الأول: أن الوارث هو المولود نفسه، والثاني: أنه الباقي من الوالدين بعد وفاة الآخر منهما، والثالث: أنه وارث الولد⁽⁶⁶⁾.

وأما تخصيص الوارث فذكر فيه أربعة احتمالات: وهي: وارثه من عصبته إذا كان أبوه ميتاً سواء كان عمّاً، أو أخاً، أو ابن أخ، أو ابن عم دون النساء من الورثة، والثاني: ورثته من الرجال والنساء، والثالث: ورثته هم من كان منهم ذا رحم محرم، والرابع: أنهم الأجداد ثم الأمهات⁽⁶⁷⁾.

وأما الأصوليون فقد قعدوا لهذا العموم بشكل أوضح، قال عبد العزيز البخاري (ت: 730هـ): "...والمعنى فيه أن القرابة القريبة يفترض وصلها وقطعها لما ورد في ذلك من النصوص، ومنع النفقة مع يسار المنفق وصدق حاجة المنفق عليه يؤدي إلى قطيعة الرحم؛ ولهذا اختص له ذو الرحم المحرم؛ لأن القرابة إذا بعدت لا يفترض وصلها، ولهذا لا تثبت المحرمية بها، وذلك أي: (لفظ الوارث): بعمومه يتناول هذا المعنى؛ لأنه اسم جنس محلي بالألف واللام فكان عاماً فيتناول كل من يسمى وارثاً ويتناولهم بمعناه وهو الإرث؛ لأنه اسم مشتق من الإرث وموضع الاشتقاق علة في كل مساق، لوجوب الحكم المضاف إلى الاسم؛ لأن الموضوع للاشتقاق أثر إلى الإيجاب كما في السارق والزاني فيكون الإرث علة لوجوب هذه النفقة والدليل على أن الاشتقاق بعلّة الإرث أن النفقة تجب بقدر الميراث... وفيه أي: وفي قوله: {وعلى الوارث}، فيجب بناء الحكم على معناه وهو الإرث والحكم يثبت بقدر العلة؛ لأن الغرم بإزاء الغنم⁽⁶⁸⁾.

فدل احتمال عموم اللفظ (على الوارث) لهذه الوجوه على لزوم نفقة الصغير فلا تنقطع عنه بحال؛ رعاية لمصلحته، ولو خص اللفظ، أو قيد بأحد الوارثين دون غيره؛ لاحتمال عدم توافر هذا الوارث وسقوط التكليف، والمولود في العادة لا يقوم بشؤون نفسه، فلزم أن يكون له كافل، على الترتيب، وانتهاء بولي أمر المسلمين⁽⁶⁹⁾.

خامساً: ما جاء لقصد حدّ المعاملات المالية بين الزوجين، ومثاله: قوله تعالى: لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفَرَّضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ

(66) ينظر: تفسير الماوردي، علي البغدادي: (1/ 300-301)

(67) ينظر: تفسير الماوردي: (1/ 300-301)

(68) كشف الأسرار شرح أصول البيهقي، عبدالعزيز الحنفي: (2/ 212)

(69) ينظر: فصول البدائع في أصول الشرائع، محمد الفناري: (2/ 195-196)، الإحكام في أصول الأحكام، علي ابن حزم: (3/ 288-289)

(70) قرأ أبو جعفر وحزمة والكسائي وخلف وابن ذكوان وعاصم في رواية حفص: (قدره) بنصب الدال، والباقون: بالجزم (قدره)، ينظر: النشر في القراءات العشر: (228/2).

(71) حجة القراء السبعة: (2/ 339).

(72) القاموس المحيط: (2/ 112).

(73) ينظر: لسان العرب: (5/ 3545).

(74) ينظر: الدر المصون: (2/ 489).

(75) الفصول في الأصول، أحمد الجصاص: (4/ 25)

(76) نسب هذا القول لابن عباس أبو الليث السمرقندي من رواية الكلبي، ينظر: بحر العلوم: (1/ 212).

- أحكام القرآن، أحمد بن علي الرازي الجصاص، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، 1992م.

- الإحكام في أصول الأحكام، علي بن أحمد بن حزم الأندلسي أبو محمد، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة الأولى، 1404هـ.

- اختلاف القراءات وأثرها في تفسير آيات أحكام النكاح والطلاق، د/ ناجي حسين صالح علي، الخرطوم، السودان، 1437هـ-20016م.

- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطناء، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: الطبعة الأولى 1419هـ - 1999م.

- أساسيات عامة في علم الفسيولوجيا، رشدي فتوح عبد الفتاح، الناشر: ذات السلاسل، جامعة الكويت، ط2، 1988م.

- الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 - 2000م.

- الأشباه والنظائر في قواعد الفقه، ابن الملقن الأزهرى، دار ابن القيم للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1431 هـ - 2010 م.

- الأشباه والنظائر، محمد السبكي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1411 هـ - الأصول العامة لوحدة الدين؛ د/ وهبة الزحيلي - الطبعة الأولى، 1972م.

- بحر العلوم، لنصر بن محمد بن إبراهيم، أبي الليث، السمرقندي، تحقيق: د/ محمود مطرجي، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان.

- البحر المحيط، محمد بن يوسف، أبو حيان، تحقيق: الشيخ/ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ/ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1993م.

- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين بن أبي بكر بن مسعود الكاساني، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط2، 2003م.

طاقاتهم" (77)؛ فيصح الاجتهاد في قدرة المتعة باعتبار حال الزوجين (78)، قال الجصاص: "...فأوجبها على مقدار يسار الرجل وإعساره، ومقدارها غير معلوم إلا من جهة أغلب الرأي وأكبر الظن" (79).

فتبين أن النفقة لا تسقط بحال، ولو حملنا لفظ القدر على معنى القدرة والاستطاعة فقط، فإنه لا بد في هذا الحال أن تسقط في حال العسر والعجز، وهذا غير وارد؛ لأن العلماء قد أجمعوا على أنها لا تسقط بحال، بل تظل في ذمة الزوج حتى يؤديها هو أو وليه، أو تعفو الزوجة أو وليها (80).

وأما إذا حملناه على معنى القدر المعلوم، فقط، فإن هذا الاحتمال يقتضي أن تكون مقدرة، فلا ينقص مقدارها بحال، لا لفقر ولا لغيره، ولا يخفى ما فيه من المشقة؛ ولذلك ذهب الفقهاء إلى الجمع بين المحتملين؛ فإنه يقتضي أن تكون مقدرة من الله ومفروضة منه فلا تسقط بحال، إلا أنه يراعى فيها حال المنفق وقدرته (81)، والله أعلم.

الخاتمة

وتشمل النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج:

- انقسمت مقاصد النصوص القرآنية القطعية الثبوت والدلالة إلى مقاصد عامة، ومقاصد جزئية.

- من أبرز المقاصد العامة للنصوص القرآنية القطعية الثبوت والدلالة الاحتمالية درء المفساد، وجلب المصالح، وحفظ الكليات الخمس، ومن أبرزها حفظ النفس والمال.

- تنوعت المقاصد الجزئية لهذه النصوص بين مدلولات يقصد بها استيعاب زمان الفعل وحده، أو لقصد التيسير ورفع الضرر، أو لقصد التعميم، أو لقصد حدّ المعاملات المالية بين الزوجين، وغيرها.

ثانياً: أبرز التوصيات والمقترحات:

توصي الباحثة بالآتي:

- بدراسة العلاقة بين مقاصد القرآن العامة، والمقاصد الخاصة من جهة، والمقاصد الجزئية من جهة أخرى.

- استكمال هذه الدراسة وتعميمها على مختلف المقاصد الخاصة، كالعبادات، والمعاملات، والأخلاق، والحكم، والقضاء، وغيرها.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

- أثر اختلاف القراءات في الأحكام الفقهية، عبد الله الدوسري، الناشر: دار الهدى النبوي، المنصورة - مصر، ط1، 1426هـ - 2005م.

(81) مُسُوَعَةُ القَوَاعِدِ الفِقهِيَّةِ، محمد آل بورنو، 11 / 218-219، ينظر: اختلاف القراءات وأثرها في تفسير آيات أحكام النكاح والطلاق: (ص: 37_55)، تكامل القراءات القرآنية وأثره في بعض الأحكام المترتبة على الطلاق: (ص: 181-183).

(77) ينظر: بحر العلوم: (212/1).

(78) ينظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد الشوكاني: (2/ 225).

(79) الفصول في الأصول: (4/ 233).

(80) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: (4/ 166)، وفتح القدير: (1/ 253).

- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية 1423هـ-2002م.

- شرح فتح القدير على الهداية شرح بداية المبتدي، لابن الهمام (ت: 861هـ)، علق عليه وخرّج أحاديثه، الشيخ/ عبد الرزاق غالب المهدي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1424هـ - 2003م.

- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليميني (المتوفى: 573هـ)، المحقق: د/ حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإيراني - د يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 1999 م.

- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م.

- العدة في أصول الفقه، القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى: 458هـ)، حققه وعلق عليه وخرج نصه: د أحمد بن علي بن سير المبارك، الطبعة: الثانية 1410 هـ - 1990 م.

- علم المقاصد الشرعية، نور الدين بن مختار الخادمي، الناشر: مكتبة العبيكان، الطبعة: الأولى 1421هـ - 2001م.

- علوم القرآن عند الشاطبي من خلال كتابه الموافقات، محمد سالم أبو عاصي، الناشر: دار البصائر - القاهرة، الطبعة: الأولى، 1426 هـ - 2005 م.

- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، الناشر: شركة دار النوادر الكويتية، الكويت، طبعة خاصة لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، في السعودية، 1431هـ - 2010م.

- فصول البدائع في أصول الشرائع، محمد بن حمزة بن محمد، شمس الدين الفناري (أو الفنري) الرومي (المتوفى: 834هـ)، المحقق: محمد حسين محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 2006 م - 1427 هـ.

- الفصول في الأصول، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: 370هـ)، الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الثانية، 1414 هـ - 1994م.

- القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز ابادي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، نسخة مصورة عن الطبعة الثالثة للمطبعة الأميرية، 1301هـ.

- البدر الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدرة، القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب، عبد الفتاح بن عبد الغني القاضي (ت: 1403هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان.

- البناية شرح الهداية، محمود بن أحمد بن موسى، الغيتابي، العيني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 2000م.

- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: 1205هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.

- التسهيل لعلوم التنزيل، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (ت: 741هـ) تحقيق: عبد الله الخالدي، الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، ط1، 1416 هـ.

- تفسير البغوي (معالم التنزيل)، الحسين بن مسعود البغوي، الناشر: دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ط1، 2002م.

- تفسير مجاهد، أبو الحجاج مجاهد بن جبر التابعي (المتوفى: 104هـ)، المحقق: الدكتور محمد عبد السلام أبو النيل، الناشر: دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، الطبعة: الأولى، 1410 هـ - 1989 م.

- تكامل القراءات القرآنية وأثره في بعض الأحكام المترتبة على الطلاق (الفدية، والنفقة، والمتعة، ونفقة الإرضاع)، د/ ناجي حسين صالح علي، الناشر: مجلة كلية الآداب، جامعة ذمار، اليمن، العدد (14) مارس/2019م.

- جامع البيان في تأويل أي القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، الطبري (ت: 310هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ - 2000م.

- الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: 671هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، ط2، 1384هـ - 1964م.

- حجة القراءات، عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة، أبو زرعة، تحقيق: سعيد الأفغاني، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1402هـ - 1982م.

- الحجة للقراء السبعة، أبو علي، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي، تحقيق: بدر الدين قهوجي، آخرون. دمشق: دار المأمون للتراث، ط2، 1993م.

- الحديث في علوم القرآن والحديث، حسن محمد أيوب (المتوفى: 1429هـ)، الناشر: دار السلام - الإسكندرية، الطبعة: الثانية، 1425هـ - 2004م.

- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم، المعروف بالسمن الحلبلي (ت: 756هـ)، تحقيق: د/ أحمد محمد الخراط، الناشر: دار القلم، دمشق.

- معجزة الهرمونات، هارون يحيى، ترجمة: مصطفى السنتي، مراجعة: أورخان بيالتي، بدون طبعة.

- معجم القراءات، د/ عبد اللطيف الخطيب، الناشر: دار سعد الدين، دمشق، ط1، 1422هـ - 2002م.

- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، 1399هـ - 1979م.

- معنى الإيلاء ودلالاته الحكيمة في ضوء اختلاف القراءات القرآنية (دراسة تحليلية)، د/ ناجي حسين صالح علي، الناشر: مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإنسانية، اليمن، ISSN-2617-5894 العدد (15)، أكتوبر 2019م.

- مقاصد الشريعة الإسلامية؛ محمد الطاهر بن عاشور، الشركة التونسية للتوزيع - تونس 1978م.

- من عجائب الخلق في جسم الإنسان، محمد إسماعيل الجاويش، الدار الذهبية، القاهرة، 2005م.

- مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني (المتوفى: 1367هـ)، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة: الطبعة الثالثة.

- المنثور، محمد الزركشي، وزارة الأوقاف الكويتية، ط2، 1405هـ.

- الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: 790هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة الأولى 1417هـ - 1997م.

- موسوعة الفوائد الفقهية، محمد آل بورنو، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان

- النشر في القراءات العشر، محمد بن محمد ابن يوسف، ابن الجزري، تحقيق: الشيخ/ علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

- نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، الناشر: الدار العالمية للكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية - 1412هـ - 1992م.

- النكت والعيون (تفسير الماوردي) علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

- الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، لمكي بن أبي طالب القيسي (ت: 437هـ)، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الشارقة، ط1، 1429هـ - 2008م.

- القروء في القرآن الكريم دلالاته التفسيرية والحكيمة في ضوء اختلاف القراءات القرآنية (دراسة تحليلية)، د/ ناجي حسين صالح علي، الناشر: مجلة العلوم التربوية والدراسات الإسلامية، جامعة تعز، فرع التربية، العدد (9) يونيو 2020م.

- قواطع الأدلة في الأصول، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: 489هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، 1418هـ/1999م.

- القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، د. محمد الزحيلي، جامعة الشارقة، دار الفكر، دمشق، ط1، 1427هـ.

- كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: 170هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.

- كتاب المبسوط، محمد بن أبي سهل السرخسي، دراسة وتحقيق: خليل محي الدين الميس، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط1، 1421هـ - 2000م.

- الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر الشهير بسبيويه (ت - 180هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، 1408هـ - 1988م.

- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، محمود بن عمر، أبو القاسم، الزمخشري، الخوارزمي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: 730هـ)، الناشر: دار الكتاب الإسلامي (د.ت).

- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري (المتوفى: 711هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414هـ.

- محاضرات في مقاصد الشريعة؛ للأستاذ الدكتور أحمد الريسوني - دار الكلمة للنشر والتوزيع.

- مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، طبعة مُدققة كاملة التشكيل، مكتبة لبنان، بيروت - لبنان، 1989م.

- المدخل إلى مقاصد القرآن، عبد الكريم حامدي، الناشر، مكتبة الرشد، الرياض-السعودية، الطبعة الأولى، 1428هـ - 2007م.

- معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري الزجاج، تحقيق: د/ عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: دار الكتب، بيروت، ط1، 1408هـ - 1988م.

المجلة الدولية للشريعة والدراسات الإسلامية International Journal of Sharia and Islamic Studies



مجلة علمية - دورية - محكمة - مصنفة دولياً

The role of technology in facilitating the use of evidence in Islamic jurisprudence principles.

دور التقنية في تيسير استخدام الأدلة في أصول الفقه.

ALFRHUED, LAMIS ABDULLATIF J

Bachelor's degree, specializing in Sharia, Al-Jouf University, KSA

أ. لميس عبد اللطيف جبر الفرهود

بكالوريوس، تخصص الشريعة، جامعه الجوف، المملكة العربية السعودية.

E-mail: lamisaljabr180081@gmail.com

KEY WORDS

Technology. Islamic jurisprudence principles. Facilitating.

الكلمات المفتاحية

التقنية، تيسير، أصول الفقه.

ABSTRACT

The research aims to explore the role of technology in facilitating the use of evidence in Islamic jurisprudence principles. The study will employ a qualitative content analysis approach. By analyzing the content of 6 Arabic studies, gathering and analyzing their outcomes in support of the research questions and objectives. The study will address the main question: What is the role of technology in facilitating the use of evidence in Islamic jurisprudence principles? The study is expected to conclude that technology indeed plays a role in easing the utilization of evidence in Islamic jurisprudence principles.

يهدف البحث للتعرف على دور التقنية في تيسير استخدام الأدلة في أصول الفقه سوف تطبق الدراسة الأسلوب التحليلي من خلال تحليل مضمون 7 دراسات عربية وجمع نتائجها وتحليلها بما يدعم أسئلة وأهداف البحث وسوف تجيب الدراسة عن السؤال الرئيس الذي ينص على ما دور التقنية في تيسير استخدام الأدلة في أصول الفقه يتوقع أن تخرج الدراسة بجمله من النتائج وهي أن يكون هناك دور التقنية في تيسير استخدام الأدلة في أصول الفقه المقدمة.

المقدمة:

يشهد العالم اليوم تقدماً هائلاً في التكنولوجيا وذلك في جميع المجالات المعرفية والطبية والاقتصادية، والعسكرية، وغيرها وهو تطوراً لا يستطيع أحد إنكاره، وقد أثرت التكنولوجيا على الحياة بشكل عام وعلى حياة المسلم بشكل خاص، بما توفره للبشرية من جهد كبير سواء مادياً أو مالياً، ومن سرعة فائقة في الحصول على المعلومات والتوصل إلى أفضل النتائج.

و العلم والدين هما صنوان لا يفترقان، فالإسلام يعتبر دين العلم والمعرفة وبهذا فهو يرحب بكل تطور وكل ما هو جديد من التكنولوجيا في كافة المجالات، ما دام أنها تحقق مصالح الناس وتساعدهم في تلبية احتياجاتهم وما دامها تحافظ على أسس ومبادئ الشريعة الإسلامية ولا تتعارض معها، لذلك كان لا بد من استغلال هذه التكنولوجيا في أمور الدين، ويعد الفقه أحد أهم أمور الدين ومطلب رئيسي في حياة جميع العباد فمن غير الممكن أن تستقيم أمور دينهم وديانهم إلا بعد الرجوع إلى أهل العلم والفقه في الدين ليبيّنوا للناس حكم الله تعالى فيما وقعوا فيه، فنظراً لأهميته فإن استخدام التقنيات الحديثة له دور مهم في تطوير المنهجية التقليدية لاستنباط الأدلة الفقهية وتيسير استخدامها، وتسهيل فهم وتطبيق الأحكام الشرعية. ومن هذا المنطلق جاء البحث بعنوان: " دور التقنية في تيسير استخدام الأدلة في أصول الفقه"

مشكلة البحث:

تتلخص مشكلة البحث في الإجابة عن السؤال الرئيس التالي:

- ما دور التقنية في تيسير استخدام الأدلة في أصول الفقه؟

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة الحالية إلى:

- التعرف على دور التقنية في تيسير استخدام الأدلة في أصول الفقه.

أهمية البحث:

تتحدد أهمية الدراسة الحالية في التالي:

- الاهتمام بالتكنولوجيا وتقنياتها الحديثة، وتوظيفها لخدمة العلوم الشرعية لاسيما الفقه الإسلامي.

- إبراز مرونة الفقه الإسلامي ومدى قدرته على التكيف والتعاطف مع المستجدات الحديثة والاستفادة من التكنولوجيا ومعطياتها في كل عصر.

- التطرق إلى ضرورة اعتماد التكنولوجيا، واعتبارها في المسائل الفقهية، حيث قدمت حلولاً مناسبة مع العصر الذي نعيشه.

- تشجع المختصين في الفقه الإسلامي على إعادة النظر في العديد من المسائل الفقهية التي تم بناؤها على اجتهادات وظروف معينة، ومن ثم تغيير مع تغير الظروف وفقاً لمستجدات التكنولوجيا، وضرورة استنباط الأدلة الشرعية والأحكام وفقاً للمستجدات التكنولوجية وبما يتناسب مع مقاصد الشريعة الإسلامية.

التقنية الحديثة

تعريف التقنية الحديثة

وتعرف التقنية بأنها: " الوسيلة الناقلة للعلم والمعرفة والمهارة " (العليان، 2019، ص273). وعرفها القحطاني (2022، ص248) بأنها: " كل وسائل الاتصال والمعلومات التي يستخدمها الإنسان في علاقاته مع الآخرين ومنها الهاتف والجوال وشبكة الأنترنت".

وتعرف الدراسة التقنية بأنها كل ما هو جديد ومتطور من الأجهزة والمعدات والبرامج التي من خلال يتم توظيف المعرفة العلمية وتلبية احتياجات الإنسان ورغباته من أجل زيادة قدرته في السيطرة على المعينات، واستغلال الموارد الطبيعية وحل المشكلات ".

أهمية التقنية الحديثة

تمثل التكنولوجيا للمجتمع في الوقت الحاضر أهمية بالغة لاسيما بعد أن ارتبطت بها كل فئات المجتمع واعتمدت عليها أغلب الخدمات في كل المجالات، حتى أنها وصلت إلى حياتنا بشكل كبير جداً فأصبح يستخدم الإنسان التكنولوجيا والتقنيات الحديثة في أي مكان وزمان ويات من المستحيل الاستغناء عن خدماتها، فمثلاً يتم استخدام الوسائل التكنولوجية داخل المنزل كالتلفاز، والكثير من الوسائل التكنولوجية التي يستفيد منها الإنسان ويستمتع بها، كالهاتف والسيارة وغيرهم، حيث يسهل الهاتف من عملية التواصل مع الغير وإنجاز العديد من الأمور التي تحتاج منه إلى وقت وجهد في الذهاب إلى المكان لتأديتها، وتوفر السيارة له الوقت والجهد وتيسير أمور حياته وعمله(محسن وآخرون، 2019، ص116).

فالتكنولوجيا وما تتضمن عليها من تقنيات حديثة كان لها أثر إيجابي على المجتمعات حيث أسهمت في تسهيل حياة الأفراد اليومية في أغلب تعاملاتهم وتعليمهم وأبحاثهم ومتابعتهم للأحداث والكم الهائل من تفاصيل التكنولوجيا التي سهلت مسيرتهم في الحياة، وهذا عملت التكنولوجيا وتقنياتها على تقريب الشعوب من بعضها وجعل العالم عبارة عن قرية صغيرة مما أسهم في دعم العلاقات بين الشعوب، ولعبت دور كبير في تعزيز ثقافة الأفراد وتوسع مداركهم وتنمية قدراتهم وذلك لتوفير وسائل تعلمهم،

بالإضافة إلى أسهامها في تقريب وجهات النظر والآراء عن طريق إتاحة التكنولوجيا للتواصل المجتمعي، وهذا بدوره يساعد في التعرف على أفكار الآخرين وطريقة تفكيرهم والتعامل معهم، وتطوير العلوم والتعليم كأساس للمعرفة (عميش، 2018، ص2).

وتوضح الدراسة أن التقنيات الحديثة لعبت دور كبير في التحسين من جودة الحياة من خلال ما توفره من وسائل سواء كان ذلك من خلال التطبيقات الذكية التي تسهل الوصول إلى المعلومات وإدارة الوقت، أو عن طريق الخدمات الصحية المتطورة ووسائل الراحة في المنزل والعمل، وأسهمت كذلك في دعم الكثير من العلوم لاسيما العلوم الشرعية.

الأدلة الفقهية

تعريف الأدلة الفقهية

الأدلة الفقهية هي: " المرجع الأول للمجتهد في النظر فيما ينزل من مستجدات ووقائع عصرية، تحتاج إلى إصدار حكم شرعي يستند إلى أدلة شرعية، وهذه الأدلة منها ما هو متفق عليه وهي القران الكريم والسنة النبوية، وما يتفرع عنها من إجماع وقياس، وقسم آخر أدلة تبعية مختلف عليها من حيث الاستدلال فيها هل هي أصلية كالقران والسنة أو تابعة لهما وهي لا تقل شأنًا وأهمية عن الأدلة المتفق عليها في التعرف على النوازل. (علوان وآخرون، 2013، ص2).

وتعرف الأدلة الفقهية بأنها: " أدلته، وفيه احتراز من معرفة دلائل غير الفقه، كالنحو وغيره، وعن معرفة غير الأدلة، كمعرفة الفقه وغيره، والمراد بالأدلة الفقهية إجمالاً هو العلم بمصادر الفقه الإسلامي الأصولية والتبعية. (الكردي، 2020، ص10)

وتعرف الدراسة الأدلة الفقهية بأنها الأدلة التي يعتمد عليها الفقهاء لاستنباط الأحكام الشرعية العملية ويطلق عليها الفقهاء مصادر الفقه الإسلامي، وهي كذلك الأصول التي يعتمد عليها ويلجأ إليها المجتهد في استنتاج الأحكام الشرعية، التي تسمى: فروع الفقه.

أهمية الأدلة الفقهية:

تعتبر الأدلة الفقهية ذات أهمية بالغة في التشريع الإسلامي، حيث أنها تسهل عملية الوصول إلى معرفة أحكام الله تعالى جل ذكره لأفعال العباد وسلوكياتهم، وتسهم في حفظ الشريعة الإسلامية من خلال المنهج الصحيح في استنباط الأحكام الشرعية، وبذلك لا تنتسب إليها الأوهام والأباطيل والتأويلات الفاسدة، كما وأن الأدلة الشرعية ترسم للمجتهد الطريق الصحيح الموصل إلى استنباط الأحكام الشرعية وتضع أمامه منهجاً واضحاً مستقيماً يعتمد عليه في كيفية استنباط الأحكام الشرعية وذلك للابتعاد عن الوقوع في الخطأ فلا ينحرف يميناً أو يساراً ولا يميل به الرأي والهوى، فهي أحكام شرعية مؤسسة على الدليل، وميزان عدل توزن به الأمور العلمية، ومن خلال الأدلة

- الأدلة المتفق عليها: القرآن الكريم والسنة النبوية، والإجماع، والقياس.

- الأدلة المختلف فيها: الاستحسان، والاستصلاح، والاستصحاب، وسد الذرائع، والعرف، وإجماع أهل المدينة، وقول الصحابي، وشرع من قبلنا، والعقل.

ويلخص الدرمني (2016، ص1) أقسام الأدلة الفقهية في التالي:

فمن حيث الاتفاق وعدمه تنقسم إلى:

• مصادر متفق عليها وتتمثل في (الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس).

ويشير العشري (2014، ص4) إلى الأدلة الفقهية المتفق عليها بأنها (الكتاب، والسنة، والإجماع، وأكثر الفقهاء والعلماء اعتبروا القياس دليلاً رابعاً، والعمل بالمصلحة المرسلة، سواء سمّوها بهذا الاسم أم بغيره، بالإضافة الاستصحاب وسدّ الذرائع.

ويوضح موسى (2020، ص856) أن الأدلة المتفق عليها المتمثلة في (الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس) تبين وبشكل واضح أن الله تعالى عندما خلق الإنسان لم يتركه سدى يتخبط فيه حياته يفعل ما يريد، وإنما جاءت نصوص الكتاب والسنة في مواطن مختلفة تشير إلى إن الإنسان ليس مطلق الحرية في الدين، وإنما أمره الله تعالى بأوامر كثيرة ينبغي عليه تطبيقها وأوامر ينبغي عليه اجتنابها سواء أكان ذلك من جانب الاعتقاد أو من جانب المعاملات.

• مصادر مختلف فيها وهي ما عداها من المصالح المرسله والعرف وسد الذرائع والاستحسان وقول الصحابي وعمل أهل المدينة ونحوها.

ومن حيث كونها منقولة بالرواية أو معتمدة بالرأي والعقل تنقسم إلى:

• مصادر نقلية وتتمثل في (الكتاب، والسنة، والإجماع).

• ومصادر عقلية وهي القياس والاستحسان والمصالح المرسله ونحوها.

وترى الدراسة أن أغلب المجتهدين عند الاستدلال للمسائل والقضايا الأصولية الفقهية، فإنهم يهتمون أكثر بالأصليين (القرآن الكريم، والسنة النبوية) لكونهما أصل الأصول، ولأن المنبع لهذا العلم كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

دور التقنية في تيسير استخدام الأدلة في أصول الفقه

يجب على الفقه الإسلامي أن يستخدم التكنولوجيا والتقنية الحديثة بما يخدم مصلحته من حيث التوصل إلى معرفة حقيقة الشيء الذي سيصدر بشأنه الحكم، واستخدام التكنولوجيا في نشر الفقه والفتاوي وإيصالها إلى أكبر قدر ممكن من الناس، حيث تتمثل أهمية التكنولوجيا وما تشتمل

الشرعية يتمكن المجتهد من أن يوضح لأعداء الإسلام أن الإسلام واضح لكل زمان ومكان، وأن لكل حادثة حكماً شرعياً في الإسلام، وهذا فضلاً عن أنها تساهم في تكوين الملكة الفقهية القادرة على استنباط الأحكام الشرعية (بدر، 2021، ص174). ويضيف السبيعي (2022، ص871) وتساعد الأدلة الفقهية في معرفة الحكم واستنباطه من خلال الفروع، وضبط النوازل بهذه الأدلة.

وبناء على ما سبق ترى الدراسة أن الأدلة الشرعية تعتبر الضابطة للأحكام الشرعية التي توصل إليها المجتهد، وتعد المساعدة له في بناء أي برهان لأي حكم شرعي ولأي مسألة بذل جهده فيها، فهي بمثابة القواعد الأساسية البرهانية المجلية للأحكام الشرعية.

أقسام الأدلة الفقهية:

عندما وضع الله تعالى أحكاماً للعباد وضع معها أدلة لتوصلهم إلى العلم بها، والمجتهد الذي يسعى للتعرف على هذه الأحكام للنوازل اللامتناهية فإنه أمام مجموعة من الأدلة المختلفة والمتنوعة، منها ما هو (أصلي أو تبعية، أو قطعي، أو ظني، ومنها ما هو متفق عليه وما هو مختلف فيه) والمجتهد تتجلى وظيفته في وضع تلك الأدلة في الموضع المناسب لها، فيقدم الأدلة الأصلية على التبعية، ويقدم الثابت بالقطع على الثابت بالظن، ويقدم الأدلة قطعاً على الأدلة ظناً والمتفق عليه على المختلف فيه (شمس الدين، 2019، ص62).

ويشير حمادي والدوري (2020، ص4) أنه من الممكن تقسيم الأدلة الفقهية إلى ثلاثة أقسام باعتبارها مختلفة وهي كما يأتي:

• التقسيم الأول: ويتضمن الأدلة الأصلية والتبعية (الفرعية) وهي كالتالي:

- الأدلة الأصلية: القرآن الكريم والسنة النبوية.

- الأدلة التبعية: الإجماع والقياس، والاستحسان، والاستصلاح، والاستصحاب، وسد الذرائع، والعرف، وإجماع أهل المدينة، وقول الصحابي، وشرع من قبلنا، والعقل.

• التقسيم الثاني: ويضمن الأدلة النصية (النقلية) والاجتهادية (العقلية)، وهي كالتالي:

- الأدلة النصية (النقلية): القرآن الكريم والسنة النبوية، والعرف، وإجماع أهل المدينة، وقول الصحابي، وشرع من قبلنا.

- الأدلة الاجتهادية (العقلية): الإجماع والقياس، والاستحسان، والاستصلاح، والاستصحاب، وسد الذرائع، والعقل.

• التقسيم الثالث: ويتضمن الأدلة المتفق عليها عند جمهور المذاهب الفقهية والمختلف فيها كذلك، وهي كالتالي:

هدف الدراسة إلى بيان حكم التداوي بتقنية النانو، وهي تقنية جديدة ومعاصرة، ولها تطبيقات متعددة في مجالات الحياة المختلفة كالطب والهندسة والطاقة وغيرها، وتعتبر المسائل المتعلقة بها من النوازل الفقهية التي تحتاج إلى بحث أحكامها، وتتضمن هذه الدراسة بيان مفهوم تقنية النانو ومدى مشروعيتها في التداوي ونشأتها، وحكم استخدامه في العقاقير والأدوية الطبية، وفي علاج الخلايا السرطانية، وعلاج مرض السكري وغيرها، من خلال العلاج بجسيمات الذهب أو الفضة النانوية، وبيان التكيف الفقهي لاستخدامها في التداوي، موضحة في نهاية الدراسة تأثير تقنية النانو من حيث الإيجابيات والسلبيات، وقد سلكت في هذه الدراسة المنهج الوصفي في تعريف تقنية النانو ونشأته وكيفية استخدامه لعلاج الخلايا السرطانية، ومرض السكري وغيرها، ثم اتبعت المنهج الاستقرائي في تتبع المسائل المذكورة في كتب الفقهاء، التي لها صلة بهذه التطبيقات النانوية الطبية، ثم المنهج الاستنباطي في استخراج الأحكام لهذه التطبيقات من النصوص والقواعد التي يمكن تخرجها عليها، وتوصلت في النهاية إلى: أن هناك نصوصاً وقواعد فقهية تحكم مشروعية التداوي بشكل عام تفيد جواز استخدام تقنية النانو كوسيلة طبية معاصرة ما لم يترتب على استخدامها ضرر بصحة الإنسان، وجواز استخدام جسيمات الذهب والفضة للتداوي في حدود الضرورة، وأن تقنية النانو شأنها شأن كل التقنيات المعاصرة لها جوانب إيجابية وأخرى سلبية.

دراسة عمر (2022) بعنوان: " جانب من التقنيات الطبية المعاصرة لتحصيل النسل في منظور الفقه الإسلامي "
جاء البحث في مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، أما المقدمة فتشتمل على أهداف البحث، وأسباب اختياره، والمنهج المتبع في كتابته، وإشكالية البحث، وخطة تقسيم فصوله ومباحثه، والتمهيد وعنوانه: النسل وأهميته في الشريعة الإسلامية، وقد نوهت فيه عن مقاصد الشريعة الإسلامية في حفظ النسل، وكيف وضعت الشريعة أسس الحفاظ على النسل، ثم تحدثت في المبحث الأول عن طرق تحصيل النسل في الطب الحديث وأحكامها في منظور الفقه الإسلامي، وبينت فيه أنواع الإخصاب الاصطناعي المساعد، وبعض الآثار الطبية ذات العلاقة به كبنوك النطف، وبنوك الأجنة وموقف الشرع من تلك العمليات، ثم تحدثت في المبحث الثاني: عن الرحم البديل وأحكامه، وتقنية وضع اللقحة في رحم صناعي، وبيان موقف الفقه الإسلامي من تلك التقنيات المستحدثة، ثم ذيلت البحث بخاتمة توصلت فيها إلى الوقوف على كيفية حفظ الشريعة الإسلامية للنسل من جانب الوجود بالنكاح، كما أنها وضعت وسنت له القوانين التي تحافظ عليه من العدم، وذلك بمنع ما يقطع، أو يعدمه، أو يأتي به بغير الطريق المشروع، ثم عقبته على

عليه من تقنيات في خدمة الفقه الإسلامي في التالي (الشيخ، 2021، ص153-148):

- ساعدت في الحفاظ على التراث الفقهي بما يشتمل عليه من مخطوطات وكتب وبحوث ومجلات، وموسوعات علمية من الضياع والتلف، وذلك بما تمتلكه من إمكانيات حديثة، حيث تسهم بحفظها في حيز بسيط لا يتطلب جهداً كبيراً، وحفظ الكثير من النسخ منها، وتوفيرها للجميع في أي وقت ومكان في العالم.

- سهلت التقنيات الحديثة على الفقهاء من الوصول إلى الفقه وأدلته الشرعية من خلال الوسائل والأدوات المتعددة من (كتب إلكترونية، وأقراص مدمجة، ومكتبات بحثية) ورفعها في الشبكة العنكبوتية على شكل مكتبات رقمية، وPDF، أو من خلال القنوات الفضائية) وغيرها أو رفعها على اليوتيوب صوتياً أو صوتاً وصورة بما يساعد في تنقيف المسلمين وتفقيهم بدينهم، وتوضيح الحكم الرعي لهم في الواقعات والنوازل التي تواجههم في حياتهم، فمن خلال هذه الوسائل يستطيع أي شخص البحث عن الحكم الفقهي بكل سهولة، وليس فقط المسلمين وجميع الناس أيضاً، وهذا يصل بالفقه الإسلامي إلى العالمية وهي من خصائص الشريعة الإسلامية.

- وفرت التكنولوجيا عددًا كبيرًا من البرامج الفقهية والتطبيقات الذكية التي تخدم العلوم الشرعية بشكل عام ولاسيما الفقه الإسلامي.

ووفقاً للحسيني (2023، ص2) فإن الاستعانة بالتقنيات الحديثة أسهم بشكل كبير في استنباط الفقه الإسلامي بشكل أكثر دقة وفعالية، بل وفي وقت قياسي، فيتم استخدام التقنيات الحديثة في الوقت الحاضر بشكل كبير لتحليل النصوص الشرعية، واستخلاص القواعد الشرعية المتصلة بها. ويفضل استخدام التقنيات الحديثة يتمكن للباحثين في الفقه الإسلامي من تحليل النصوص الشرعية بشكل أسرع وأدق، كما سيساعدهم في استخلاص الفهم الشامل للأحكام الشرعية المتضمنة فيها، فاستخدام التقنيات الحديثة هذه يمكن أن يسهم في تطوير المنهجية التقليدية لاستنباط الفقه، وتسهيل فهم وتطبيق الأحكام الشرعية، كما يمكن تحليل البيانات المستخدمة في التقنيات الحديثة لاستنباط القواعد الشرعية بناء على الأدلة الشرعية المتاحة.

الدراسات السابقة:

قامت الباحثة بالاطلاع على العديد من الدراسات السابقة التي لها علاقة بموضوع الدراسة، من أجل إعطاء خلفية وافية لموضوع هذه الدراسة، والتي عرضتها وفقاً لتسلسلها الزمني من الأحدث إلى الأقدم، وذلك على النحو التالي:

دراسة خلف (2023) بعنوان: " حكم التداوي بتقنية النانو كوسيلة من الوسائل الطبية المعاصرة وأثره الفقهي "

على المذاهب الأربعة، وذكر الأدلة مع بيان وجه الدلالة، وما قد يرد عليه من مناقشات، وما يجاب به عنها - إن وجد - ثم ذكر الرأي الراجح وأسبابه، وتم التوصل إلى عدة نتائج منها: عدم جواز استخدام المؤذن الإلكتروني المسجل في المساجد، جواز الاستعانة بالبوصلية الإلكترونية لمن يحسن استخدامها، عدم جواز استخدام المحراب الإلكتروني في الصلاة، جواز استخدام سجادة الإلكترونية لمن ابتلى بالوسواس وكثرة النسيان، أما فيما عدا ذلك فلا يصح استخدامها، استخدام التقنيات في خطبة الجمعة غير جائز للمحافظة على هيبة الخطبة ومنزلتها.

دراسة السعداوي (2020) بعنوان: " وسائل التقنية الحديثة وأثرها في العبادات: الطهارة - الصلاة أنموذجاً: دراسة فقهية".

تناول هذا البحث وسائل التقنية الحديثة وأثرها في العبادات متناولاً الطهارة والصلاة أنموذجاً، ومن أهدافه التي سعى إلى تحقيقها: تحديد نوع الدم النازل على المرأة من خلال استخدام وسائل التقنية الحديثة والفحوصات الطبية، إثبات البلوغ من خلال تحليل الدم عن طريق وسائل التقنية الحديثة، بيان جواز استخدام وسائل التقنية الحديثة في تحديد القبلة، وقد انتهجت فيه المنهج الوصفي التحليلي من خلال النصوص الشرعية من القرآن والسنة الصحيحة وأقوال الفقهاء، وتوصل البحث إلى مجموعة من النتائج منها: أن المراد بوسائل التقنية الحديثة هي كل الطرق والأشياء التي يستخدمها الإنسان ويخترعها لتلبية حاجاته وإشباع رغباته. نتائج العينات التي تخبر بأن ما ينزل على المرأة المبتدأة من دم هو دم حيض تكون معتبرة إذا كانت هذه العينات قد أجريت عن طريق طبية ثقة، واستناداً للنتائج قدم الباحث جملة من التوصيات، ومنها: نشر ما توصلت إليه المجمع الفقهي من قرارات وآراء في حكم استخدام وسائل التقنية الحديثة في العبادات وغيرها. وعقد مؤتمرات وملتقيات علمية وإصدار الدوريات والنشرات الإلكترونية المتعلقة بمثل هذه القضايا الفقهية.

دراسة الترتوري (2018) بعنوان: "توظيف تقنية علم الحاسوب في خدمة الفقه وأصوله - المكتبة الشاملة نموذجاً".

يهدف هذا البحث إلى بيان فوائد استخدام التطبيقات التكنولوجية في البحث، والتعريف بالشبكة العنكبوتية "الإنترنت"، والخدمات التي يمكن أن تُستفاد منها للباحث، وتطور المكتبة الشاملة، وبيان المآخذ عليها، ومزاياها. قسمت البحث إلى مقدمة، تضمنت عنوان البحث، وأهدافه، ومنهج البحث، ومصطلحاته، ومبحثين، أحدهما يتناول الشبكة العنكبوتية "الإنترنت"، وأهمية استخدام التقنية الحديثة في البحث، والآخر يتناول المكتبة الشاملة، وخاتمة تضمنت نتائج البحث وتوصياته. يخلص البحث إلى أنه يمكن

ذلك ببعض التوصيات منها: توجيه عناية الباحثين لدراسة تلك المستجدات الطبية، التي تطرح إشكاليات واسعة للراغبين والمحتاجين إلى تقنيات الطب الحديثة المساعدة على الإنجاب على مختلف المستويات.

دراسة العتيبي (2022) بعنوان " من التحمل إلى الأداء تصنيف وتوصيف أدوات التحمل والأداء المعاصرة في الفقه وأصوله. "توظيف الأساليب والبرمجيات الحديثة في تعلم وتعليم الفقه وأصوله والبحث فيهما".

مع عسر بدايات دمج التقنية العلمية والتعليمية في الفقه والأصول إلا أن ذلك أثمر تعديلاً شبه جذري في محورين رئيسيين: أولهما: توظيف أساليب التعليم الحديثة في تعلم وتعليم الفقه وأصوله. وثانيهما: البرمجيات الخادمة للبحث الفقهي والأصولي والمعينة عليه. وقد ساعد التحول الجذري في عصر كورونا للتعليم المدمج والتعليم عن بعد في زيادة الجهود في المحور الأول، مع استمرار التحسن في برمجيات البحث الفقهي والأصولي (المحور الثاني) ومع وجود دراسات سابقة في المحورين إلا أن الناظر يجد إجماعاً من طلاب ومعلمي الشريعة لهذه الأدوات والبرمجيات في التعلم والتعليم، ويهدف هذا البحث: محاولة ابتكار تصنيف موضوعي لكافة الأدوات والآليات المستخدمة في المحورين وزيادة توصيفها توصيفاً دقيقاً، بحيث يدخل فيها السابق وما يتوقع لاحقاً، مما يسهل للناظر الولوج فيها، ولا يهدف البحث إلى نقد أو استقراء تشخيص هذه الأدوات والآليات والبرمجيات، وبالنظر إلى ما تمثله هذه التقنيات الحديثة في حياة الناس اليوم، وبالاطلاع على بعض الإحصائيات لعدد مستخدمي وسائل التقنية الحديثة في عصر كورونا نجد تحولاً هائلاً في ذلك، والعلوم الشرعية ليست بمعزل عما يحدث في العالم من تطور، فظهرت حاجة المتخصصين في الشريعة إلى زيادة توصيف وتصنيف هذه الأدوات والآليات حيث كثرت أنواعها وبرامجها ومسمياتها بشكل متسارع جداً، مما يذلل لهم سهولة اختيار واستعمال ما يحتاج إليه منها. ويمكن تقسيم الموضوع إلى: 1/ أدوات ووسائل الدرس الفقهي والأصولي التعليمية الأساسية المتزامنة وغير المتزامنة والمدمجة، 2/ وكذلك وسائل وتقنيات تعليمية مساعدة، سواء للعرض أو للتقويم.

دراسة عبد المجيد (2021) بعنوان: " استخدام التقنيات الحديثة في الصلاة " دراسة فقهية تأصيلية"

يهدف البحث إلى بيان الأحكام الشرعية المتعلقة باستخدام التقنيات الحديثة في الصلاة، وتقديم دراسة تبين الحكم الشرعي، وتم اتباع المنهج العلمي في دراسة المسائل الفقهية، وذلك بتصوير المسألة محل البحث، فإذا كانت المسألة محل اتفاق، فأذكر الحكم بدليله، مع توثيق الاتفاق من مصادره المعتمدة، وإذا كانت المسألة محل خلاف فيحصر محل الخلاف، بذكر الأقوال والقائلين بها، وأقتصر

الفقه بشكل عام بينما دراسة العتبيي ترتوي تمت في توظيف أساليب التعلم الحديثة في تعلم الفقه وأصوله.

- اختلفت الدراسة الحالية مع دراسة عبد المجيد ودراسة السعداوي في تركيزهم على جانب محدد من الفقه الصلاة الطهارة الدراسة الحالية تتميز بشموليتها لدور التقنية في تيسير استخدام الأدلة في أصول الفقه بشكل عام.

الخاتمة:

الحمد لله؛ ما تم جهده ولا خُتم سعي إلا بتوفيقه وفضله وعظيم كرمه، الحمد لله أن بلغنا تمام بحثنا هذا، ونسأل الله العلي القدير أن يتقبله منا خالصاً لوجهه الكريم.

وفي محطة الختام فإننا نسجل بعض النتائج التي ظهرت لنا:

1. أن الفقه يحتل موقعاً مصيرياً في الحياة لأي مجتمع إسلامي، فالكتاب والسنة قد أمرا به لمتابعة المستجدات لما فيه صالح المجتمع وبالتالي مصلحة الإنسان نفسه.
 2. التقنية الحديثة هي كل ما توصل إليه التقدم العلمي من أدوات وتطبيقات وأساليب أسهمت في التسهيل على الناس في معاشهم.
 3. أن التكنولوجيا كان لها دور كبير بنشر وفهم علوم الفقه الإسلامي، وزيادة الوعي الديني والفقهية بشكل أسرع وبوقت أقل.
 4. التقنيات الحديثة ساهمت في تعريف المسلم بالقاعدة الفقهية لغة واصطلاحاً والتعريف بأهم الخلافات حول كل قاعدة وحكمها حسب الأدلة الفقهية.
 5. ساعدت التقنية الحديثة في التعرف على مصادر الأدلة الفقهية المعتمدة عند كل مذهب من المذاهب الفقهية والتعريف بالقواعد والأصول التي سار عليها علماء المذاهب.
 6. تفسر التقنية الحديثة العديد من الأحكام الفقهية والحكمة الشرعية منها.
 7. تساعد التقنية الحديثة في الوصول لحكم شرعي أقرب إلى الصواب في النوازل الجديدة من الأدلة الفقهية.
 8. التكنولوجيا بمثابة أداة ووسيلة مساعدة، دورها يكمن في تعزيز استنباط الأدلة الفقهية وليس بديلاً عن التفسير البشري والاستنباط الفقهي التقليدي.
 9. التكنولوجيا ذات فعالية في خدمة الفقهاء في استنباط الأدلة الفقهية بطرق أكثر دقة وشمولية.
- فهذه أهم النتائج التي توصلنا إليها في هذا البحث، والله - تعالى - ولي التوفيق.

للباحث أن يحقق من خلال حسن استخدام التطبيقات التكنولوجية جنية المتطورة في البحث أداء متميزاً، وأن يوفر جهداً ووقتاً. المكتبة الشاملة برنامج مجاني ضخم، في تطور مستمر، سهلت على الباحثين الوصول إلى العلم واستخراجه من بطون الكتب بأيسر الطرق. يوصي الباحث أن تعطي الجامعات اهتماماً الاستفادة من التطبيقات التكنولوجية في الأبحاث وأن يكون للمجتمع المدني دور في دعم التقنية الحديثة خدمة لأبحاث العلوم الشرعية، وأن تُخصص مزيد من الدراسات في هذا الميدان، خدمة للعلم.

دراسة بنى مصطفى (2014) بعنوان: "تقنية المعلومات في خدمة الفقه الإسلامي وعلومه".

تناول الباحث موضوع تقنية المعلومات في خدمة الفقه الإسلامي وعلومه، حيث أظهر مدى أهمية التقنيات الحديثة ووسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وخصوصاً الشبكة العالمية "الانترنت" بخدمة العلوم الشرعية، وخص بالذكر الفقه الإسلامي كجزء من العلوم الشرعية. حيث تعددت الطرائق والوسائل بالتقنيات الحديثة، فكان لها دور كبير بنشر وفهم علوم الفقه الإسلامي، وزيادة الوعي الديني والفقهية بشكل أسرع وبوقت أقل. وقد تم إنتاج عدد كبير من البرامج الفقهية التي تخدم علوم الشريعة وعلوم الفقه الإسلامي، الأمر الذي أظهر وجود إيجابيات وسلبيات للتقنيات الحديثة في مجال العلوم الشرعية ويخص بالذكر الفقه الإسلامي وعلومه، لذا أوصى الباحث العمل على الالتزام بالضوابط الشرعية لاستخدام برامج التقنيات الحديثة، وذلك من خلال تشكيل هيئة رقابة شرعية لبيان كفاءة استخدام برامج التقنيات الحديثة تسمى "هيئة الرقابة الشرعية على برامج التقنيات الحديثة"، وعرض ما يتم انجازه من برامج فقهية خاصة، وبرامج شرعية عامة جديدة على هيئة الرقابة الشرعية المختصة ببرامج التقنيات الحديثة.

التعليق على الدراسات السابقة وربطها في الدراسة الحالية:

- اختلفت الدراسة الحالية مع دراسة خلف ودراسة عمر في شموليتها لدور التقنية في تيسير استخدام الأدلة الشرعية بينما في الدراسات السابقة اقتصر على جانب محدد من التقنية وهو الجانب الطبي والعلاجي

- تتشابه الدراسة الحالية مع دراسة ترتوري وبنى مصطفى في التأكيد على أهمية التقنية في خدمة الفقه الإسلامي وعلى الرغم من التشابه في التركيز على دور الإجابة للتقنية لأن الدراسة الحالية تتميز بتسليط الضوء على تيسير استخدام الأدلة في أصول الفقه بشكل أكثر تحديداً

- تختلف الدراسة الحالية عن دراسة العتبيي ودراسة ترتوري في تركيز الدراسة الحالية على دورات تقنية استخدام ادلة

التوصيات:

وفي ضوء هذه النتائج أوصت الدراسة بما يلي:

1. ضرورة الالتزام بالضوابط الشرعية لاستخدام برامج التقنيات الحديثة في استنباط الأدلة الفقهية، وذلك عبر تشكيل هيئة رقابة شرعية، تسمى هيئة الرقابة الشرعية على برامج التقنيات الحديثة توضح كيفية استخدام برامج التقنيات الحديثة، وعرض ما يتم انجازه من برامج فقهية خاصة، وبرامج شرعية عامة جديدة على هذه الهيئة المختصة ببرامج التقنيات الحديثة.

2. وضع قائمة سوداء بأسماء المواقع التي تنشر بأنها ضد الإسلام بحيث لا يندفع بها بعض المسلمين، مما يولد لدى المستخدم الشعور بالاطمئنان وهو يستفسر ويستفتي ويتلقى الإجابة على استفساراته ولاسيما المسلمين حديثي العهد بالإسلام والذين يمكن من السهولة خداعهم بطريقة أو بأخرى.

قائمة المراجع

المراجع العربية:

بدر، محمد. (2021). القواعد الأصولية المتعلقة بالأدلة الشرعية وأثرها في الأحكام الفقهية للأوبئة والأمراض المعدية (وباء كورونا نموذجًا). مجلة كلية التربية، 3(27)، 157-226.

بني مصطفى، محمد. (2014). تقنية المعلومات في خدمة الفقه الإسلامي وعلومه. المجلة الدولية للتطبيقات الإسلامية في علوم الحاسوب وتقنياته، 2(1)، 1-20.

الترتوري، حسين (2018) توظيف تقنية علم الحاسوب في خدمة الفقه وأصوله - المكتبة الشاملة نموذجًا. المجلة الدولية للتطبيقات الإسلامية في علوم الحاسوب وتقنياته، 4(1)، 1-17.

الحسيني، محمد. (2023). فقه الذكاء الاصطناعي في عملية الاستنباط الفقهي.

حمادي، أحمد؛ والدوري، إيمان. (2019). مبادئ علم أصول الفقه. المحاضرة الرابعة، جامعة الكويت

خلف، زمزم. (2023). حكم التداوي بتقنية النانو كوسيلة من الوسائل الطبية المعاصرة وأثره الفقهي. مجلة الشريعة والقانون بالقاهرة، 41(4)، 779-856.

الدرمكي، سعيد. (2016). أدلة ومصادر الفقه. شبكة بينونة للعلوم الشرعية. مقال منشور

السبيعي، يوسف. (2022) القواعد الفقهية ودورها في المستجدات الفقهية. مجلة الدراسات العربية، كلية دار العلوم

السعداوي، عماد. (2020). وسائل التقنية الحديثة وأثرها في العبادات: الطهارة - الصلاة أنموذجاً: دراسة فقهية.

المجلة العربية للعلوم ونشر والأبحاث، 6(3)، 69-85.

شمس الدين، مصطفى. (2019). ترتيب الأدلة الشرعية وتأصيله في البحث الأصولي. المجلة الدولية للأعمال والاقتصاد والقانون، 18(6)، ص 62-69.

الشيخ، حسين. (2021). أثر التكنولوجيا الحديثة في الأحكام الفقهية - دراسة مقارنة. المؤتمر العلمي الأول تجديد العلوم العربية والإسلامية بين الأصالة والمعاصرة المنعقدة بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بدسوق جامعة الأزهر 2021/3/2.

عبد المجيد، نجلاء (2021). استخدام التقنيات الحديثة في الصلاة " دراسة فقهية تأصيلية. مجلة كلية الشريعة والقانون بأسبوط، 33(1)، 432-513.

العتيبي، ممدوح (2022). من التحمل إلى الأداء تصنيف وتوصيف أدوات التحمل والأداء المعاصرة في الفقه وأصوله. "توظيف الأساليب والبرمجيات" الحديثة في تعلم وتعليم الفقه وأصوله والبحث فيهما. مجلة مداد الآداب، 26(1)، 1-98.

العشري، محمود. (2014). الأدلة الشرعية وكيفية أعمالها وترتيبها. شبكة الألوكة، مقال منشور

علوان، أحمد؛ ومرسي، عبد الودود؛ حسني، أحمد. (2013). الأدلة التبعية لفقه المستجدات العصرية. مجلة كلية العلوم الإسلامية، 7(2/14)، 1-30.

العليان، نرجس. (2019). استخدام التقنية الحديثة في العملية التعليمية. مجلة كلية التربية الأساسية للعلوم التربوية والإنسانية، 42(4)، 271-288.

عمر، أمل. (2022). جانب من التقنيات الطبية المعاصرة لتحصيل النسل في منظور الفقه الإسلامي. البيان دراسات قنا، 19(1)، 589-682.

عميش، يوسف. (2018). التكنولوجيا وسوء استعمالها وأثرها على تطور المجتمع. مقال منشور

القحطاني، عامر. (2022). أثر استخدام وسائل التقنية الحديثة على العلاقات الاجتماعية في المملكة العربية السعودية. مجلة الخدمة الاجتماعية، 73(3)، 244-285.

الكردي، أحمد. (2020). بحوث في علم أصول الفقه مصادر التشريع الإسلامي الأصلية والتبعية ومباحث الحكم وفقية الأمير غازي للفكر القرآني

محسن، آية؛ والقليني، فاطمة؛ وشمروخ، ميرفت. (2019). التكنولوجيا الحديثة وأثرها في تحديث المجتمعات البدوية دراسة ميدانية في مرسي مطروح. مجلة العلوم البيئية، 48(2)، 115-136.

موسى، أحمد. (2020). الأدلة الشرعية وعلاقتها بضبط الحرية الشخصية. مجلة الشريعة والقانون، 1(35)، 833-909.

المجلة الدولية للدراسات الإسلامية

International Journal of Sharia and Islamic Studies



مجلة علمية - دورية - محكمة - مصنفة دولياً

The value of citizenship and belonging to the homeland and its impact on defending it: the people of the Levant in the Middle Ages as a model.

Prof. Aisha Marshood Hamid Al-Harbi

Professor, History and Mediator Taibah University - Saudi Arabia

E-mail: Ay.1430@hotmail.com

قيمة المواطنة والانتماء للوطن وأثرها في الدفاع عنه: أهل بلاد الشام في العصور الوسطى أنموذجاً.

أ.د. عائشة مرشود حميد الحربي

أستاذ التاريخ الوسيط بجامعة طيبة - السعودية

KEY WORDS

Citizenship, homeland, affiliation, the Middle Ages, the Levant.

الكلمات المفتاحية

المواطنة، الوطن، الانتماء، العصور الوسطى، الشام.

ABSTRACT

مستخلص البحث:

The aim of this research is to instill and deepen the value of good citizenship in the hearts of young people, and belonging to the homeland and its requirements, which are represented in love and pride in it, and concern for its security and safety, and this contributes to adapting them and even qualifying them for effective participation, and the ability to communicate and put forward successful initiatives, dialogue and discussion In addition to discovering their positive attitudes towards the issues of their country in which they were born and lived on its land as citizens, so they feel belonging and devotion to it, and to defend its menstruation at calamities.

These concepts were evident among the people of the Levant in the Middle Ages when they were subjected to the Crusader invasion in the fifth century AH / eleventh century AD, so they took the initiative to plan and implement many tricks alongside the Islamic forces, in defense of their homeland, which led to many victories over the Crusaders. , and thus purifying their country from the occupation perching on it once and for all in the year 690 AH / 1291 AD.

هدف هذا البحث إلى غرس وتعميق قيمة المواطنة الصالحة في نفوس النشء، والانتماء إلى الوطن ومقتضياتها، والتي تتمثل في محبته والاعتزاز به، والحرص على أمنه وسلامته، وهذا مما يسهم في تطويعهم بل وتأهيلهم على المشاركات الفعالة، والقدرة على الاتصال وطرح المبادرات الناجحة، والحوار والمناقشة، بالإضافة إلى اكتشاف مواقفهم الايجابية تجاه قضايا وطنهم الذي ولدوا فيه وعاشوا على أرضه كمواطنين، لذا يشعرون بالانتماء والإخلاص له، والذود عن حياضه عند النوازل.

وقد تجلت هذه المفاهيم عند أهل بلاد الشام في العصور الوسطى إبان تعرضهم للغزو الصليبي في القرن الخامس الهجري \ الحادي عشر الميلادي، فبادروا بالتخطيط والتنفيذ للعديد من الحيل جنباً إلى جنب مع القوات الإسلامية، دفاعاً عن وطنهم، مما أدى إلى تحقيق العديد من الانتصارات على الصليبيين، وبالتالي تطهير بلادهم من الاحتلال الجاثم عليها بشكل نهائي في عام 690هـ / 1291م.

المقدمة:

أوضاع العالم الإسلامي زمن قدوم الحملة الصليبية الأولى. جيل الأهلالي العسكرية في الدفاع عن المدن الشامية. انعكاس أنواع الجيل على الصراع الإسلامي الصليبي. الخاتمة: وفيها أبرز النتائج التي تُوصَل إليها البحث، ودُيِّل البحث بقائمة المصادر والمراجع.

أنماط السياسة الصليبية في بيت المقدس ومدن (1) الشام: تمكّنت القوات الصليبية في الحملة الصليبية الأولى من السيطرة على بيت المقدس عام 492هـ/1099م، وتأسيس مملكة صليبية في بيت المقدس، بعد أن نجحوا في فرض الحصار على المدينة المقدّسة لمدة أربعين يوماً، وارتكبوا فيها مذبحه كبرى خُذت في التاريخ، وأبيحت المدينة خلالها للسلب والنهب، فكثرت سفك الدماء، وظلّت الجثث مُلقاة في شوارع القدس عدة أيام(2)، وواصلوا سياسة قتل المسلمين بالمسجد الأقصى بضراوة شديدة؛ حيث قُتل ما يربو على سبعين ألف مسلم تقريباً، وهكذا صنعوا بالمسلمين في بقية المدن الأخرى إذا واتتهم الظروف المناسبة، وتمكّنت الحامية الفاطمية من النجاة بقيادة والي المدينة افتخار الدولة وبرفقته عدد من رجاله(3).

وقد أشار المؤرخ الصليبي وليم الصوري إلى هذه المذبحة، وأن البلد أصبحت فيها بحيرات من دماء المسلمين؛ مما أثار الهلع والاشمئزاز في النفوس. وبعد أن هدأت الحركة تماماً في بيت المقدس، دخل زعماء الحملة الصليبية الأولى في مساء يوم سقوط القدس إلى كنيسة القيامة؛ ليصلوا للرب لأنه وفقهم في هذا العمل(4). ولا شك أن كلاً منهم كان يصلي للرب رغبة في أن يوفقه في حكم المدينة المقدّسة، وهذا ما حدث بعد يومين من السيطرة على المدينة، وتحديدًا في 17 يوليو 1099م/492هـ، حيث اجتمع الزعماء المتناحرون للتنازع حول المرشح لحكم المدينة المقدّسة(5).

ومن الواضح أنهم حين تركوا أوروبا سنة 490هـ/1096م، لم تكن لديهم خطة واضحة عما سيفعلونه بالقدس بعد الاستيلاء عليها، كما أن البابا أوربان الثاني UrbanII (481-492هـ/1088-1099م)، الذي مات قبل أن يعرف بخبر الاستيلاء على القدس؛ لم يرسم للصليبيين نظاماً لقوانين الحكم في المدينة المقدّسة(6).

تكوين مملكة بيت المقدس الصليبية (493هـ/1099م) واحتلال مدن الشام:

نتج عن المناقشات بين دايمبرت - أسقف بيت المقدس الجديد والطموح- وريموند الصنجيلي، وجودفري البويوني(7)؛

تعدّ الحروب الصليبية أحد أهم مظاهر الاحتكاك بين الشرق والغرب في الجانب العسكري، حيث استمر العدوان الصليبي على ساحل بلاد الشام لمدة قرنين من الزمان (490-690هـ/1096-1291م)، وكان العامل الديني لدى الجانبين أحد الأسباب المهمة في قيامها طوال تلك الفترة؛ إذ ادّعى الصليبيون أن الواجب الديني يفرض عليهم السيطرة على بيت المقدس؛ بحجة سوء معاملة المسلمين للحجاج المسيحيين منذ سيطرة السلاجقة على بيت المقدس 462هـ/1070م، حيث تمكّنوا من تحقيق ذلك عام 492هـ/1099م، ثم توالى بعد ذلك سقوط العديد من المدن الشامية، التي لم تقف مكتوفة الأيدي أمام ذلك الاحتلال الصليبي؛ إذ لجأ أهالي هذه المدن إلى استخدام العديد من أنواع الجيل؛ للدفاع أو الهجوم بغرض الحدّ من العدوان الصليبي ضدهم، أو إيقافه وتطهير أراضيهم من هذا الاحتلال، كما جسّدت هذه الجيل خير دعم لأعمال القوات العسكرية الإسلامية، وقد ساعدت بعض المظاهر الجغرافية مثل: الكهوف والحشائش على تنفيذ تلك الجيل.

أهمية البحث:

عرض نماذج من الجيل التي ساند بها أهالي المدن الشامية القوات الإسلامية لمناهضة الوجود الصليبي وطرده من أوطانهم.

أهداف البحث:

توضيح أنماط السياسة الصليبية في بيت المقدس والمدن الشامية، مع إلقاء الضوء على أوضاع العالم الإسلامي آنذاك، والوقوف على تأثير تلك الجيل على المقاومة الإسلامية للاستيطان الصليبي.

منهج البحث:

اتبع البحث المنهج التاريخي، القائم على وصف الحوادث وتحليلها، بعد جمع المادة العلمية من المصادر والمراجع التي تخدم مباحث الموضوع.

تقسيم البحث:

قُسِّم البحث إلى: مقدمة، وتمهيد، وأربعة محاور، وخاتمة. فأما المقدمة، فذكرت فيها أهمية الموضوع، وأهدافه، والمنهج الذي أتبع فيه.

التمهيد واشتمل على أنماط السياسة الصليبية في بيت المقدس ومدن الشام.

تكوين مملكة بيت المقدس الصليبية 493هـ/1099م، واحتلال مدن الشام.

(4) وليم الصوري، تاريخ الحروب الصليبية، ترجمة: حسن حبشي، الهيئة المصرية العامة، القاهرة، 1992م، 129/2.

(5) قاسم عبده قاسم، ماهية الحروب الصليبية، ذات السلاسل، الكويت، 1993م، ص129.

(6) قاسم عبده قاسم، ماهية، ص130.

(7) جودفري: أصله من مدينة بولون الفرنسية، كان ضمن قادة الحملة

(1) مدن: مفردها مدينة، وهي الأرض التي يُبنى ويقام بها، فيقال: مدن. ابن منظور، لسان العرب، ط3، دار صادر، بيروت، 1414هـ، 402/13.

(2) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، 1997م، 424/8.

(3) ابن كثير، البداية والنهاية، دار الفكر، دمشق، 1986م، 156/12.

الجماعي للأهالي في المدن والقرى؛ لتفريغ الأرض من أهاليها الأصليين، ففي سنة 494هـ/1101م، استباحوا مدينة قيسارية⁽²⁵⁾، وأقاموا هناك مذبحاً كبيراً ضد أهاليها، ونهبوا كل ما فيها، كما مثلوا بالجثث وحرقوها، وبقروا بطون النساء الحوامل⁽²⁶⁾. ولنا أن نتساءل: ما موقف حكام العالم الإسلامي من هذا الغزو؟

أوضاع العالم الإسلامي زمن قدوم الحملة الصليبية الأولى:
كان قادة العالم الإسلامي يعانون من التفكك والتناحر والتناظر؛ لذا أصبح الانقسام والضعف، وعدم وجود قيادة عظمى موحدة لهم؛ السمة الغالبة عليهم حينذاك. حيث كانت الخلافة العباسية السنية المذهب في بغداد تعاني من الوهن الشديد؛ بسبب الدويلات التي ظهرت واستقلت، ثم سيطرت على الخلافة العباسية، مثل: السلاجقة الذين تناحروا فيما بعد⁽²⁷⁾، وأما الخلافة الفاطمية الشيعية المذهب في القاهرة فقد جاهدوا الخلافة العباسية بالعداء؛ ومن ثم تفاوضوا مع الصليبيين في إمكانية عقد معاهدة تحالف معهم ضد خصومهم العباسيين المسلمين السنة في بغداد⁽²⁸⁾. هذا إلى

اختيار الأخير حاكماً على بيت المقدس، واتخذ لنفسه لقب حامي القبر المقدس⁽⁸⁾.

وهكذا أسفرت الحملة الأولى عن قيام مملكة بيت المقدس وثلاث إمارات، أولهما إمارتا الرها وأنطاكية، ثم لم يلبث ريموند الصنجيلي أن أسس إمارة أخرى في طرابلس سنة 493هـ/1099م⁽⁹⁾.

ولم يكتفِ الصليبيون بذلك؛ بل لجأوا إلى سياسة تفريغ المدن الشامية التي استولوا عليها من أهاليها بالتهجير والقتل والخراب والسلب والنهب، وطبقت هذه السياسة في بقية المدن مثل: يافا⁽¹⁰⁾، واللد⁽¹¹⁾، والرملة⁽¹²⁾. كما ارتكبوا المذابح نفسها في: بيت لحم⁽¹³⁾، والخليل⁽¹⁴⁾، ونابلس⁽¹⁵⁾، وعسقلان⁽¹⁶⁾، وغزة⁽¹⁷⁾، وحيفا⁽¹⁸⁾، وعكا⁽¹⁹⁾، وبيسان⁽²⁰⁾، وطبرية⁽²¹⁾، والرها⁽²²⁾، وأنطاكية⁽²³⁾، وطرابلس⁽²⁴⁾، وغيرها من المدن التي استولى عليها الصليبيون. وإضافة إلى ذلك لجأ الصليبيون إلى سياسة الطرد والتهجير

(18) حيفا: من أشهر المدن بفلسطين. وتقع على ساحل بحر الشام بالقرب من يافا، ياقوت الحموي، معجم البلدان، 332/2.

(19) عكا: بلد كبيرة وحصينة، وهي من سواحل الشام، ياقوت الحموي، معجم البلدان، 143/4؛ أبو الفداء، تقويم البلدان، ص 273؛ المقدسي، أحسن التقاسيم، ص 162.

(20) بيسان: من أشهر مدن فلسطين بالبحر الشامي، وهي ذات بساتين وأنهار وأرض خصيبة. ياقوت الحموي، معجم البلدان، 527/1؛ أبو الفداء، تقويم، ص 273.

(21) طبرية: مدينة عريقة تقع في منطقة شرق الخليل، في أعلى الشاطئ الجنوبي الغربي من بحيرة طبرية القدس. ياقوت الحموي، معجم البلدان، 17/4؛ الإصطخري، مسالك الممالك، مطبعة بريل، ليدن، 1927م، ص 58؛ مصطفى الدباغ، بلادنا فلسطين، ص 69.

(22) الرها: من ديار مضر، وهي مدينة كبيرة، وتوجد بها العديد من الأديرة للنصارى، حوالي ثلاثمائة دير وكنيسة. ابن حوقل، صورة الأرض، ط 2، مطبعة بريل، ليدن، 1938م، 226/1؛ أبو الفداء، تقويم، ص 318؛ المقدسي، أحسن التقاسيم، ص 137؛ دمشق، نخبة الدهر في عجائب البر والبحر، ط 1، دار احياء التراث العربي، بيروت، 1988م، ص 257.

(23) أنطاكية: قسبة العواصم من ثغور الشام، وهي مدينة حسنة، وعليلة الهواء، وعذبة المياه، ووفرة الخيرات، وهي ثاني مدينة قد سقطت بأيدي الصليبيين. ياقوت الحموي، معجم البلدان، 266/1-270؛ أبو الفداء، تقويم، ص 293.

(24) طرابلس: وهي إحدى مدن الشام المهمة، وتسمى بطرابلس الشام، وهي عامرة بزراعة قصب السكر والنخيل. ياقوت الحموي، معجم البلدان، 25/4؛ الإصطخري: المسالك والممالك، ص 61.

(25) قيسارية: من أعمال فلسطين، وتقع على ساحل بحر الشام. ياقوت الحموي، معجم البلدان، 121/4؛ أبو الفداء، تقويم، ص 267.

(26) فوشيه الشارترى، الاستيطان الصليبي في فلسطين، ترجمة: قاسم عبده قاسم، دار الشروق، القاهرة، 2001م، ص 171.

(27) محمد طوقش، تاريخ الدولة العباسية، دار النفائس، ط 7، بيروت، 2009م، ص 220، 238؛ محمود عمران، تاريخ الحروب الصليبية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2011م، ص 17.

(28) سعيد عاشور، الحركة الصليبية، ط 9، دار مكتبة الأنجلو، القاهرة، 1987م، 56/1-57؛ شوقي أبو خليل، الحروب الصليبية، دار الفكر، دمشق، 2009م، ص 24؛ عيسى العزام،

الصليبية الأولى، حكم بيت المقدس مدة سنة، وخلالها قوى المملكة حتى غدت جيدة، ثم فضل أن يكون حامي القبر المقدس، توفي سنة 579هـ/1183م. للمزيد انظر: وليم الصوري، تاريخ الحروب الصليبية، 150/2.

(8) ريموند أجبل، تاريخ الفرنجة غزاة بيت المقدس، ترجمة: حسين عطية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2002م، ص 257، 259.

(9) ابن الأثير، الكامل، 473/8.

(10) يافا: مدينة تقع على ساحل بحر الشام، ما بين قيسارية وعكا. ياقوت الحموي، معجم البلدان، ط 2، دار صادر، بيروت، 1995م، 426/5؛ المقدسي، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ط 2، مطبعة بريل، ليدن، 1906م، ص 174.

(11) اللد: مدينة قديمة، وتقع في الشمال الغربي من القدس، تأسست بواسطة الكنعانيين. ياقوت، معجم، 176/4؛ مصطفى الدباغ، بلادنا فلسطين، عمان، 1976م، ص 286.

(12) الرملة: من مدن فلسطين الشهيرة، أسسها سليمان بن عبد الملك، أحد خلفاء الدولة الأموية سنة 96هـ/715م، وسميت بذلك نسبة إلى الرمال التي قد أحاطت بها، وهي مدينة حسنة وقصبة فلسطين. ياقوت الحموي، معجم البلدان، 69/3؛ المقدسي، أحسن التقاسيم، ص 144.

(13) بيت لحم: مكان مهد المسيح ﷺ وبلد بالقرب من بيت المقدس، يقع على نحو فرسخ من قرية جبرين مكان ميلاد السيد المسيح، وبها كنيسة بيت لحم الشهيرة والنخلة. ياقوت الحموي، معجم البلدان، 521/1.

(14) الخليل: مدينة عظيمة وبها قبر الخليل إبراهيم ﷺ بمغارة تحت الأرض، وبه سميت، وأما عن اسمها الأصلي فهو حبرون. ياقوت الحموي، معجم البلدان، 387/2.

(15) نابلس: من مدن فلسطين الشهيرة، وتقع بين جبلين مستطيلي الشكل. ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج 248/5.

(16) عسقلان: تقع في أعلى الشام، وهي من أعمال فلسطين على ساحل البحر، بين بيت جبرين وغزة، ويُطلق عليها: عروس الشام، وقد نزل بها عدد من الصحابة والتابعين. ياقوت الحموي، معجم البلدان، 122/4؛ المقدسي، أحسن التقاسيم، ص 174.

(17) غزة: مدينة بفلسطين تقع غرب عسقلان وتشتهر بالكروم، أبو الفداء، تقويم البلدان، ط 1، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 2007م، ص 267؛ المقدسي، أحسن التقاسيم، ص 174.

ذلك ذكروهم بعظم فضله ومكانته، مستشهدين بحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى وَجْهِهَا. قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: بَرُّ الْوَالِدَيْنِ. قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ اسْتَزِدُّهُ لَزَادَنِي) (34).

وفي أثناء الحصار الصليبي لمدينة بيت المقدس عام 492م/1099م، دعا قاضي المدينة أبو القاسم مكي بن عبد السلام (35) الأهالي وشجّعهم على الجهاد في سبيل الله؛ حتى وقع في الأسر ومن ثم قُتل (36). وقد نفذ أهالي بلاد الشام العديد من الحيل العسكرية، المتمثلة في ضروب شتى من الحيل والخداع، وهدفت إلى طرد الصليبيين من أراضيهم، ونشر روح الخوف والرعب في نفوسهم؛ لإخراجهم أو إبعادهم عن المناطق الإسلامية. وثمة أمر مهم وجدير بالملاحظة في هذا الصدد، وهو أن أهالي بلاد الشام لم يقوموا بهذه الحيل إلا بعدما وقعوا في معاناة أليمة من العدو الصليبي؛ فكان لا بد من المقاومة مع أنهم لا يمتلكون الأسلحة الكافية للقيام بذلك. وكانت القوى الإسلامية مفككة أوصال وحدثها - كما سبق ذكره - عشية وصول الصليبيين؛ ولذا فقد طُبّق ومارس الأهالي الكثير من الحيل العسكرية للدفاع عن المدن، وهي التي كان يوسعهم فعلها آنذاك.

وبرع الأهالي في استخدام مختلف ضروب الحيل الدفاعية ضد الوجود الصليبي وقلاعهم ومستوطناتهم، وزوّدتنا المصادر التاريخية بأمثلة شتى لأنواع الحيل العسكرية والدفاعية، وتأتي حيلة التحصين والمرابطة في المقدمة، فعندما تواترت الأنباء عن قدوم القوات الصليبية إلى الأراضي الشامية؛ قامت مجموعة كبيرة من أهالي المدن غير المحصنة بهجر مدنهم، وأقاموا داخل المدن ذات القلاع والحصون والأسوار، التي تُتيح لهم تولي الدفاع عن أنفسهم ومدافعة العدوان الصليبي، ثم رابط في مدينة بيت المقدس أعداد غفيرة من أهالي القرى والمدن المجاورة، الذين أسهموا في تفويض أركان الخطر الصليبي المُحدق بهم (37). وأشار ريموند أجيل إلى حدوث صدامات أولية بين طليعة

جانب الإمارات الإسلامية المتفرقة في بلاد الشام، التي قد سيطرت عليها روح الخلافات والانقسام؛ مما أفاد الصليبيين كثيراً، حيث لم يدرك المسلمون حقيقة الخطر الصليبي الجاثم على أراضيهم؛ وبالتالي لم يروا أن هناك ضرورة ملحة تدعوهم إلى الوحدة الإسلامية ونبذ خلافاتهم (29). وهذا مما أثار دهشة المؤرخ الصليبي المعاصر فوشيه الشارترى (30)، بل وتسأوله عن سبب الخوف والرهبنة لدى حكام العالم الإسلامي بكل ممالكه وقواته، وتقاعسهم عن مواجهة مملكة بيت المقدس الصليبية؛ على الرغم من صغرها وحادثة نشأتها (31).

وتبدو لنا الإجابة عن سؤال الشارترى واضحة، فالسبب الحقيقي يكمن في عدم وجود جبهة إسلامية موحدة؛ بالرغم من كثرة مقوماتهم البشرية والمادية.

وعلى أية حال، فقد أدرك أهالي مدن الشام أن دعائم أركان قوة الصليبيين تتمثل في المدن والقلاع، ولا بد من تدميرها، خاصة بعد أن طُبّق الصليبيون سياسة المستعمر المستوطن، التي ترمي إلى تفرغ معظم الأراضي والمدن من أهاليها، من خلال عدة طرق منها: المذابح، أو عن طريق طرد الأهالي الأصليين من بلادهم؛ ومن ثم البدء بإنشاء عدد كبير من المستوطنات الصليبية، وذلك لإحلال الجماعات الصليبية القادمة من الغرب الأوربي محلهم؛ لتحقيق هدفهم في السيطرة على مصادر وموارد الثروة والإنتاج (32). ويتبين مما سبق؛ أن أهالي بلاد الشام كانوا يبحثون عن طريقة للدفاع أو الهجوم على الصليبيين؛ لردعهم، أو طردهم، أو تخفيف الوطأة عليهم في المناطق التي يسكنها المسلمون، ولم يكن أمامهم سوى استخدام الحيل. فما أنواع الحيل الدفاعية التي قام بها أهالي مدن الشام لصدّ العدوان الصليبي ومقاومته؟

حِيل (33) الأهالي العسكرية في الدفاع عن المدن الشامية: بالرغم من كل حالات الضعف التي سيطرت على قادة العالم الإسلامي آنذاك؛ لكن ذلك لم يفت في العزيمة والتلاحم والدفاع لدى أهالي المدن الشامية، فقد استجابوا لنداء الجهاد، الذي حثّهم عليه العلماء والدعاة عبر المنابر، وعلاوة على

(35) أبو القاسم: هو مكي بن عبد السلام الأنصاري، وهو مؤرخ ورخالة وفقه، كان مجتهداً في طلب العلم، وسمع على عدد كبير من العلماء في: القدس والقاهرة ودمشق ومكة، وبرع في علوم الفقه، ونسبته الرميلى لقرية الرميلى في فلسطين، أستشهد في 12 شعبان سنة 492م/1099م. السمعاني، الأنساب، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، 1962، 173/6.

(36) العليمي، الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، تحقيق: عدنان يونس، مكتبة دنديس، عمان، 1282هـ، 298/1.

(37) ابن الأثير، الكامل، 425/8؛ مجهول، أعمال الفرنجة، الموسوعة الشامية، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر، دمشق، 1995م، 168/6؛ علي السيد، المقاومة الشعبية للغزوة الصليبية في بلاد الشام، مجلة العصور، مج6، دار المريخ، لندن، 1991م، 236/2.

دور أهالي الشام في مقاومة الغزو الفرنسي، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 19، جامعة منتوري، قسنطينة، 2003م، ص46. (29) قاسم عبده قاسم، ماهية، ص127.

(30) فوشيه الشارترى: من رجال الكنيسة، ومؤرخ وشاهد عيان رافق الحملة الصليبية الأولى، وُلد في شارت بفرنسا، واستقر في القدس. فوشيه الشارترى، الاستيطان الصليبي في فلسطين، المقدمة، ص8.

(31) تاريخ الحملة إلى القدس، ص136.

(32) ريموند أجيل، تاريخ الفرنجة غزاة بيت المقدس، ص235.

(33) الحيل: هي الحذق، والقدرة على دقة التصرف في التخطيط بنظرة جيدة. ابن منظور، لسان العرب، 185/11.

(34) البخاري، الجامع المسند الصحيح، تحقيق: محمد زهير الناصر، ط1، دار طوق النجاة، دمشق، 1422هـ، 14/4، رقم 2782.

ساروا بتبليغ قادة الصليبيين عنه، فقبضوا عليه، وتعرض هذا الأسير المسلم لاستجواب شديد، دفعه إلى الاعتراف بالمهمة المكلف بها، وهي الكشف عن حجم القوات الصليبية وعتادها، وبعد أن وقف الصليبيون على المهمة التي أوكلت إليه حاكموه بقسوة بالغة، ثم وضعوه داخل آلة حربية تُسمى بـ(المقذف)⁽⁴⁴⁾، حيث رُمي به إلى داخل أسوار مدينة بيت المقدس⁽⁴⁵⁾.

وفي هذا دليل واضح على أن أهالي المدن الشامية كانوا يراقبون أعمال الصليبيين وتحركاتهم؛ على الرغم مما قد يصيبهم من أذى ومخاطر عند وقوعهم في قبضة العدو الصليبي.

وزيادة على ذلك، استخدموا حيلة المحاكاة للأسلحة الصليبية؛ إذ استطاعوا عن طريق العيون الراصدة الحصول على معلومات دقيقة عن حجم القدرات والطاقت العسكرية الصليبية، وعن آلات حصارهم الجديدة التي يعدونها؛ مما ساعدهم على اتخاذ كافة جيل الدفاع العسكرية لمواجهة هذه الآلات، بتجهيز آلات تماثلها في المهمة. وقد ذكر توديبود إجراءات وخطوات غريبة قام بها أهالي المدينة المقدسة لتفوية وسائل الدفاع عنها؛ ولكنه لم يحددها بالتفصيل⁽⁴⁶⁾. أما وليم الصوري فأشار إلى أن المسلمين تمكنوا من نقل كافة تفاصيل ما راقبوه، وكافحوا كثيراً في سبيل نجاح محاسنهم للصليبيين⁽⁴⁷⁾.

ويتضح من عبارة وليم الصوري مدى تفوق المسلمين في تطبيق حيلة المحاكاة، وتمكنوا من ذلك بعد جهود مضيئة وحثيئة.

واستخدم أهالي مدينة عسقلان في أثناء المعارك التي دارت حولها سنة 492هـ/1099م أسلوباً عسكرياً مباشراً؛ وهو القتال المستمر، خاصة بعد سماعهم أخبار المذابح التي ارتكبتها الصليبيون في بيت المقدس؛ الأمر الذي دفعهم إلى الاستماتة في محاربة الصليبيين، واستشهد من أهاليها نحو ألفان وسبعون نفساً، ولم يفك الحصار الصليبي عنها -الذي استمر لمدة ثلاثة أشهر- إلا بعد أن تعهد أهلها بدفع مبلغ من المال يُقدر بحوالي اثني عشر ألف دينار، وذكر بعض

والثاني للميلاد، وانتشروا بشكل كبير ببلاد الهند والعراق والشام. وعُرفوا أيضاً باسم اليعاقبة؛ ولكنهم يرفضون هذه التسمية. سمير عبده، السريان قديماً وحديثاً، دار الشروق، عمان، 1997م، ص 15-34.

(44) المقذف: مثلث مصنوع من الخشب، ويبطن بالخشب وتُرَكَّب به عدة أعداد من الطوب الضخم؛ أي أنه آلة للقذف، وهو من أنواع المنجنيق، ويُعرف باسم المنجنيق الإفنجي. ابن أرنبا الزردكاش، الأنيق في المناجنيق، تحقيق: إحسان هندي، منشورات جامعة حلب، سوريا، 1985م، ص 99.

(45) بطرس توديبود، تاريخ الرحلة إلى بيت المقدس، ص 317.

(46) تاريخ الرحلة إلى بيت المقدس، ص 316.

(47) تاريخ الحروب الصليبية، 102/1.

الجيش الصليبي وأهالي المدينة المقدسة؛ نتج عن ذلك قتل وجرح عدد من الصليبيين⁽³⁸⁾.

كما طَبَّقوا في مدينة بيت المقدس حيلة طمر العيون والنيابيع، التي تقع حول المدينة المقدسة ودمها وإفسادها؛ بغرض حرمان الصليبيين من استخدامها والانتفاع بها، بالإضافة إلى إتلاف أحواض مياه الأمطار، وهي ما يُعرف لدينا بـ(حرب التعطيش)، وهي تماثل الحيلة التي استخدمها المصطفى ﷺ في غزوة بدر الكبرى ضد الكفار⁽³⁹⁾.

ولجأ الأهالي في أثناء حصار الصليبيين لبيت المقدس إلى حيلة الكمين الفردي، حيث كان عدد من الأهالي يكمنون حول الآبار والنيابيع والممرات الضيقة أو المزارع، وعند مجيء الجندي الصليبي من أجل الطعام أو الماء أو حتى للكلأ؛ فإنهم كانوا يقبضون عليه، ومن ثم يُقتل فوراً⁽⁴⁰⁾.

وقد لجأ الأهالي إلى تسميم بعض الآبار الواقعة حول القدس في أثناء الحصار الصليبي للمدينة، كما عمدوا إلى رمي النفايات والقاذورات فيها، بالإضافة إلى تدمير الأهالي لصهاريج الماء وأحواض المطر؛ حتى لا يهنا الصليبيون بالماء⁽⁴¹⁾.

ولجأ الأهالي أيضاً إلى حيلة الإخفاء، وتهدف إلى إخفاء مواد التموين والذهب والفضة أو الأسلحة - التي قد تساعد الصليبيين على دعم عدوانهم- بعيداً عنهم داخل الكهوف؛ حتى لا يستفيدوا منها⁽⁴²⁾. وهذه الحيلة خففت من حدة تسلح الجيش الصليبي؛ لأنهم كانوا يستخدمونها فيما بعد ضد المسلمين، ولتجريد المسلمين من كافة الأسلحة؛ خوفاً من المقاومة.

كما استخدم الأهالي حيلة الرصد والعيون، وذلك بإرسال الجواسيس إلى المعسكر الصليبي؛ بغرض معرفة ما يحدث بداخله من خطط وتجهيزات عسكرية؛ وبذا يكونون على أهبة الاستعداد لمواجهةهم بالوسائل المناسبة لخططهم. وقد أشار أحد المؤرخين الصليبيين إلى أن حامية المدينة المقدسة قد كلفت أحد المسلمين بالرصد والتجسس على العمليات الصليبية الخاصة ببناء الأبراج، وحينما رآه السريان⁽⁴³⁾

(38) ريموند أجيل، تاريخ الفرنجة، ص 235.

(39) محمد الغزالي، فقه السيرة النبوية، دار القلم، دمشق، 1427هـ، ص 232؛ مجهول، أعمال الفرنجة، ج 6/168.

(40) بطرس توديبود، تاريخ الرحلة إلى بيت المقدس، ترجمة: حسين عطية، دار المعارف الجامعية، الإسكندرية، 1998م، ص 315، 146.

(41) وليم الصوري، تاريخ الحروب الصليبية، ج 2/99.

(42) بطرس توديبود، تاريخ الرحلة إلى بيت المقدس، ص 342.

(43) السريان: من أقدم الطوائف المسيحية في الشام، كانوا يُعرفون بالأراميين، نسبة إلى آرام، وهو الابن الخامس لسام بن نوح. ومصطلح السريان قد أُطلق عليهم من قِبل المؤرخين اليونان، بعد أن نبذوا عبادة الأوثان واعتنقوا المسيحية خلال القرنين الأول

بلاضطرابات الداخلية، إلى جانب الصراعات الكثيرة القائمة بين سلاطين السلاجقة (55).

ومن الجيل التي استخدمها أهالي المدن في مدافعة الكيان الصليبي بفلسطين وبلاد الشام؛ نصب الكمان لضرب خطوط الاتصال التي تربط الصليبيين في الشام بالجناح الأوروبي، وإنزال الخسائر الجسيمة بالصليبيين، حيث ذكر أحد الرحالة الأوروبيين - وهو سايلوف - الذي زار فلسطين سنة 495-496هـ/1102-1103م؛ أن الطريق من يافا إلى بيت المقدس - وكان على كل قادم من الغرب الأوروبي أن يقطعه خلال يومين - قد أصبح من الخطورة بمكان؛ لأن أفراد الدفاع من الأهالي كانوا يتخذون من الكهوف والمغارات الجبلية كمان بغرض إحكام مراقبة الطريق ليلاً ونهاراً؛ حتى تنهياً لهم الفرصة لمهاجمة الجند الصليبيين والمسافرين، أو الذين يتخفون عن السير وراء جماعتهم نتيجة لشدة الإرهاق والتعب الذي قد لحق بهم، وارتكز تنفيذ عمليات هذه الحيلة على ما يُمائل أنواع حرب العصابات، فقد قامت الاشتباكات بين الجانبين على عدة حيل، منها: الكر والفر والمباغته من قبل الأهالي، ثم العودة إلى المخابى في الكهوف أو الجبال؛ بهدف إنزال أكبر قدر ممكن من الخسائر الفادحة في الصفوف الصليبية (56). ونتيجة لغاراتهم المباغته والمتكررة؛ فقد انتشرت الجثث المُقاة على طول الطريق، بعد أن مرّقتها الحيوانات المفترسة. ويروي سايلوف أن على الإنسان أن يندش عندما يرى أشلاء الجثث المسيحية وهي مطروحة هناك على الأرض بدون دفن، وفي الوقت نفسه عليه ألا يندش؛ لأن الأرض غير صالحة لأعمال الدفن؛ نظراً لكون طبيعتها صخرية ووعرة، هذا فضلاً عن أن قوة وشدة حركة دفاع الأهالي عن مدنها قد دفعت الصليبيين إلى عدم دفن قتلاهم؛ خشية أن يستغل المسلمون الفرصة السانحة ويقضون عليهم (57).

ومن جيل الدفاع أيضاً: نصب الكمان على سفوح الجبال؛ ترصدًا للصليبيين، فعلى أعلى سفوح الجبال الممتدة على طريق القدس يافا نصب الأهالي الكثير من الكمان، التي كان الغرض منها الفتك بجماعة من المستوطنين الصليبيين، خاصة بعد أن وصلتهم أخبار تفيد أنهم عقدوا العزم على الانتقال من يافا إلى القدس (58).

المؤرخين أن المبلغ المفروض عليهم يقدر بعشرين ألف دينار (48).

كما استخدم الأهالي في مدافعتهم للاحتلال الصليبي حيلة الاختراق والاختطاف، ويكون ذلك باختراق مجموعاتهم للحصار الصليبي المفروض على مدنها، والدخول منه إلى بعض نواحي المدينة، التي لم يكن فيها حصار الصليبيين محكمًا؛ للقيام بعمليات عسكرية ضد الصليبيين، التي نتج عنها قتل العديد من الفرسان الصليبيين وجنودهم وجرحهم واختطافهم (49).

ونجح عدد من أهالي المدن الإسلامية الشامية في اختراق الحصار الصليبي عن طريق الجهات التي لم تكن محاصرة، ومن ثمّ يضمنون إلى المدافعين عن المدينة، ومثل هذه الأعمال كانت تُساعد على تعزيز ودعم صمود المدافعين عن المدينة (50). وأشار وليم الصوري إلى شدة دفاع أهالي مدينة بيت المقدس عنها في أثناء محاولة القوات الصليبية اقتحامها، وكانت مهمة صعبة وشاقة في آن واحد؛ إذ تحمّلوا كل عمليات القمع والقتل التي قابلتهم بها الجيوش الصليبية؛ مما دفعه إلى الإشادة بصمودهم وصبرهم (51).

وكان لأهالي مدينة عكا جيل أخرى من جيل الدفاع العسكري، وهو نصب الأبراج والمنجنيقات والحرق، وذلك عندما حاول الصليبيون السيطرة عليها سنة 496هـ/1103م، فسارع كافة أهالي المدن الساحلية لمساعدتها ونجدها، وقاتلوا بثبات ودمروا أسلحة الصليبيين، وأحرقوا أبراجهم؛ مما اضطر الصليبيين إلى فك الحصار عنها (52)، والرجوع إلى مدينة يافا، بعد أن أتفوا محاصيل المدينة وبساتينها (53).

وفي سنة 497هـ/1104م، عاد الملك الصليبي بلدوين الأول (54) لمهاجمتها، واستولى عليها نظراً لضعف قدرة أهاليها على مواصلة القتال؛ لعدم إمدادهم بأي نجدة أو معونة من قبل الخلافة الفاطمية - ومقرها القاهرة - أو الخلافة العباسية - ومقرها بغداد - فلم تبال الخلافة الفاطمية بما حدث للمسلمين، خاصة بعد سيطرة الصليبيين على بيت المقدس، وذكر بعض المؤرخين أنها كانت تسعى إلى موادة الصليبيين، وأما الخلافة العباسية فكانت مُكبّلة

(48) ابن القلانسي، ذيل تاريخ دمشق، مطبعة الآباء اليسوعيين، بيروت، 1908م، ص137؛ سبط بن الجوزي، مرآة الزمان في تاريخ الأعيان، تحقيق: محمد أنس الخن وكامل محمد الخراط، دار الرسالة العالمية، دمشق، 2013م، 498/19.

(49) ريموند أجيل، تاريخ الفرنجة، ص238؛ وليم الصوري، تاريخ، 115/2.

(50) Benvenisti, M: The crusaders in the Holy Land, Jerusalem, 1972, P. 133.

(51) وليم الصوري، تاريخ، 118/1.

(52) ابن الأثير، الكامل، 457/8.

(53) فوشيه الشارترى، الاستيطان الصليبي في فلسطين، ص191.

(54) بلدوين الأول: ثاني حكام المملكة الصليبية ببيت المقدس، وأول من لقب بالملك، وشارك في الحملة الصليبية الأولى، وأسس إمارة الرها، وتولى عرش المملكة في سنة 1100هـ/1100م، ومات غريباً في بحيرة البرداويل، وتعرف بسبخة البرداويل، سنة

512هـ/1118م خلال محاولته للهجوم على مصر. وليم الصوري تاريخ، 192/2-196؛ فولتشراف تشارترز، تاريخ الحملة إلى بيت المقدس، ترجمة: سهيل زكار، الموسوعة الشامية في تاريخ الحروب الصليبية، دار الفكر، دمشق، 1993م، Historia; 367,381,459/6 Albert d,Aix ; Hierosolymitana, paris,1879, P.411.

(55) ابن القلانسي، ذيل تاريخ دمشق، ص144؛ وليم الصوري، تاريخ الحروب الصليبية، 246/2.

(56) سايلوف، رحلة الحاج سايلوف لبيت المقدس والأرض المقدسة (1102-1103م)، ترجمة: سعيد البيشاوي، دار الشروق، عمان، 1997م، ص23.

(57) سايلوف، رحلة الحاج، ص23.

(58) فوشيه الشارترى، تاريخ الحملة، ص125، 131؛ وليم الصوري، تاريخ الحروب الصليبية، 73/2.

وعلى طريق طابور الناصرة تعرّض المسافرون من الصليبيين للكثير من هجمات أهالي المدن الشامية؛ لأن الطريق كان ضيقاً، مع انتشار القرى الإسلامية فوق الجبال والسهول، فيسارعون بالاندفاع من بيوتهم، لذبح المسافرين فوق المرتفعات العالية؛ حتى أشار دانيال إلى مدى خطورة عبورهم هذه المنطقة بدون توافر الحراسة الجيدة لهم⁽⁶⁴⁾. ولجأ أهالي مدينة بيسان إلى استخدام حيلة مخاضات الأنهار، حيث ذكر دانيال أنه توجد بها سبعة أنهار؛ ولذا يكثر بها نمو البساتين، ويسكن بها مسلمون شديدي القوة، حيث كانوا يهاجمون المسافرين الصليبيين عند مخاضات الجداول والأنهار؛ ولذا فإن عبور هذا الطريق مرهق وخطر في آن واحد⁽⁶⁵⁾.

كما مارسوا داخل المدن حيلة تُسمى بحرب الشوارع والمخابئ في داخل المدن وما حولها، وفي كل الدروب، وبين البساتين والأشجار في جميع المدن التي قد دخلتها الجيوش الصليبية، ففي العشرين من شهر جمادى الأولى سنة 573هـ، الرابع عشر من شهر نوفمبر 1177م، عندما شنّ الصليبيون هجومهم على مدينة حماة⁽⁶⁶⁾، وأوشكوا أن يملكوها، فتعاون أهاليها مع العسكر، وعظم القتال، واشتد الخطب والكرب على الفريقين، فأخرج المسلمون الصليبيين من البلد، واستمر القتال متواصلًا ليلاً ونهارًا، وقويت عزيمة المسلمين عندما أخرجوهم من بلدتهم، وأعملوا سيف القتل في رقابهم؛ فرحل الصليبيون⁽⁶⁷⁾. وذهل المسلمون من رحيلهم⁽⁶⁸⁾ عن المدينة بعد أربعة أيام مستمرة من القتال بين الدروب والأشجار، التي قد قطعها الصليبيون حتى لا يتخذها أفراد الدفاع في المدن الشامية مخابئ لهم، ويشنوا منها غاراتهم الكاسرة عليهم. كما أسهم وصول قوات الناصر صلاح الدين في إنقاذ المدينة بالتوقيت المناسب، وساعدوا أهل البلد على إزاحة الصليبيين خارج بلادهم⁽⁶⁹⁾. ومن الجبل الدفاعية: التسلل داخل المعسكرات الصليبية وسرقة الرجال أحياء: أي ما يُعرف بالخطف وهم نائمون، وذلك بأن يضع المسلم الخنجر على حلق الصليبي وهو نائم، ثم يُساق إلى الأسر، وإن أبدى معارضة فإن المسلمين يقتلوه نحرًا؛ لذا اختار الصليبيون الأسر على القتل. وقد أشار ابن شداد في حوادث سنة 587هـ/1191م إلى استخدام هذه الحيلة من قبل أهالي المدن الشامية المجاهدين⁽⁷⁰⁾.

كما نصبوا الكمان على قمم التلال وأعلى الجبال الواقعة في جنوبي بيت لحم؛ لمنع الصليبيين من تفرغ الأرض من أصحابها المسلمين، وجلب مهاجرين جدد إليها؛ بهدف الاستيطان والتمتع بثروات وخيرات أراضي المسلمين المختلفة: الصناعية والتجارية والزراعية، وفي هذه الكمان سينتظرون المسافرين من بيت لحم إلى الخليل، وقد ذكر الراهب دانيال - الذي زار الشام فيما بين عامي 499-500هـ/1106-1107م - حيلًا دفاعية عديدة في مناطق مختلفة من الأراضي المحتلة، مستغلة مظاهر التضاريس الطبيعية، حيث ذكر أنه على قمم التلال الواقعة فوق برك سليمان⁽⁵⁹⁾، التي تكسوها الأحراش؛ كان يكمن هناك رجال من أهالي الخليل وبيت لحم وعسقلان وغيرها من أهالي المدن الإسلامية الأخرى، وكان على الراهب دانيال ومن معه السفر بحماية أحد رجال المسلمين ذوي المكانة العالية، فبدون مساعدته سيتعذر عليهم عبور تلك الأماكن؛ بسبب تعرّضهم لهجمات قطاع الطرق الكامنين في أعالي الجبال⁽⁶⁰⁾.

ويذكر أنه تمكّن من زيارة المنطقة الصحراوية الواقعة بالقرب من البحر الميت، وقريبة من مسقط أحد الجداول المنحدرة نحو جنوبي بيت لحم؛ ولكنه لم يستطع أن يستمر في مواصلة رحلته؛ لتوجّسه خيفة من اعتداءات المسلمين، أو أن يتعرّض لأي خطر من المحتمل حدوثه، فعاد إلى مدينة الخليل مضطّرًا، بعد أن حدّره السريان من خطورة استمراره في رحلته⁽⁶¹⁾.

كما طبقت منطقة الجليل حيلة قطع الطريق ضد الصليبيين وجموع القادمين الجدد، فقد أشار دانيال إلى تعرّض المسافرين على طريق بيت المقدس الأردن للعديد من عمليات الهجوم الإسلامية، حيث تم ذلك على الطريق الواقع شرق مدينة القدس فوق جبل الزيتون، ونتيجة لتوالي هجمات قطاع الطرق - بحسب وصفه - في تلك الجبال الشاهقة والوعرة ذات الممرات المخيفة؛ لذا لم يكن بمقدور أحد من الأفراد الصليبيين المرور بسلام وأمان من بيت المقدس إلى بحيرة طبرية إلا إذا اصطحب معه حماية مسلحة⁽⁶²⁾.

ومن جيل الدفاع ما ذكره ابن الأثير أن أهالي مدينة صور حفروا السرايب تحت الأرض سنة 505هـ/1111م؛ حتى يسقط الصليبيون فيها عند مهاجمتهم للمدينة⁽⁶³⁾.

(66) حماة: مدينة كبيرة وعظيمة، ورد ذكرها في التوراة، وتقع على نهر العاصي ببلاد الشام. ياقوت الحموي، معجم البلدان، 300/2؛ أبو الفداء، تقويم، ص 302.

(67) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، 430/9؛ عبد الله الغامدي، استرداد بيت المقدس في عصر صلاح الدين، الفيصلية، مكة المكرمة، 1985م، ص 150.

(68) أبو شامة، الروضتين في أخبار الدولتين، النورية والصلاحية، دار الكتب العلمية بيروت، 2000م، ج 471/2.

(69) ابن واصل، مفرج الكروب في أخبار بني أيوب، تحقيق: جمال الدين الشيبان، المطبعة الأميرية، القاهرة، 1957م، 64/2.

(70) ابن شداد، النوادر السلطانية والمحاسن اليوسفية، 2، تحقيق: جمال الدين الشيبان، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1994م، ص 288.

(59) برك سليمان: تقع في وادي ضيق بجنوب غرب بيت لحم، وبُنيت حتى يُجمع بها الماء ويُرسَل بقناة إلى القدس. مصطفى الدباغ، بلادنا فلسطين، ص 249.

(60) دانيال، الحاج الروسي الراهب، وصف الأراضي المقدسة في فلسطين 1106-1107م، ترجمة: سعيد البيشاوي، داوود أبو هدية، دار الشروق، بيروت، 2003م، ص 30، 77.

(61) دانيال، وصف الأراضي المقدسة، ص 82، 93.

(62) دانيال، وصف الأراضي، ص 62؛ عبد الله الغامدي، جهاد المالِك ضد المغول والصليبيين، مكة المكرمة، 1989م، ص 425.

(63) الكامل في التاريخ، 509/8.

(64) وصف الأراضي المقدسة، ص 101.

(65) وصف الأراضي المقدسة، ص 30.

وإيصال كافة المعلومات التي تتعلق بها إلى القادة المسلمين، ومثال ذلك ما حدث في شهر رمضان سنة 587هـ/أكتوبر 1191م، عندما علم أهالي عكا أن الملك الإنجليزي ريتشارد قلب الأسد (79) خرج لجمع الحطب والحشيش مع فرقة من جيشه، فأوعزوا بهذا الخبر إلى السلطان صلاح الدين الأيوبي، الذي أصدر الأوامر بنصب كمين له بناء على ما تنامي إليه من معلومات، وأوشك أن يقبض عليه، لولا أن فداه أحد خواصه بنفسه، حينما ظهر بملابس حسنة؛ فتوقّعوا أنه الملك فأسر بدلاً من ريتشارد (80).

وأصبح من المتعارف عليه عند السلاطين والحكام المسلمين منحهم للمكافآت والعطايا الوفيرة لمن يسارع بتزويدهم بالأخبار السعيدة من أهالي المدن الشامية عن حوادث الانتصارات واسترداد المواقع التي يحقّقها الجيش الإسلامي، ففي سنة 664هـ/1265م وصلت أنباء فتح طرسوس (81) وغيرها إلى بلاط السلطان الظاهر بيبرس؛ فمنح ناقل ذلك الخبر السعيد ألف دينار (82). وفي العام نفسه في أثناء نزول السلطان الظاهر بيبرس على منطقة المصيصة (83) وحصن دير بساك (84)، سارع أهل المناطق المحيطة بها بنقل وتقديم كل ما يعرفونه من أخبار ومعلومات عن أهل تلك البلاد، حيث كانوا يعتدون عليهم ويأسرونهم ثم يبيعونهم على الصليبيين؛ وبناء على تلك المعلومات أصدر السلطان بيبرس أوامره العاجلة لجنده بضرورة نهبهم، فنهبوا، كما قُتل الكبار منهم مع سبي الأولاد والنساء (85). وفي أثناء العصر الأيوبي وكذلك المملوكي تكرر استخدام الأهالي لمختلف الحيل الدفاعية ضد الصليبيين، وقد أشار ابن واصل إلى جهودهم المتوالية ضد الصليبيين، واستمرارهم في نصب الكمانن في كل الأمكنة التي شملت كل الروابي (86).

وصفوة القول، فإن تلك الحيل العسكرية التي تمثّلت في الحيل - وحتى إذا كانت تُستخدم من قبل الجيش الإسلامي - لكن أهالي بلاد الشام طبّقوها لتحقيق المقاومة ضد

كما استخدموا حيلة نقل أخبار التحركات الصليبية إلى قادة المسلمين وحكامهم، ومن هذه الأدلة ما ذكره ابن القلانسي سنة 519هـ/1125م، من أنه قد وردت الأخبار عن الملك الصليبي بلدوين الأول بأنه في مرحلة الحشد والتأهب للتوجه نحو دمشق (71) للعبث بها؛ ولكن مخطّطه قد باء فشل عندما أُبلغ قادة المسلمين بأخبار قدومه؛ ولذا تمكّنوا من قطع طريق عودته؛ وبالتالي أوقفوا طموحات الملك بلدوين الأول التوسعية (72).

وفي 13 ربيع الأول سنة 552هـ/24 أبريل 1157م، توجّه السلطان نور الدين محمود زنكي إلى مدينة بعلبك (73)، وعندما وصلته أخبار عن هجوم الصليبيين على مدينة حمص (74)، وأنهم أعلنوا الفساد والعبث فيها (75)، فقد طلب أهالي المدن من نور الدين محمود ترك بعلبك، والخروج لوقف الاعتداءات والممارسات التي تقوم بها القوات الصليبية ضدّهم (76).

واستمر أهالي المدن الشامية في استخدام هذه الحيلة، فنقلوا أخبار الحملة الصليبية الثالثة - خاصة ما يتعلّق بمُستجدات الحصار الصليبي لمدينة عكا - إلى السلطان صلاح الدين الأيوبي بواسطة السّباحين أو العوّامين، حيث اخترقوا الحصار الصليبي البحري سباحة، حاملين معهم الكتب والمصروفات المالية للجند المسلمين (77). وعندما انقطع الاتصال بين أهالي عكا وحاميتها، وبين صلاح الدين سنة 586هـ/1190م؛ أرسل إليهم عوامًا مسلمًا يُسمّى عيسى العدو. وكان يسبح ثم يخرج من الطرف الآخر من المراكب الصليبية، وفي إحدى الليالي بعثه صلاح الدين بثلاثة أكياس من النقود تُقدّر بحوالي ألف ألف دينار، فربطها على وسطه، وعام في البحر، ثم انقطعت أخباره، وبعد عدة أيام وُجد عيسى العوام ميتًا غريقًا ومُلقًى على طرف البحر، وكانت أكياس النقود مربوطة على وسطه (78).

وهكذا يتبيّن أن أهالي المدن الشامية أدّوا دورًا مهمًا في نقل أخبار الحملات الصليبية المتتالية على بلاد الشام ومصر،

(71) دمشق: هي مقر حكم بني أمية، وتشتهر بكثرة المياه والمزروعات والأسواق. الإصطخري، مسالك الممالك، ص59؛ المقدسي، أحسن التقاسيم، ص156؛ أبو الفداء، تقويم، ص287.

(72) ابن القلانسي، ذيل تاريخ دمشق، ص169.

(73) بعلبك: من أقدم المدن، وتشتهر بكثرة الآثار والقصور المشيّدة بالحجارة، وأبنيتها على الأساطين العالية. ياقوت الحموي، معجم البلدان، 453/1؛ الإصطخري، مسالك الممالك، ص61.

(74) حمص: تقع في المنتصف بين دمشق وحلب، وبها قلعة حصينة. القزويني، آثار البلاد وأخبار العباد، مكتبة صادر، بيروت، دت، ص184؛ المقدسي، أحسن التقاسيم، ص156؛ ابن حوقل، صورة الأرض، 176/1.

(75) ابن القلانسي، ذيل، ص338.

(76) البنداري، سنا البرق الشامي، تحقيق: فتحية النبراوي، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1979م، ص47.

(77) ابن شداد، النوادر السلطانية، ص206.

(78) العماد الأصفهاني، الفتح القسي في الفتح القدسي، دار المنار، دم، 2004م، ص223؛ أبو شامة، الروضتين، 160/4.

(79) ريتشارد قلب الأسد: أحد ملوك إنجلترا العظام، تولى حكمها سنة 585هـ/1189م، وسمي بقلب الأسد قبل تنويجه ملكًا؛ نظرًا لقوته

العسكرية، وهو من أشهر قواد الحملة الصليبية الثالثة، التي انتهت بعقده لصلح الرملة مع صلاح الدين الأيوبي، وكان يرنو لاستعادة بيت المقدس؛ ولكنه أخفق في ذلك، توفي 596هـ/1199م. سعيد عاشور، الحركة الصليبية، 135/2.

(80) ابن الأثير، الكامل، 100/10؛ ابن واصل، مفرج الكروب، 187/2.

(81) طرسوس: من أكبر الثغور الشامية، وتقع بين أنطاكية وبلاد الروم وحلب. ياقوت الحموي، معجم البلدان، 28/4؛ ابن حوقل، صورة الأرض، 183/1؛ المقدسي، أحسن التقاسيم، ص152.

(82) المقرئزي، السلوك لمعرفة دول الملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م، 38/2.

(83) المصيصة، مدينة من الثغور الشامية الواقعة بين أنطاكية وبلاد الروم، وبالقرب من طرسوس. الحموي، معجم البلدان، 144/5؛ ابن حوقل، صورة الأرض، ص183.

(84) حصن دير بساك، دير في حلب تسكنه النصارى، ويقع على طريق الرها، بالقرب من أنطاكية. الحموي، معجم، 500/2؛ أبو الفداء، تقويم، ص298.

(85) المقرئزي، السلوك، 38/2.

(86) ابن واصل، مفرج الكروب، 292/2.

الإسلامية، حيث نجحوا في خطف الكثير من الجند والفرسان الصليبيين.

نصب أهالي المدن الشامية الكمان؛ لضرب خطوط الاتصال التي تربط الصليبيين في الشام بالجانب الأوروبي، وأنزلوا بهم خسائر فادحة شهد بها المؤرخون الصليبيون قبل المسلمين.

كان لأهالي المدن الشامية دور في نقل أخبار الصليبيين، عن طريق السباحين الذين كانوا يخترقون الحصار البحري للعدو وهم يحملون الكتب والنفقات إلى قادتهم، وتعقبهم لقيادة الحملات الصليبية أنفسهم، ورصدوا تحركاتهم؛ مما كان له أثره في ضعف الكيان الصليبي.

انعكست أنواع جيل الدفاع لأهالي المدن الشامية على الصراع الإسلامي الصليبي.

المصادر والمراجع

أولاً: المصادر العربية:

ابن الأثير، (ت 630هـ/1232م) عز الدين الشيباني: الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، 1997م.

ابن أرنباغ، (ت 867هـ/1463م) الزردكاش: الأنيق في المناجيق، تحقيق: إحسان هندي، منشورات جامعة حلب، سوريا، 1985م.

ابن حوقل، (ت 367هـ/977م) محمد البغدادي: صورة الأرض، ط2، مطبعة بريل، ليدن، 1938م.

ابن شداد، (ت 632هـ/1224م) بهاء الدين يوسف: النوادر السلطانية والمحاسبة اليوسفية، ط2، تحقيق: جمال الدين الشيال، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1994م.

ابن القلانسي، (ت 555هـ/1160م) أبو يعلى حمزة: ذيل تاريخ دمشق، مطبعة الأباء اليسوعيين، بيروت، 1908م.

ابن كثير، (ت 744هـ/1373م) عماد الدين إسماعيل: البداية والنهاية، دار الفكر، دمشق، 1986م.

ابن منظور، (ت 711هـ/1311م) أبو الفضل جمال الدين: لسان العرب، ط3، دار صادر، بيروت، 1414هـ.

ابن واصل، (ت 691هـ/1291م) جمال الدين محمد: مفرج الكروب في تاريخ بني أيوب، تحقيق: جمال الدين الشيال، المطبعة الأميرية، القاهرة، 1957م.

أبو شامة، (ت 665هـ/1267م) شهاب الدين أبو محمد: الروضتين في أخبار الدولتين: النورية والصلاحية، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.

أبو الفداء، (ت 732هـ/1332م) عماد الدين إسماعيل: تقويم البلدان، ط1، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 2007م.

الإصطخري، (ت 346هـ/953م) محمد بن إبراهيم: مسالك الممالك، مطبعة بريل، ليدن، 1927م.

المستعمر، وقد حققت هذه الجيل العسكرية نتائج جيدة في بلاد الشام تكاتفاً مع جهود قادة الجيش الإسلامي.

انعكاس أنواع الجيل على الصراع الإسلامي الصليبي:

ألحقت هذه الجيل بالصليبيين الكثير من الخسائر الجسيمة، خاصة في الأرواح في المقام الأول، ويعدُّ هذا من أهم المشكلات التي واجهت قادتهم وملوكهم؛ لذا عمدوا إلى تشجيع الهجرة من أوروبا إلى بلاد الشام مرة أخرى لتدعيمهم. كما أسهمت أخبار الانتصارات التي حققتها الحملة الصليبية الأولى، وتكوين مملكة بيت المقدس الصليبية في تشجيع عناصر جديدة على القدوم إلى ساحل بلاد الشام؛ أملاً في الحصول على نصيب وافر من الغنائم، التي قد ذاعت أخبارها بشدة في الغرب الأوروبي مع العائدين من فلسطين⁽⁸⁷⁾.

ومن أفضل النتائج التي حققتها جيل دفاع أهالي المدن الشامية العسكرية بأشكالها المتنوعة لمواجهة الصليبيين؛ أنها قد أجبرت أعداداً كبيرة منهم على سرعة مغادرة الأراضي المقدسة إلى الغرب الأوربي؛ لأنهم افتقدوا الأمن والهدوء والاستقرار في الأرض المقدسة خاصة، وفي المدن التي استوطنها الصليبيون عامة؛ لذا فعلبهم الحذر الشديد في أثناء السير بالطرق العامة⁽⁸⁸⁾. وقد أشار وليم الصوري إلى تدهور الأمن في مدينة القدس؛ نتيجة للمدافعة العسكرية التي قام بها أهالي المدينة المقدسة، حيث لم يستطع الصليبيون العيش بأمان، خاصة بعد تخريب أسوار مدنهم؛ مما جعلهم أكثر عرضة للخطر الإسلامي؛ لذا سيطر عليهم الشعور بالفزع، مع الرغبة الملحة في العودة إلى أوربا موطنهم الأصلي. وقد نزحت أعداد كبيرة من الأهالي الصليبيين؛ خوفاً من القتل الذي يقوم به المسلمين، هذا بالإضافة إلى أن هناك أعداداً كبيرة عادت بإرادتها إلى أوربا، خاصة بعد استسلام بعض المدن الصليبية للمسلمين؛ على الرغم من شدة وعود قادتهم الصليبيين بأنهم سيتكفلون بالمحافظة على سلامة أرواحهم، مع الحماية لكل حقوقهم⁽⁸⁹⁾.

الخاتمة

-أسفر العدوان الصليبي على بلاد الشام عن قيام تضامن بين أهالي المدن الشامية مع القوات الإسلامية ودعمهم بالعديد من الجيل من أجل تطهير أوطانهم من الاحتلال الصليبي. هناك العديد من أنواع الجيل الدفاعية التي استخدمها أهالي المدن الشامية في محاربة الوجود الصليبي وقلاعه ومستوطناته، مثل: أسلوب ردم العيون والآبار، وأسلوب رصد الصليبيين ومراقبتهم، عن طريق العيون التي كانت منتشرة في كل المدن والقرى التي استولى عليها الصليبيون. أشار البحث إلى أسلوب اختراق أهالي المدن الشامية للأسوار، التي كان يحاصر من خلالها الصليبيون المدن

(87) قاسم عبده قاسم، الخلفية الإيديولوجية للحروب الصليبية، دار عين، القاهرة، 1999م، ص18-22.

(88) وليم الصوري، تاريخ الحروب الصليبية، ج179/2؛ جلال سلامة، المقاومة الشعبية في نابلس وريفها، مجلة الجامعة الإسلامية، غزة، ع2، 2013م، ص282.

مجهول: أعمال الفرنجة وحجاج بيت المقدس، الموسوعة الشامية، ترجمة: سهيل زكار، دار الفكر، دمشق، 1995م.

ثالثاً: المراجع العربية والمعربة:

أبو خليل، شوقي: الحروب الصليبية، دار الفكر، دمشق، 2009م.

الدباغ، مصطفى: بلادنا فلسطين، دار الهدى، عمان، 1976م.

سلامة، جلال حسني: المقاومة الشعبية في نابلس وريفها ضد الوجود الصليبي حتى عام 583هـ/1187م، مجلة الجامعة الإسلامية، غزة، م 21، ع 2، 2013م.

طقوش، محمد سهيل: تاريخ الدولة العباسية، دار النفائس، 7، بيروت، 2009م.

عاشور، سعيد عبد الفتاح: الحركة الصليبية، مكتبة الأنجلو، القاهرة، 1987م.

العزام وبني يونس، عيسى محمود، ومحمد صلاح: دور سكان الشام في مقاومة الغزو الفرنجي حتى منتصف القرن السادس الهجري/الثاني عشر الميلادي من خلال المصادر العربية، مجلة العلوم الإنسانية، عدد 19، جامعة منتوري، قسنطينة-الجزائر، 2003م.

عمران، محمود سعيد: تاريخ الحروب الصليبية، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 2011م.

عبد، سمير: السريان قديماً وحديثاً، دار الشروق، عمان، 1997م.

الغامدي، عبد الله سعيد: استرداد بيت المقدس في عصر صلاح الدين، الفيصلية، مكة المكرمة، 1985م.

_____ جهاد المماليك ضد المغول والصليبيين، مكة المكرمة، 1989م.

الغزالي، محمد: فقه السيرة النبوية، دار القلم، دمشق، 1424هـ.

قاسم، قاسم عبده: ماهية الحروب الصليبية، ذات السلاسل، الكويت، 1993م.

_____ الخلفية الإيديولوجية للحروب الصليبية، دار عين، القاهرة، 1999م.

محمود، علي السيد: المقاومة الشعبية للغزوة الصليبية في بلاد الشام، مجلة العصور، مج 6، ج 2، دار المريخ، لندن، 1991م.

رابعاً: المصادر والمراجع الأجنبية:

Albert d,Aix ;- Historia Hierosoly mitara , Paris ,1879.

Benvenisti , M; The crusaders in the holy Land , Jerusalem , 1972.

البخاري، (257هـ/870م) محمد إسماعيل: الجامع المسند الصحيح، تحقيق: محمد الناصر، ط 1، دار طوق النجاة، دمشق، 1422هـ.

البنداري، (ت642هـ/1245م) الفتح بن علي: سنا البرق الشامي، تحقيق: فتحية النبراوي، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1979م.

الحموي، (ت626هـ/1229م) شهاب الدين ياقوت: معجم البلدان، ط 2، دار صادر، بيروت، 1995م.

الدمشقي، (ت727هـ/1327م) محمد الأنصاري: نخبة الدهر في عجائب البر والبحر، ط 1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1988م.

سيط الجوزي، (ت654هـ/1256م) أبو المظفر يوسف قزواغلي: مرآة الزمان في تاريخ الأعيان، تحقيق: محمد الخن وكامل الخراط، دار الرسالة العالمية، دمشق، 2013م.

السمعاني، (ت562هـ/1167م) عبد الكريم محمد: الأنساب، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، 1962م.

العلمي، (ت927هـ/1512م) مجير الدين الحنبلي: الأوس الجليل بتاريخ القدس والخليل، تحقيق: عدنان يونس، الخليل، مكتبة دنديس، عمان، 1282م.

القزويني، (ت682هـ/1283م) زكريا محمد: آثار البلاد وأخبار العباد، مكتبة الحياة، مكتبة صادر، بيروت، د.ت.

الكاتب، (ت597هـ/1201م) عماد الدين الأصفهاني: الفتح القسي في الفتح القدسي، دار المنار، دم، 2004م.

القدسي، (ت380هـ/990م) محمد الباشري: أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ط 2، مطبعة بريل، ليدن، 1906م.

المقريزي، (ت845هـ/1441م): تقي الدين أحمد السلوك لمعرفة دول الملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م.

ثانياً: المصادر الأجنبية المُعربة:

أجيل، ريموند: تاريخ الفرنجة غزاة بيت المقدس، ترجمة: حسين عطية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2002م.

تشارترز، فولتشراف، تاريخ الحملة إلى بيت المقدس، ترجمة: سهيل زكار، الموسوعة الشامية في تاريخ الحروب الصليبية، دار الفكر، دمشق، 1993م.

تويبود، بطرس: تاريخ الرحلة إلى بيت المقدس، ترجمة: حسين عطية، دار المعارف الجامعية، الإسكندرية، 1998م.

الحاج، سايولف: رحلة الحاج سايولف لبيت المقدس والأراضي المقدسة، ترجمة: سعيد البيشاوي، دار الشروق، عمان، 1997م.

الراهب، دانيل: الحاج الروسي الراهب، وصف الأراضي المقدسة في فلسطين، ترجمة: سعيد البيشاوي، وداوود أبو هدية، دار الشروق، بيروت، 2003م.



الشارتري، فوشيه: الاستيطان الصليبي في فلسطين، ترجمة: قاسم عبده قاسم، دار الشروق، القاهرة، 2001م.

الصوري، وليم: تاريخ الحروب الصليبية، ترجمة: حسن حبشي، الهيئة المصرية العامة، القاهرة، 1992م.

المجلات العلمية الصادرة عن مركز إثراء المعرفة

يصدر عن مركز إثراء المعرفة للمؤتمرات والأبحاث والنشر العلمي العديد من المجلات العلمية المحكمة والمصنفة دولياً، التي تعمل وفق نظام (ISI) منها على سبيل المثال:

الرقم الدولي المعياري (ISSN)	الترخيص	رئيس التحرير	عنوان المجلة
1658-9580	111489	أ.د. مرضي بن غرم الله الزهراني	المجلة الدولية للبحث والتطوير التربوي
1658-9572	111486	أ.د. ظافر بن غرمان العمري	المجلة الدولية للغة العربية وآدابها
1658-9564	111487	أ.د. عبد الله بن محمد آل الشيخ	المجلة الدولية للشريعة والدراسات الإسلامية
1658-9556	111488	أ.د. عائشة بنت بليهش العمري	المجلة الدولية لتكنولوجيا التعليم والمعلومات



www.journal.kefeac.com